



البنك المركزي الأردني

خَمْسُونَ عَامًا مِنَ الْإِنْجَازِ

50
1964 - 2014

عدد خاص

بمناسبة مرور خمسين عاماً على تأسيس

البنك المركزي الأردني

كانون الأول ٢٠١٦

دائرة الأبحاث

البنك المركزي الأردني

هاتف : 4630301 (6 962)

فاكس : 4639730 / 4638889 (6 962)

ص. ب 37 عمان 11118 الأردن

الموقع الإلكتروني : <http://www.cbj.gov.jo>

البريد الإلكتروني : redp@cbj.gov.jo



حضرة صاحب الجلالة الهاشمية
الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم



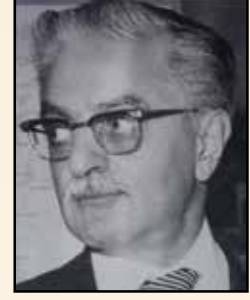
حضرة صاحب السمو الملكي ولي العهد
الأمير الحسين بن عبد الله الثاني المعظم



السيد حسين القاسم
1989-1985



الدكتور محمد سعيد النابلسي
1985-1973
1995-1989



السيد خليل السالم
1973-1963



السيد "محمد سعيد" شاهين
2012-2011



الشريف فارس شرف
2011-2010



الدكتور أميه طوقان
2010-2001



الدكتور زياد فريز
2000-1996
2012 - وتاريخه



الدكتور ماهر شكري
1986-1985



السيد حسين القاسم
1985-1973



السيد محمد طوقان
1973-1971



السيد عبد الكريم الحمود
1971-1963



السيد أحمد عبد الفتاح
2000-1997



السيد محمد وليد خير الله
1998-1993



السيد محمد الحوراني
1992-1989



الدكتور ميشيل مارتو
1997-1989



الشريف فارس شرف
2008-2004



السيد محمد سعيد شاهين
2011-2003



السيد صالح التايه
2004-2000



الدكتور أحمد مصطفى
2003-1998



الدكتور عادل الشركس
2012 - ولتاريخه



الدكتور ماهر الشيخ حسن
2012 - ولتاريخه



السيدة خلود السقاف
2012-2008

جائزة الملك عبد الله الثاني لتميز الأداء الحكومي والشفافية

- الجائزة الفضية لفئة أفضل المؤسسات المشاركة لأول مرة **الدورة الثالثة (2006-2007).**
- ختم التميز كمؤسسة متميزة ضمن المرحلة البرونزية **الدورة الرابعة (2008-2009).**
- المركز الأول لفئة المؤسسات المشاركة لأكثر من مرة ضمن المرحلة البرونزية **الدورة الخامسة (2010-2011).**
- المركز الثاني لفئة المؤسسات المشاركة لأكثر من مرة ضمن المرحلة الفضية **الدورة السادسة (2012-2013).**
- المركز الأول لفئة المؤسسات المشاركة لأكثر من مرة ضمن المرحلة الفضية **الدورة السابعة (2014-2015).**



رؤيتنا

الاستمرار في الحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي بما يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المملكة

رسالتنا

المحافظة على الاستقرار النقدي المتمثل في استقرار سعر صرف الدينار الاردني واستقرار المستوى العام للأسعار والمساهمة في توفير بيئة استثمارية جاذبة ومحفزة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال توفير هيكل أسعار فائدة ملائم وتطبيق سياسات رقابية احترازية جزئية وكلية تساهم في تحقيق الاستقرار المصرفي والمالي بالإضافة الى توفير أنظمة مدفوعات وطنية آمنة وكفاءة وتعزيز الاشتغال المالي وحماية المستهلك المالي وفي سبيل ذلك يوظف البنك موارده البشرية والمالية والمادية والتقنية والمعرفية بالشكل الأمثل.

قيمنا الجوهرية

- ❖ **الانتماء** : الإخلاص والحس بالمسؤولية والالتزام تجاه المؤسسة والعاملين فيها والمتعاملين معها.
- ❖ **النزاهة** : التعامل بأعلى معايير المهنية والمصادقية لضمان المساواة وتكافؤ الفرص لكافة شركاء البنك والمتعاملين معه والعاملين فيه.
- ❖ **التميز** : نصنع فرقاً في جودة الخدمات المقدمة وفق المعايير والممارسات الدولية.
- ❖ **التدريب والتعليم المستمر** : نسعى بشكل مستمر إلى الارتقاء بالمستوى العلمي والمهني ليتماشى مع أحدث الممارسات الدولية .
- ❖ **المشاركة** : نعمل معاً بروح الفريق على كافة المستويات لضمان تحقيق الأهداف الوطنية والمؤسسية بكفاءة عالية.
- ❖ **الشفافية** : التقيد بالمعايير المهنية والقواعد الخاصة بالإفصاح عن المعلومات والمعارف وتبسيط وتوضيح الاجراءات والسياسات.

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
	كلمة محافظ البنك المركزي الأردني
1	الفصل الأول: تأسيس البنك المركزي الأردني
9	الفصل الثاني: أهداف البنك المركزي الأردني ومهامه
33	الفصل الثالث: إدارة السياسة النقدية وسياسة سعر الصرف
47	الفصل الرابع: السياسة المصرفية وتطور أعمال الجهاز المصرفي في الأردن
61	الفصل الخامس: تطور أنظمة الدفع والخدمات الإلكترونية
73	الفصل السادس: محطات اقتصادية حرجة ودور البنك المركزي في مواجهتها
91	الفصل السابع: التحديات المالية والمصرفية ودور البنك المركزي
109	الفصل الثامن: علاقات الأردن مع المؤسسات العربية والإقليمية والدولية والمؤسسات المنبثقة عن البنك المركزي
123	الفصل التاسع: الدور التنموي للبنك المركزي
133	الفصل العاشر: الاستقرار المالي: هدف جديد للبنك المركزي

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،



يصدر هذا الكتاب بمناسبة مرور خمسة عقود على تأسيس البنك المركزي الأردني الذي شهد انطلاقته الأولى في شهر تشرين الأول من عام 1964 بإشراف وتوجيه مباشرين من المغفور له جلالة الملك الحسين بن طلال طيب الله ثراه، وبهذه المناسبة أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى مقام صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين،

حفظه الله ورعاه، على رعايته الكريمة لهذه المؤسسة مقدراً ثقة جلالته ودعمه غير المحدود، وحرصه على صون استقلالية هذه المؤسسة الوطنية التي تمثل ركناً أساسياً لاستقرار اقتصادنا الوطني وأحد أسباب منعه.

ولعلي أجدّها فرصة سانحة للوقوف على ما أنجزه البنك خلال تجربته الطويلة، والتي تمثل ركناً أساسياً من التجربة الأردنية، مؤكداً التزامنا الذي لم ينقطع عن توفير الشروط الكفيلة بالمحافظة على أسس الاستقرار النقدي والمالي وتعزيز ثقافة التميز وتحقيق التطلعات المنشودة بكفاءة واقتدار. لقد قام البنك خلال مسيرته بتنفيذ إصلاحات هامة وجوهرية في البنى التحتية والتشريعية والمؤسسية التي تنظم عمل السياسة النقدية ومؤسسات الجهاز المصرفي. وأولى البنك كذلك تأهيل الكوادر البشرية وتطوير نظم المدفوعات والتسويات في المملكة، علاوة على مواكبة التطورات التكنولوجية والمصرفية ونظم المعرفة والمعلومات، سعياً منه نحو الارتقاء بكفاءة السياسة النقدية

وتنوع أدواتها وإيجاد منظومة مصرفية فاعلة تتمتع بالكفاءة ومثانة مراكزها المالية، والقدرة على مواكبة التطورات في العمل المصرفي وفقاً لأفضل الممارسات العالمية. وندرك بأنه ما زال أمامنا الكثير من العمل، فالعالم يتطور بإيقاع سريع لا بد من مواكبته والتعامل معه ببراعة واحتراف، ويقتضى إدراكنا هذا ضرورة أن يبقى البنك مؤسسة رائدة، وأن لا تتوقف طموحاته وتطلعاته عند حدود معينة، وأن يواصل سعيه الدؤوب نحو التطور بما يخدم العمل المصرفي ودعم مسيرة التنمية الاقتصادية في المملكة.

ويسعدني بهذه المناسبة أن أقدم كتاب "البنك المركزي الأردني: خمسون عاماً من الإنجاز" لذوي العلاقة والمهتمين بالشأن الاقتصادي الأردني، والذي يوثق تجربة البنك المركزي، ويسلط الضوء على أبرز التطورات والمحطات التي مر بها الاقتصاد الوطني ودور البنك المركزي فيها عبر السنوات الخمسين الماضية.

وختاماً، أسأل الله العليّ القدير أن يعيننا ويوفقنا في خدمة وطننا الغالي الأردن، وبذل الجهد في سبيل رفعة وازدهاره، وأن يمكننا من تحقيق تطلعات أبناء هذا الوطن ورؤى راعي مسيرتنا جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين، حفظه الله ورعاه، والتي ستبقى منارة نسترشد بها جميعاً.

محافظ البنك المركزي

د. زياد فريز

الفصل الأول

تأسيس البنك المركزي الأردني

□ مرحلة ما قبل مجلس النقد

كان التعامل بالنقد قبل تأسيس إمارة شرق الأردن وحتى نهاية الحرب العالمية الأولى يعتمد على الليرة العثمانية، العملة القانونية للتداول، إلى جانب بعض العملات الأخرى كالأوراق النقدية المصرية، وذلك في ظل افتقار منطقة شرقي الأردن آنذاك إلى وجود أي مؤسسات مصرفية أو ترتيبات مؤسسية قادرة على إصدار النقد وحمايته وتنظيمه.



المسكوكات المتداولة في فلسطين ومنطقة شرقي الأردن



المسكوكات المتداولة الصادرة عن مجلس النقد الفلسطيني

ومع انتهاء الحرب العالمية الأولى وبداية الانتداب البريطاني على المنطقة، استخدمت الجنيهات الإنجليزية الذهبية، جنباً إلى جنب الجنيهات المصرية، واستمر ذلك حتى عام 1927 عندما أسست السلطات البريطانية مجلس النقد الفلسطيني، لإيجاد وسيلة تبادل موحدة في كل من فلسطين ومنطقة شرقي الأردن. وقام المجلس بإصدار الجنيه الفلسطيني، الذي أصبح النقد

القانوني القابل للتداول ابتداءً من الأول من نيسان عام 1928. وكان المجلس خلال تلك المرحلة يدير شؤون النقد في كل من منطقة شرقي الأردن وفلسطين من مقره الرئيسي في لندن، كما كانت أرباحه توزع بينهما حسب كمية النقد المتداول في كل من البلدين. وخلال تلك الفترة أصدر المجلس مسكوكات معدنية من النحاس والنيكل تحمل كتابات عربية وإنجليزية وعبرية، من الفئات 100 و50 و20 و5 و2 و1 مل. وعلى الرغم من أن الجنيه الفلسطيني كان هو النقد الرسمي، إلا أنه تم استخدام بعض العملات الأخرى في التداول وفي تسديد المدفوعات في منطقة شرقي الأردن، واستمر هذا الوضع حتى عام 1950، عندما تأسس مجلس النقد الأردني ليحل الدينار الأردني محل الجنيه الفلسطيني.

أما النظام المصرفي في عهد إمارة شرق الأردن فقد كان محدوداً، إذ تشير الوثائق إلى أنه لم يكن خلال تلك الفترة سوى مصرفين، هما البنك العثماني، الذي افتتح فرعاً له في عمان



صورة البنك العثماني في عمان عام 1955

عام 1925، والبنك العربي الذي تأسس في فلسطين عام 1930 وافتتح فرعاً له في عمان عام 1934، أعقبه افتتاح فرعته الثاني في اربد عام 1943. ومع نهاية عام 1951، أصبح عدد فروع

البنوك التجارية العاملة في إمارة شرق الأردن خمسة فروع تعود لأربعة بنوك هي: البنك العربي وبنكان أجانب (البنك العثماني والبنك البريطاني للشرق الأوسط) وبنك مصري.

يعد البنك العثماني أقدم مؤسسة مصرفية في إمارة شرق الأردن، حيث عمل كبنك للحكومة إلى جانب قيامه بأعمال البنوك التجارية الاعتيادية، بموجب الاتفاقية التي عقدت بين البنك وحكومة شرق الأردن عام 1925، والتي استبدلت باتفاقية أخرى عام 1952، بعد توسع مالية الحكومة، وتأسيس بنوك أخرى في المملكة. وقد نصت اتفاقية تأسيس البنك العثماني على تنفيذ المعاملات المصرفية للحكومة حصرياً مع هذا البنك، وأن تودع الحكومة جميع أموالها لديه. واستمر البنك العثماني يعمل كبنك للحكومة حتى انتقلت مهامه كاملةً في عام 1968 إلى البنك المركزي الأردني الذي كان قد تأسس عام 1964.

□ مجلس النقد 1950 - 1964

بدأ التفكير بإصدار عملة وطنية مع إعلان الأردن مملكة مستقلة عام 1946، حيث صدر



أول إصدار لمجلس النقد الأردني 1949

القانون المؤقت رقم (35) لسنة 1949 والمعدل بالقانون رقم (53) لسنة 1949، الذي تم بموجبه تشكيل مجلس النقد الأردني الذي أصبح السلطة الوحيدة المخولة بإصدار أوراق النقد والمسكوكات في المملكة. واعتباراً من 1950/7/1 بدأ التداول

بالدينار الأردني ليحل محل الجنيه الفلسطيني تدريجياً، والذي توقف التداول به في 1950/9/30، حيث كان الدينار الأردني يعادل جنيهاً فلسطينياً واحداً. وكان القانون يتطلب من مجلس النقد تغطية النقد المتداول بنسبة 100٪ من الجنيهات الإسترلينية والسندات

المحررة بالإسترليني، بحيث يكون السند قابلاً للدفع بالجنيه الإسترليني حال تقديمه في لندن عند سعر التعادل، باعتبار أن الأردن عضو في منطقة النقد الإسترليني منذ مطلع عام 1950.

وفي عام 1950، قرر مجلس الوزراء أن يكون مركز مجلس النقد في مدينة لندن، وتألف المجلس في ذلك الوقت من خمسة أعضاء تم تعيينهم من قبل مجلس الوزراء لمدة ثلاث سنوات وعلى النحو التالي: رئيس المجلس بريطاني الجنسية، وأربعة أعضاء، اثنان منهم يحملان الجنسية البريطانية والآخرا يحملان الجنسية الأردنية. وقد عمل البنك العثماني آنذاك وكيلاً لمجلس النقد الأردني في جميع مناطق الأردن، باستثناء إربد التي أسندت الوكالة فيها إلى البنك العربي. وكان البنك العثماني يمارس عمليات الإصدار والاحتفاظ بمخزون النقد، وينوب عن مجلس النقد في تزويد المملكة بحاجتها من أوراق النقد.

وفي عام 1957، وبهدف تحقيق مزيد من الاستقلالية النقدية، تقرر نقل مقر المجلس ومكاتبه من لندن إلى عمان، وأعيد تشكيل المجلس بهدف توسيع التمثيل الأردني فيه، فأصبح وزير المالية الأردني آنذاك رئيساً للمجلس (معالي أحمد الطراونة)، كما تم تعيين أربعة أعضاء ثلاثة منهم يمثلون القطاع الخاص الأردني (السادة عبد الحميد شومان، حيدر شكري وسليمان السكر)، وممثل عن بنك إنجلترا (Mr. C.E Loombe). وقد قرر المجلس في أول اجتماع عقده في عمان عام 1957 الاحتفاظ بمكتب له في لندن للإشراف على الواجبات الإدارية من طباعة نقود وسكها وشحنها، بالإضافة إلى قيام لجنة الاستثمار بالإشراف على استثمار غطاء النقد الأردني من الموجودات الإسترلينية.

□ تأسيس البنك المركزي الأردني

جاءت الإشارة الأولى لضرورة تأسيس بنك مركزي في الأردن في تقرير أعدته بعثة للبنك الدولي وتم نشره في عام 1957. وقد رأت البعثة أن يتوسع مجلس النقد في مهامه بصورة تدريجية، ليتحول في نهاية المطاف إلى سلطة نقدية تمارس كافة وظائف البنوك المركزية المتعارف عليها، وذلك نظراً لمحدودية الكفاءات البشرية المؤهلة لهذه الغاية في حينه من جهة، وعدم توفر البنية الاقتصادية والمصرفية بشكل عام اللازمة لمثل هذا التحول من جهة أخرى. وبخلاف توصيات البعثة، فقد ارتأت الحكومة الأردنية آنذاك ضرورة تأسيس بنك مركزي عوضاً عن التوسع التدريجي في مهام وأهداف مجلس النقد، حيث أصدرت في عام 1959 أول قانون للبنك المركزي، يمثل اللبنة الأولى لتأسيس البنك المركزي الأردني. وقد تزامن إصدار قانون البنك المركزي مع إصدار قانونين هامين هما: قانون مراقبة البنوك لعام 1959، الذي اخضع جميع البنوك العاملة في المملكة لرقابة البنك المركزي، وقانون مراقبة العملة الأجنبية لعام 1959، الذي تم على أثره إنشاء دائرة مراقبة العملة.

واستناداً إلى قانون البنك المركزي لعام 1959، أصدر مجلس الوزراء بتاريخ 1963/9/8 قراراً يقضي بإعطاء الشخصية الاعتبارية المستقلة للبنك المركزي الأردني، وتحديد مقره في عمان وتخويله سلطة فتح الفروع أو المكاتب التمثيلية، وتحديد غاياته والأساليب المتبعة للوصول إلى الأهداف المنوطة به، ومجموعة الأحكام المنظمة للإدارة العليا في البنك. وتبعاً لذلك، أصدر مجلس الوزراء قراراً اقترن بالإرادة الملكية السامية بتعيين الدكتور خليل السالم أول محافظ للبنك المركزي، اعتباراً من 1963/9/16، وأصدر قراراً مماثلاً بتعيين عبدالكريم الحمود نائباً للمحافظ لمدة ثلاث سنوات. أما باقي أعضاء مجلس الإدارة فقد قام مجلس الوزراء بتعيينهم على أن تنتهي مدة عضويتهم بمواعيد متباينة تضمن قدرأ أكبر من الاستمرارية في رسم سياسة البنك وتنفيذها.



افتتاح مبنى البنك المركزي الأردني

وعلى أثر ذلك، قام مجلس النقد بالتدابير اللازمة للبدء بتنفيذ أحكام هذا القانون، بما في ذلك تجهيز المبنى الجديد للبنك ونقل ما تبقى من مهام مكتب مجلس النقد في لندن إلى البنك المركزي في عمان، وإلغاء لجنة الاستثمار وتصفية أعمالها، فضلاً عن تصفية

الحسابات المودعة لدى البنك العثماني ونقلها إلى بنك إنجلترا.



مبنى البنك المركزي الأردني

باشـر البنك المركزي الأردني عمله في 1964/10/1. وتشير الوثائق إلى العديد من الأحداث التي تمت في هذا التاريخ، حيث تم تحويل ما قيمته 25,055,032 جنيهه إسترليني من موجودات مجلس النقد الأردني في لندن إلى البنك المركزي الأردني، كغطاء كامل

للقـد الأردني المتداول في تاريخ اليوم السابق، والذي تم تحويله أيضاً (النقد المتداول) بالعملة الأردنية إلى حسابات البنك المركزي لتصبح التزامات مطلوبة منه، بالإضافة إلى 650 ألف دينار تم تحويلها من فائض موجودات مجلس النقد، وتم قيده كاحتياطي لدى دائرة الإصدار لدى البنك لمواجهة أية انخفاضات محتملة في قيمة السندات المقيمة بالجنيه الإسترليني

المحولة إلى الدائرة. كما حولت الحكومة مليون دينار لحساب رأس مال البنك طبقاً لأحكام المادة السابعة من قانون البنك المركزي، وتم انتقال جميع موظفي مجلس النقد إلى ملك البنك المركزي، وإلغاء دائرة مراقبة العملة التابعة لوزارة المالية آنذاك وانتقال صلاحياتها إلى البنك المركزي. وبموجب أحكام القانون، فقد تولى البنك المركزي في ذلك اليوم، ولأول مرة، مسؤولية إصدار النقد الأردني وإدارته.



الإصدار الأول للبنك المركزي الأردني 1965

وفي 4 آب 1965، قام البنك المركزي بطرح أوراق نقد جديدة (الإصدار الأول) تحمل اسمه في التداول، وسحب تلك الصادرة عن مجلس النقد الأردني من التداول تدريجياً حتى انتهى العمل بها كعملة

قانونية في 30 حزيران 1966. أما بخصوص المسكوكات التي صدرت عن مجلس النقد، فقد بقيت متداولة غير أن البنك المركزي وضع خلال عام 1966 تصاميم جديدة لمسكوكات تحمل صورة المغفور له جلالة الملك الحسين بن طلال طيب الله ثراه.

الفصل الثاني

أهداف البنك المركزي الأردني ومهامه

تطورت أهداف ومهام البنوك المركزية في العالم من دور بسيط يتمثل في عملية إصدار النقود وتنظيم أعمال البنوك التجارية إلى دور تنموي، حيث اتجهت البنوك المركزية حتى أواخر السبعينيات نحو مساندة النمو الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة، وكانت فكرة التنمية بالعجز راجحة في تلك الحقبة الزمنية، وكان الاعتقاد السائد آنذاك أن التوسع في السيولة، وخاصة الموجهة لتمويل الاستثمارات الحكومية وخطط التنمية، سيؤدي إلى تحقيق الهدف المنشود. كما لجأت البنوك المركزية إلى التدخل المباشر في آلية عمل السوق من حيث تحديد أسعار الفائدة وتوجيه الائتمان نحو القطاعات التي ترغب الدولة بتنميتها، وخاصة قطاعات الإنتاج السلعي. إلا أن السير في هذا الاتجاه أدى إلى التوسع النقدي وارتفاع معدلات الأسعار بدلاً من زيادة النمو الاقتصادي الحقيقي، والدخول في أزمات مالية عميقة في كثير من دول العالم النامية ومنها الأردن وبعض الدول العربية.

وقد أُملى ذلك تغييراً ملحوظاً في دور البنوك المركزية منذ أوائل الثمانينيات، حيث أصبح دورها يتمركز حول إرساء سياسة نقدية سليمة ذات فاعلية عالية في تحقيق الاستقرار النقدي بالدرجة الأولى. وضمن هذا الإطار، انصرفت بعض الدول المتقدمة نحو استهداف معدل التضخم كهدف رئيس لسياساتها النقدية في ضوء تحرير أسواق رأس المال في العالم. وفي نفس الوقت، أبقت البنوك المركزية على مسؤولياتها ومهامها المتعلقة بالتنظيم والرقابة على البنوك، بصفتها المسؤولة عن توفير البيئة المصرفية المناسبة وضمان سلامة الأوضاع المصرفية إلى جانب رسم وتنفيذ السياسة النقدية.

وكما هو الحال لدى جميع البنوك المركزية في العالم، فإن أولويات وأهداف السياسة النقدية للبنك المركزي الأردني شهدت تطوراً ملموساً خلال العقود الخمسة الماضية، وعملت على إرساء سياسة نقدية سليمة وفاعلة وبناء جهاز مصرفي يتمتع بالملاءة والكفاءة.

□ أهداف البنك المركزي الأردني

يساهم البنك المركزي الأردني منذ إنشائه في دفع المسيرة التنموية ، وذلك انسجاماً مع أهدافه التي نص عليها قانون البنك المركزي الأردني رقم (23) لسنة 1971، وهي ذات الأهداف التي نص عليها قانون البنك المركزي الأردني رقم (93) لعام 1966 والمتمثلة "بالحفاظ على الاستقرار النقدي في المملكة ، وضمان قابلية تحويل الدينار الأردني، ومن ثم تشجيع النمو الاقتصادي المطرد في المملكة وفق السياسة الاقتصادية العامة للحكومة".

ومن هنا، فقد تبنى البنك المركزي الأردني الاستقرار النقدي هدفاً رئيساً لسياسته النقدية، كونه المرتكز الرئيس لاقتصاد قادر على التكيف مع الظروف المتغيرة وامتصاص الصدمات المحلية والخارجية، وتحقيق النمو بمعدلات مستقرة وقابلة للديمومة. ويدرك البنك المركزي بأن البيئة المصرفية التي تمكن المؤسسات المصرفية المختلفة من التنافس بحرية وعلى أسس متكافئة، هي البيئة المناسبة التي توفر التمويل اللازم للنشاط الاقتصادي بالحجم والكلفة المناسبين استناداً إلى قوى السوق التي ترفع من كفاءة استخدام الموارد المالية. وفي سبيل تحقيق تلك الأهداف نص القانون على أن يقوم البنك المركزي بالمهام التالية:¹

- إصدار أوراق النقد والمسكوكات في المملكة وتنظيمه.
- الاحتفاظ باحتياطي المملكة من الذهب والعملات الأجنبية وإدارته.
- تنظيم كمية الائتمان ونوعيته وكلفته ليتجاوب مع متطلبات النمو الاقتصادي والاستقرار النقدي.
- اتخاذ التدابير المناسبة لمعالجة المشكلات الاقتصادية والمالية والمحلية.
- تقديم المشورة للحكومة في رسم السياسة المالية والاقتصادية وكيفية تنفيذها.
- مراقبة البنوك المرخصة بما يكفل سلامة مركزها المالي وضمان حقوق المودعين والمساهمين.
- العمل كبنك للبنوك المرخصة ومؤسسات الإقراض المتخصصة.
- العمل كبنك للحكومة والمؤسسات العامة ووكيل مالي لها.

¹ تم تعديل قانون البنك المركزي ونشره في الجريدة الرسمية في حزيران 2016.

- القيام بأية وظيفة أو تعامل مما تقوم به البنوك المركزية عادة وبأية واجبات أنيطت به بمقتضى قانون البنك المركزي أو أي قانون آخر أو أي اتفاق دولي تكون الحكومة طرفاً فيه.

وفي هذا الفصل، سيتم الوقوف عن كثب على التطور الذي حدث في مهام وأعمال البنك المركزي الأردني ومنجزاته التنظيمية والإدارية عبر فترات زمنية تمتد منذ عام 1964 وحتى عام 2014.

□ البنك المركزي الأردني ما بين 1964 – 1970

مع مطلع تشرين الأول من عام 1964، خطا البنك المركزي الأردني خطواته العملية الأولى بتوليه المسؤوليات التقليدية للبنوك المركزية، وعلى رأسها مسؤولية إصدار النقد وإدارته وتنظيمه. ففي 4 آب 1965، قام البنك بطرح أوراق نقد جديدة (الإصدار الأول) تحمل اسمه في التداول، وسحب تلك الصادرة عن مجلس النقد الأردني من التداول تدريجياً، حتى انتهى العمل بها كعملة قانونية في 30 حزيران 1966. أما بخصوص المسكوكات التي صدرت عن مجلس النقد، فقد بقيت متداولة، غير أن البنك المركزي وضع خلال عام 1966 تصاميم جديدة لمسكوكات تحمل صورة المغفور له الملك الحسين طيب الله ثراه.



وبموجب نظام إصدار النقد الأردني لسنة 1968، والذي تناول الشؤون الفنية المتعلقة بالنقد المصدر من حيث التصميم والفئات والألوان والقياسات وغيرها، فقد تم إصدار أربع فئات من أوراق النقد هي عشرة دنانير وخمسة دنانير ودينار واحد ونصف دينار. كما تم إصدار مسكوكات معدنية جديدة هي ربع دينار (250 فلس)، والدرهم (100 فلس)، ونصف الدرهم (50 فلس)، وربع الدرهم (25 فلس)، والقرش (10 فلس) ونصف القرش (5 فلس)، والفلس الواحد.

أما فيما يتعلق بغطاء النقد وموجودات البنك المركزي، فقد اتخذ مجلس إدارة البنك في 1964/12/24 قراراً بتنويع غطاء النقد بحيث يضاف إليه الذهب والعملات الأخرى القابلة للتحويل إلى الذهب، كالดอลลาร์ والمارك والفرنك السويسري. وعليه، أصبح غطاء النقد في ذلك الوقت مكوناً من 3.9% ذهب و0.8% أرصدة إسترلينية، و5.7% عملات قابلة للتحويل للذهب و47.2% أذونات الخزينة البريطانية، و42.3% سندات الحكومة البريطانية. وبعد صدور قانون البنك المركزي لعام 1966، والذي فسح المجال لتغطية النقد الأردني المتداول بموجودات عدا ما ذكر في القانون السابق (1959)، تنوعت موجودات البنك المركزي من العملات الأجنبية وأصبح طابع التحويل لصالح الدولار واضحاً، حيث ارتفعت الأرصدة بالدولار آنذاك إلى 16.2% على حساب أذونات وسندات الخزينة البريطانية التي تراجعت إلى 37.3% و41%، على التوالي. كما جرى إدخال عنصر جديد ضمن الاحتياطي وهو حصة المملوكة من الذهب في صندوق النقد الدولي، حيث قام البنك المركزي في شهر آذار 1967 بشراء هذه الحصة من الحكومة ودفع قيمتها بالدنانير الأردنية إلى الخزينة.

وفي ضوء تلك القرارات، أصبحت موجودات البنك المركزي المحررة بعملات أجنبية ككل لا تقل عن النقد المصدر بل تجاوزته في نهاية آذار من عام 1966. وعليه، جرى دمج دائرة الإصدار مع الدائرة المصرفية، وتوحدت حسابات الدائرتين بحيث أصبحت جميعها موجودات ومطلوبات البنك المركزي بشكل عام.

ومع هذا التطور النوعي، لم يعد نظام النقد الأردني يتحدث عن غطاء النقد، ولم يعد لمكونات ونسب الغطاء أية أهمية، وأصبحت القرارات الخاصة باستثمار موجودات البنك المركزي من العملات الأجنبية تتخذ بشكل مستقل عن إصدار النقد والنقد المصدر وغطاء النقد. وبهذا تغير نهج السياسة الاستثمارية للبنك عبر الالتزام بمبادئ السيولة والأمان. وللنهوض بهذه المهمة، تم تشكيل لجنة للاستثمار برئاسة نائب المحافظ تقوم باتخاذ قراراتها وفقاً للتطورات التي تشهدها الأسواق المالية والنقدية العالمية وعروض الاستثمارات المختلفة من مراسلي البنك المركزي في الخارج.

وفي مجال الرقابة على العملة الأجنبية، أنيطت بالبنك المركزي صلاحية تنفيذ أحكام قانون مراقبة العملة الأجنبية المؤقت رقم (95) لسنة 1966، التي توجب الحصول على موافقة البنك المسبقة على تصاريح العملة لجميع المعاملات بالعملات الأجنبية ووسائل الدفع الأجنبية الأخرى، والتعامل بالذهب ومعاملات المقيم وغير المقيم بالعملة الأردنية، ووسائل الدفع الأردنية الأخرى. كما حوّل قانون البنك المركزي صلاحية تحديد أسعار العملات الأجنبية وإصدار نشرة خاصة بهذا الخصوص، وبذلك توسع البنك في ترخيص أعمال الصرافة خلال عام 1967، في حين حصر عمل الصرافين في شراء أوراق النقد والمسكوكات الأجنبية فقط.

ومن أولى المهام التي مارسها البنك المركزي، بصفته بنكاً للبنوك، الاحتفاظ بودائع البنوك التجارية، حيث تم فتح أول حساب للبنوك التجارية لديه بتاريخ 1964/12/1، وكانت جميع الودائع تتخذ شكل حسابات جارية، ثم بدأ بقبول ودائع لإشعار يومين أو أسبوع في منتصف 1965. ومع بداية عام 1966، أصبح البنك يقبل الودائع التي يمتد أجلها إلى ثلاثة شهور. أما فيما يتعلق ببيع العملات الأجنبية للبنوك التجارية، فقد كانت محدودة، حيث لم تتجاوز الحوالات الخارجية عشرات العمليات شهرياً، واقتصرت نشاط البنك في بداية هذه الفترة على إنشاء شبكة مراسلين له في الخارج، وإقرار الترتيبات المصرفية معهم. ويذكر أن المبيعات من العملات الأجنبية كانت مقتصرة على الجنيه الإسترليني آنذاك.

كما باشر البنك المركزي بتقديم خدمات تقاص الشيكات اعتباراً من بداية عام 1965، حيث تقوم البنوك التجارية بتسوية الشيكات المسحوبة على بعضها البعض من قبل عملائها يومياً، من خلال اجتماع مندوبي البنوك التجارية في غرفة خاصة في البنك يطلق عليها اسم مكتب المقاصة، بواقع جلستين إلى ثلاث جلسات يومياً، وتحت إشراف ورقابة البنك المركزي. وبتاريخ 1967/6/30 اقتصر تقاص الشيكات على نظام الجلسة الواحدة، هذا وكانت تصل فترات التقاص إلى خمسة أيام. ولخدمة فروع البنوك في الضفة الغربية افتتح البنك في 1965/6/1 مكتباً ثانياً للمقاصة في فرعہ بالقدس، ولكنه توقف عن العمل مع إقفال هذا الفرع إثر حرب حزيران عام 1967. وفي الفترة (1978-1981) افتتح البنك ثلاثة مكاتب للمقاصة، في اربد والزرقاء والعقبة.

وبصدور قانون البنوك لعام 1966، أصبح الترخيص بإنشاء البنوك ومؤسسات الإقراض المتخصصة يصدر عن البنك المركزي. وفي هذا الوقت المبكر، لم يضع البنك المركزي شروطاً للتخصيص سوى أن يطلب المعلومات الكفيلة بإقناعه أن وضع الشركة المالي ورأسمالها وأرباحها المنتظرة وحاجة البلد إلى خدماتها تبرر إصدار الترخيص المطلوب. وفي هذه الفترة، منح البنك المركزي ترخيصاً لأربع مؤسسات إقراض متخصصة وهي: بنك الإنماء الصناعي ومؤسسة الإسكان في عام 1965، وبنك تنمية المدن والقرى في عام 1966، والمنظمة التعاونية الأردنية في عام 1968. وفي عام 1969، اندمج البنك العثماني في بنك ناشيونال اند كرنديز. وعندما باشر البنك المركزي أعماله كانت هناك تسعة بنوك تجارية: (البنك العثماني 1925، والبنك العربي 1934، والبنك البريطاني للشرق الأوسط 1949، والبنك العقاري المصري العربي 1951، والبنك الأهلي الأردني 1956، ومصرف الرافدين 1957، وبنك انترا 1958، وبنك القاهرة عمان 1960، وبنك الأردن 1960)، بالإضافة إلى مؤسسة إقراض متخصصة واحدة هي مؤسسة الإقراض الزراعي (1959).

ويحتفظ البنك المركزي بودائع مؤسسات الإقراض المتخصصة، ويقدم لها الخدمات التي يقدمها للبنوك من خدمات الحفظ الأمين، وبيع وشراء أذونات الخزينة وسندات التنمية

ويزودها بالتسهيلات الائتمانية. وقد أجاز قانون البنك المركزي لعام 1966 إعادة خصم الإسناد والكمبيالات ووثائق الائتمان لمؤسسات الإقراض المتخصصة أو منح سلف بضمانتها.

وفي مجال الرقابة على البنوك، فقد أنيطت هذه المهمة في بدايات التأسيس بقسم مراقبة البنوك ضمن دائرة الأبحاث والإحصاءات آنذاك، حيث يقوم بجمع المعلومات والإحصاءات عن نشاط البنوك العاملة وفق كشوفات تقوم البنوك بتعبئتها وإعادتها إلى البنك المركزي. وهذا ما يعرف بالرقابة غير المباشرة. واستمر العمل على هذا النحو إلى أن قرر البنك إنشاء دائرة لمراقبة البنوك، والتي باشرت أعمالها في 1/11/1966.

وقد حدد النظام الداخلي للبنك المركزي أساليب الرقابة لتشمل الكشوفات والبيانات، والتفتيش، والتشاور والإقناع الودي، وإصدار الأوامر والتعليمات، والأخطار المصرفية، والاستعلامات والمتابعة. وفي عام 1966، باشر قسم الأخطار المصرفية مهمة تجميع المعلومات عن عملاء البنوك الذين تزيد تسهيلاتهم الائتمانية عن 5 آلاف دينار، وإعادة توزيع الأرقام المجمعة على البنوك. وبهذا، مكنت مركزية المخاطر المصرفية البنوك من تقدير ملاءة العميل المالية تقديراً صحيحاً، وأسهمت في صيانة أموال المودعين والمساهمين.

أمّا تنظيم الائتمان المصرفي، فقد انصب على ثلاث نواحٍ هي كلفة الائتمان وكميته ونوعيته. وفي هذا المجال، استحدث قانون البنك المركزي لعام 1966/ المادة (42) أداة التنظيم الرئيسية وهي الاحتياطي النقدي الإلزامي. وبدأ البنك بمعالجة موضوع النسب القانونية للتأثير على كمية الائتمان لأول مرة مع مطلع عام 1967، وذلك بتحديد الحد الأدنى للسيولة القانونية بنسبة 25٪ من ودائع البنك تحت الطلب والتوفير ولأجل، واستمر العمل بهذه النسبة حتى نهاية عام 1971. أمّا نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي فكانت 7٪ من مجموع ودائع البنك الجارية ولأجل، وارتفعت إلى 10٪ في عام 1971. كما اتخذ البنك تدابير عدة يمكن تسميتها بالتدابير الانتقائية، استهدفت التأثير على نوعية الائتمان، ومن

أهمها تحديد نسبة التأمينات النقدية التي تتقاضاها البنوك عند فتح الاعتمادات المستندية بما نسبته 15%. وبهدف الحد من الائتمان لأغراض الاستيراد ورفع درجة الضمان لصالح البنوك في معاملات الاعتمادات المستندية، فقد تم رفع تلك النسبة إلى 25% في عام 1970. كما وضع البنك المركزي تدابير تتعلق بحجم التسهيلات الائتمانية المتاحة للبنوك من البنك المركزي من خلال إعادة خصم وثائق الائتمان من سندات وكمبيالات أو تقديم سلف للبنوك المرخصة بضمانة تلك الوثائق.

وفي إطار العمل كبنك للحكومة ووكيل مالي لها، تولى قسم الودائع في الدائرة المصرفية فتح حساب الإيرادات العام وحساب محاسب مالية عمان لدى البنك المركزي بتاريخ 1968/5/18، وتم وقتها نقل كافة الحسابات المصرفية للوزارات والدوائر الحكومية إلى البنك المركزي.

وفي مجال التسليف، وافق البنك المركزي على منح الخزينة أول سلفة عادية في بداية عام 1968 وبحد أعلى مقداره 2 مليون دينار، وتوالى بعد ذلك منح السلف العادية للخزينة بشكل سنوي. كما منح البنك الخزينة العامة سلفة على حساب حصتها في أرباح البنك المركزي لعام 1970.

□ البنك المركزي الأردني ما بين 1971-1989

تتناول هذه الفترة التطور الذي طرأ على مهام البنك وإنجازاته لتتماشى مع قانون البنك المركزي لسنة 1971 من جهة، ولتواكب التطورات التي طرأت على البيئة الاقتصادية في فترة السبعينيات والثمانينيات، من جهة ثانية. وقد سادت في تلك الفترة فكرة أن الإنفاق الحكومي هو المحرك الرئيس للنشاط الاقتصادي، واتجهت جهود البنوك المركزية، ولا سيما حتى منتصف السبعينيات، نحو مساندة النمو الاقتصادي والتوسع في السيولة. وتجربتنا في الأردن تظهر صحة هذا المفهوم، حيث ظهر دور بارز للسياسة النقدية في عملية النمو الاقتصادي بشكل مباشر، غير أن هذا الدور استمر فقط حتى أواخر الثمانينيات.

وتتناول هذه المرحلة الزمنية نظام إصدار النقد لسنة 1975، والسياسات المتعلقة بالذهب ودور الدولار في الاحتياطات الأجنبية، وإقراض الحكومة، وتطور إصدارات الدين العام، والتوسع في أعمال الصرافة، وترخيص الشركات المالية وبنوك الاستثمار، والسياسة النقدية المباشرة القائمة على التدخل في آلية عمل السوق.

فيما يتعلق بإصدار أوراق النقد والمسكوكات، أعلن البنك المركزي في الأول من تشرين الثاني لعام 1971 عن سحب أوراق النقد الصادرة عن مجلس النقد الأردني ووقف التعامل بها كوسيلة لتسوية المدفوعات. وفي العام التالي، بدأ البنك يدرس إصدار مسكوكات نقدية جديدة، ومنها مسكوكة من فئة نصف الدينار، وإلغاء مسكوكة الفلوس الواحد مع إبقائها كوحدة حسابية فقط. وبناءً على هذه التوجهات، صدر نظام إصدار النقد الأردني رقم (88) لسنة 1975، الذي حدد المواصفات الجديدة للأوراق النقدية والمسكوكات، وأصبح يشار إليها على أنها الإصدار الثاني، وبدأ التعامل بها في 16 تشرين الثاني 1975.



وخلال الفترة (1976-1978) تقرر سحب الإصدار الأول من التداول تدريجياً. وفي منتصف عام 1978، تم طرح ورقة العشرين ديناراً في التداول بعد تعديل نظام النقد بما يسمح بذلك. أما مسكوكتا، (10) فلسات و(5) فلسات، فقد تم استبدالهما بمسكوكات جديدة أخف وزناً طرحت في التداول خلال عام 1979، وانضمت مسكوكة نصف الدينار إلى المسكوكات النظامية الأخرى في عام 1984.

وفي إطار سياسات إدارة الاحتياطي، تطورت سياسة البنك المركزي المتعلقة بالذهب، حيث أخذت موجودات البنك من الذهب ترتفع تدريجياً، غير أن البنك المركزي اتخذ قراراً بفصل احتياطي الذهب عن احتياطي العملات الأجنبية في 17/11/1977. وساد هذا الترتيب حتى 19 تموز 1980، حيث أعيد إدراج نسبة الذهب ضمن نسب توزيع موجودات البنك

المركزي المحررة بعملات أجنبية. كما اتخذ مجلس إدارة البنك قراراً بإعادة تقييم موجودات البنك من الذهب في شباط 1976، وقراراً آخر مماثلاً في أيلول 1988، ليتم تخصيص الأرباح الناجمة عن إعادة التقييم في عام 1976 لتضاف إلى رأس مال صندوق التقاعد. في حين تم تحويل جزء من أرباح حساب إعادة تقييم الذهب في عام 1988 إلى حساب الخزينة أثناء الأزمة الاقتصادية والمالية عامي 1988 و1989.

في مجال إدارة وسياسة العملات الأجنبية، فقد كان دور ومركز الجنيه الإسترليني ضمن احتياطات البنك المركزي في عام 1975 حاسماً. فمع إعلان الحكومة البريطانية عدم تجديد الاتفاقية التي تضمن بموجبها احتياطات المملكة المحررة بالجنيه الإسترليني من جهة، وبدء الاقتصاد الأمريكي بالخروج من حالة الركود والأزمة النقدية الدولية آنذاك، من جهة ثانية، تم تخفيض نسب الجنيه الإسترليني وزيادة حصص العملات الأخرى، وتحديداً الدولار والين الياباني، تدريجياً وتبعاً لاستحقاقات الودائع بالجنيه الإسترليني، إلى أن هبطت حصة الإسترليني إلى الصفر مع نهاية عام 1976. ويذكر أن قرارات مجلس إدارة البنك في مجال إعادة توزيع احتياطات البنك المركزي كانت تتأثر بحركات أسعار صرف العملات الرئيسية، واستمر الأمر كذلك حتى الفترة التي شهدت الأزمة الاقتصادية والمالية في نهاية الثمانينيات.

شهدت عملية مراقبة العملة الأجنبية قرارات وتعليمات عديدة تأرجحت ما بين تخفيف هذه القيود وإعادة فرضها بين الحين والآخر حسب الظروف. وفي عام 1970 صدر قرار رئيس الوزراء الحاكم العسكري بإغلاق محلات الصرافة لمدة شهر وتشديد الرقابة عليها. كما تم فرض غرامات على إعادة أثمان الصادرات في عام 1972. غير أنه في أواخر عام 1973، اتخذ البنك خطوة هامة باتجاه السماح للبنوك المرخصة بقبول الودائع بالعملات الأجنبية دون أي قيود. وبدأ بعد ذلك اتساع دائرة تحرير المدفوعات الخارجية من قيود العملة، ومن بينها تفويض البنوك التجارية بإصدار تصاريح العملة العائدة لعمليات

الاستيراد، والسماح للبنوك وشركات التأمين والشركات الصناعية والتجارية بالاستثمار في الخارج، وما ينطوي على هذه النشاطات من تحويلات رأسمالية. كما قام البنك بإعادة منح تراخيص جديدة لممارسة أعمال الصرافة، وتخفيض القيود الإدارية لعمليات التحويل وعمليات المراقبة على الصرافين. ومع تنامي مسؤوليات البنك المركزي في هذا المجال، تم إنشاء دائرة مراقبة العملة الأجنبية والصيرفة في عام 1976. واستمرت هذه السياسة حتى بداية عقد الثمانينيات، حيث عاد البنك المركزي إلى فرض بعض الإجراءات التقييدية، على إثر انخفاض احتياطي المملكة من الذهب والعملات الأجنبية، فقرر وقف منح تراخيص أعمال صرافة جديدة، إلا في حالات استثنائية جداً، وحصر الترخيص على الشركات المساهمة.

ومع بداية عام 1988، تم تعديل تعليمات مراقبة العملة الأجنبية باتجاه مزيد من التحرير، بهدف مكافحة تهريب العملات الأجنبية، وتنظيم عمل الصرافين. لكن مع تفاقم أزمة الدينار، وعلى إثر قيام شركات الصرافة بالمضاربة على الدينار، قام البنك المركزي بتاريخ 1988/10/15 بتعويم سعر صرف الدينار، واتخذت لجنة الأمن الاقتصادي قراراً بإلغاء ترخيص جميع شركات الصرافة وإغلاق مكاتبها وتجميد حساباتها المصرفية، وترك القيام بأعمال الصرافة إلى أقسام الصرافة في البنوك والشركات المالية.

وكما ذكر سالفاً، فقد اتسمت هذه الفترة بالتوسع في السيولة وتمويل الأنشطة الحكومية وخطط التنمية، ومن ذلك القروض التي قدمها البنك المركزي للحكومة تحت اسم السلفة العادية والسلفة الاستثنائية. وقد تم اللجوء إلى تلك السلف على فترات عديدة، وبموجب قرارات لجنة الأمن الاقتصادي. وبالنسبة لارتفاع رصيد السلفة الاستثنائية غير المسدد إلى 399 مليون دينار في نهاية تلك الفترة، وتوقف البنك المركزي عن تقديم هذه السلف في عام 1989.

وفي مجال إدارة الدين العام، وبموجب الأحكام القانونية المنظمة للدين العام التي أعطت للبنك المركزي صلاحية إصدار الدين العام وإدارته نيابة عن الحكومة، بدأ البنك بإصدار سندات التعمير في أيار من عام 1971، علماً بأن إصدارات أذونات الخزينة الأردنية بدأت في عام 1969. وكان البنك المركزي يشتري الأوراق غير المكتتب بها ويبيع من محفظته للراغبين في شرائها وإعادة شرائها بسعر إعادة الخصم النافذ. وفي عام 1973 أصدر البنك سندات جديدة هي "سندات التنمية"، واقتصر الاكتتاب فيها على الأفراد والشركات، بهدف امتصاص السيولة المتوفرة لدى المواطنين واستثمار المدخرات الفردية في مشاريع التنمية، في حين استثنيت البنوك ومؤسسات الإقراض المتخصصة من الاكتتاب فيها وذلك حتى عام 1976. أما سندات الخزينة، فقد تم إصدارها لأول مرة في عام 1986، وارتفع رصيد هذه السندات بسرعة في الأعوام اللاحقة، نظراً لما تتمتع به من صفات استثمارية مجزية، وتوفر عنصر الضمان كونها صادرة عن الحكومة. وإلى جانب ذلك، يقوم البنك المركزي، نيابة عن بعض المؤسسات العامة، بإصدار سندات لصالح تلك المؤسسات، ومنها سندات الإنشاء وسندات سلطة الكهرباء الأردنية.

وفي إطار العمل كبنك للحكومة، شهدت هذه المرحلة اتساعاً في الخدمات التي يقدمها البنك المركزي للحكومة، حيث باشر البنك بمهمة فتح الاعتمادات المستندية لها، وذلك بعد أن استكمل في عام 1970 الترتيبات اللازمة لتمويل جميع المستوردات الحكومية بواسطته. كما تولى البنك فتح الاعتمادات التصديرية في عام 1972، لتسهيل عملية تصدير المنتجات الأردنية ومن بينها الفوسفات. وبالتزامن مع ذلك، تولى البنك إدارة وتنظيم ترتيبات الدفع المتعلقة بتبادل البضائع (الاتفاقيات التجارية) مع عدد من الدول العربية والصديقة ومن بينها، مصر، وتركيا، ورومانيا، والعراق. وتُعد اتفاقية مبادلة النفط العراقي الخام بالصادرات الأردنية، والتي وقعت في عام 1984، من أبرز هذه الاتفاقيات، حيث استمر العمل بها فترة طويلة من الزمن.

وبالاستناد إلى قانون البنوك لسنة 1971، تطورت سياسة الترخيص، حيث أقر مجلس إدارة البنك المركزي القواعد العامة لترخيص البنوك وتفرعاتها في عام 1974، وأكدها في عام 1976، والتي تركز على مبادئ عديدة أهمها تحفيز البنوك الأردنية القائمة على الاندماج، وفي نفس الوقت الاستمرار في قبول طلبات ترخيص بنوك تجارية جديدة. حيث منح البنك المركزي تراخيص لبنوك أردنية هي البنك الأردني الكويتي وبنك الأردن والخليج وبنك البتراء. وفي عام 1979 باشر أول بنك إسلامي عمله في الأردن وهو البنك الإسلامي الأردني. كما سمح بترخيص بنكين أجنيين في عام 1974، أحدهما بنك الاعتماد والتجارة الدولي والثاني سيتي بنك. وفي عام 1976 تم ترخيص لفرع بنك أجنبي جديد تشيس بنك والذي أصبح فيما بعد أحد فروع بنك الأردن مع مطلع عام 1986، وفي عام 1980 اتخذ مجلس الإدارة قراراً بالتوقف عن منح تراخيص لبنوك تجارية جديدة، مبرراً ذلك أن الهيكل المالي في المملكة قد يتطلب توسعات إضافية في مجالات لم تطرق بعد. وبالفعل تبلورت فكرة ترخيص الشركات المالية في ذلك التاريخ، حيث تم السماح بالتوسع في تأسيس شركات الأموال والوساطة المالية، بشرط قدرتها على تنمية مصادرها الذاتية للتمويل، وأن لا تتلقى الودائع قصيرة الأجل، ولا يحق لها فتح الحسابات الجارية المدينة. وفي المقابل، سمح لها بقبول حسابات التوفير من المقيمين بالدينار على أن لا تزيد عن ثلاثة أمثال رأس مال الشركة المدفوع واحتياطياتها. وبناءً عليه، تم ترخيص خمس شركات مالية وهي المؤسسة المالية العربية (1979)، والشركة الأردنية للأوراق المالية (1980)، بالإضافة إلى الشركة الأهلية للاستثمارات المالية، وبيت التمويل الأردني، وبيت الاستثمار الإسلامي في عام 1981.

وفي أيار 1982، ألغى مجلس الإدارة الأسس السابقة وأصدر تعليمات جديدة لترخيص شركات الوساطة المالية. ولعل أهم اختلاف بين تلك التعليمات والتعليمات السابقة يتمثل بقبول الودائع، حيث لم تعد هذه الشركات تخضع للنسب النقدية التي يقررها البنك المركزي، شريطة أن لا يقل أجل الودائع عن ستة أشهر باستثناء ودائع غير المقيمين

بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل. وبناءً على هذه التعليمات، فقد تم ترخيص شركتين ماليتين جديدتين هما شركة المال والائتمان، وشركة الأردن للاستثمار والتمويل في عام 1982. بيد أن هذه الشركات، وبحكم القيود والشروط التي كانت مفروضة عليها، لم تنجح بتحقيق أهدافها وتحولت جميعها إلى بنوك استثمار في الفترة (1989 – 1993). وكان قد تم ترخيص أول بنك استثماري، بنك الاستثمار العربي الأردني، في عام 1978. كما لم تكن هناك سياسة واضحة لترخيص بنوك الاستثمار إلا بعد أن بدأ الضغط لتحويل الشركات المالية إلى بنوك استثمار، كما تمت الإشارة لذلك سابقاً.

وبالتزامن مع ذلك، وضع مجلس إدارة البنك المركزي شروطاً لترخيص مؤسسات التمويل والادخار، وهي بذلك تلتقي مع الأعمال التي تمارسها الشركات المالية، غير أنه لا يجوز لها تلقي الودائع، مهما كان نوعها أو أجلها سوى حسابات التمويل أو الادخار وضمن حدود وشروط معينة، كما حصر حقها بالإقراض ضمن النشاط الذي أنشئت من أجله. وبناءً عليه، ظهرت شركة داركو للاستثمارات والإسكان (1982)، والشركة الوطنية للإعمار (1984) وشركة بيتنا (1984)، علماً بأن أول شركة ادخار وتوفير تعاقدت في المملكة كانت شركة ريفكو في عام 1960.

وفي مجال إدارة السياسة النقدية، ركزت السياسة النقدية في ذلك الوقت على تعديل نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي لتوفير السيولة المحلية، باعتبارها الأداة الرئيسية، إلى جانب نسب السيولة القانونية، وبما يتناسب مع هدف الاستقرار النقدي.

ومع تعمق أزمة الدينار خلال أواخر الثمانينيات، فرض البنك المركزي عام 1989 احتياطاً نقدياً إلزامياً على ودائع البنوك والشركات المالية بالعملات الأجنبية نسبته 35٪ من تلك الودائع، وبسعر فائدة يعادل السعر الذي تتقاضاه البنوك على ودائعها بالعملات الأجنبية في الخارج.

وضمن هذا السياق، وقبل عام 1989، كانت بنوك الاستثمار والشركات المالية المتخصصة تخضع لقاعدة تقوم مقام الاحتياطي النقدي، تتمثل بوجوب استثمار نسبة من

ودائعها في أذونات الخزينة الأردنية بشرط أن تتجاوز قيمة ودائعها 10 ملايين دينار. أما فيما يتعلق بمؤسسات الإقراض المتخصصة، فلم يكن هناك ما يوجب فرض احتياطي نقدي خاص بها، كونها لا تقبل الودائع، باستثناء بنك الإسكان، حيث تم إخضاعه لمتطلبات الاحتياطي النقدي، ومن ذلك فرض عليه تقديم نسبة من ودائع التوفير ولأجل كقروض لمؤسسة الإسكان.

وفي مجال ضبط وتوجيه الائتمان، وخلال الفترة (1974-1977) عمد البنك إلى تقييد الائتمان بشكل مباشر، ووضع سقفاً للتسهيلات الائتمانية المباشرة التي تمنحها البنوك، مع استثناء القروض والتسهيلات الممنوحة للقطاعات الإنتاجية (كالصناعة). ولدعم خطط التنمية الاقتصادية، تم وقف العمل بهذه السياسة مع حث البنك المركزي البنوك على ضرورة إعطاء الأولوية في منح التسهيلات الائتمانية إلى قطاعات الإنتاج السلعي.

وفي إطار التسهيلات الائتمانية المتاحة للبنوك، ولتمكين أي بنك مرخص يعاني من نقص في السيولة لمواجهة التزاماته السريعة، فقد استفادت البنوك من سياسة منح السلف وإعادة الخصم ضمن مبادئ عامة تنظمها البنوك، وتوالت السلف التي يمنحها البنك المركزي للبنوك وللمؤسسات الإقراض المتخصصة بصفته المقرض الأخير.

□ البنك المركزي الأردني ما بين 1990-2004

بعد أن تجاوز الاقتصاد الأردني أزمة الدينار وتداعياتها، كما هو موضح في الفصول اللاحقة، دخل الاقتصاد مرحلة جديدة ذات ملامح وأبعاد قائمة على الانفتاح النقدي وتوفير بيئة جاذبة للاستثمار، وذلك ضمن إطار برامج التصحيح الاقتصادي التي تم تبنيها في تلك الفترة. وقد جاءت التوجهات الرئيسية للسياسة النقدية ضمن إطار تلك البرامج لضمان تحقيق الاستقرار النقدي، كأولوية قصوى للسياسة النقدية، فكان تعويم أسعار الفائدة المدينة والدائنة، والتحول من الاعتماد على الأدوات المباشرة في إدارة السياسة النقدية إلى الأدوات غير المباشرة، وتبني سعر صرف ثابت للدينار مقابل الدولار. ومن العناوين البارزة في هذه المرحلة أيضاً، عودة الصّرافين لممارسة أعمال الصرافة وتحرير العملة من القيود، وتحديث

التشريعات النازمة للعمل المصرفي، وسياسات الاندماج بين البنوك، وسلامة ومتانة الجهاز المصرفي، وظهور الإصدار الثالث والإصدار الرابع لأوراق النقد. وفيما يلي أبرز مهام وإنجازات البنك المركزي لتلك الفترة:

ففي إطار إصدار النقد، تم طرح الإصدار الثالث بتاريخ 1992/8/1، والذي جاء



بـخمس فئات هي: عشرون ديناراً، وعشرة دنانير، وخمسة دنانير، ودينار واحد ونصف دينار. وبعد ذلك صدر النظام المعدل لنظام النقد لعام 1995، وتم بموجبه إضافة عبارة (المملكة الأردنية الهاشمية) على جميع فئات الأوراق النقدية، وتغيير اسم قلعة الرض إلى قلعة عجلون على فئة

العشرة دنانير وأطلق عليها الإصدار الثالث المعدل. وفي تاريخ 2000/1/27، وبمناسبة تولي جلالة الملك عبدالله الثاني سلطاته الدستورية، تم طرح ورقة نقدية جديدة من فئة الخمسين ديناراً. وقد اشتمل الإصدار الثالث على عددٍ من العلامات الأمنية مثل العلامة المائية والخيط الأمني والألياف وعلامة التطابق. وبموجب نظام النقد لسنة 2002، قام البنك المركزي بطرح أول فئتين من الإصدار الرابع (عشرة دنانير وخمسة دنانير) بتاريخ 2002/12/22، ثم تبع ذلك طرح فئة الخمسين ديناراً والعشرين ديناراً بتاريخ 2003/2/2، وفئة الدينار بتاريخ 2003/3/30. وقد تميز الإصدار الرابع بإضافة العديد من العلامات الأمنية كالعلامة المضيفة والعلامة الكامنة والهولجرام والفويل المعدني وعلامة التمييز لفئة المكفوفين.

وتطورت المسكوكات في هذه الفترة، فصدرت في عام 1992 فئة الدينار ونصف الدينار والربع دينار سباعي الشكل، بالإضافة إلى الفئات (عشرة قروش، وخمسة قروش، وقرشين ونصف، وقرش ونصف قرش) دائرية الشكل.

ومع ازدياد كميات النقد المصدر نتيجة للتطور الاقتصادي، برزت الحاجة إلى طرق جديدة لمعالجة النقد، حيث قامت دائرة الإصدار باقتناء أول نظام عد وفرز وإتلاف آلي، والذي تطور عبر الزمن، ليشتمل على وحدة قولبة النقد المتلف، وتم الاستعاضة عن إتلاف النقد عن طريق الحرق بطريقة الفرغ لغايات الحفاظ على البيئة.

وفي مجال إدارة موجودات المملكة من الذهب والعملات الأجنبية، عمل البنك المركزي في تلك الفترة على إعادة بناء احتياطات البنك المركزي من العملات الأجنبية وتنويعها، إلا أن معظم قرارات مجلس إدارة البنك المركزي أعطت للدولار الأميركي حصة كبيرة من الاحتياطات. كما واصل البنك إدارة جميع العمليات المالية والمصرفية الخارجية للحكومة والمؤسسات العامة والبنوك المرخصة، والاحتفاظ بالاحتياطي النقدي الإلزامي بالعملات الأجنبية للبنوك المرخصة، والعمل على توفير السيولة اللازمة من العملات الأجنبية من أجل المحافظة على ثبات سعر صرف الدينار مقابل الدولار الأمريكي، وشراء فوائض العملات الأجنبية من الجهاز المصرفي مقابل الدينار الأردني.

أمّا في مجال أعمال الصرافة وتحرير العملة من القيود، فقد استمرت الجهود لتخفيف القيود على العملة، واتخاذ تدابير عديدة باتجاه إعادة التحرير، ومن أهمها، رفع السقف المسموح الاحتفاظ به من العملات الأجنبية للمقيمين وبشكل تدريجي حتى وصل إلى مليون دينار، وتخفيض الحد الأدنى للتأمين النقدي الذي تطلبه البنوك من عملائها مقابل الاعتمادات المستندية، بالإضافة إلى إلغاء عمولة السحب النقدي من الحسابات بالعملات الأجنبية، إلى جانب استمرار البنك المركزي في بيع العملات الأجنبية اللازمة للبنوك لتمويل حاجات عملائها. ومن الجدير بالذكر أن تلك التدابير تزامنت مع عودة المغتربين الأردنيين من الكويت إثر حرب الخليج.

وبعد غياب استمر ثلاث سنوات لسوق الصرافة منذ عام 1989 ولغاية عام 1992، أعيد ترخيص الصرافين، حيث منح البنك المركزي في ذلك العام موافقات نهائية لأحد عشر صرافاً وخمس شركات للصرافة، وذلك بموجب قانون أعمال الصرافة لسنة 1992. ومنذ ذلك التاريخ أنيطت هذه المهمة بدائرة جديدة هي دائرة مراقبة أعمال الصرافة تتولى تنظيم قطاع الصيرفة في المملكة، ومنع المضاربة على الدينار الأردني، والتحقق من التزام الصرافين بالقوانين والأنظمة والتشريعات التي تحكم عمل قطاع الصرافة من خلال الرقابة المكتبية، والتي يتولاها قسم التحليل والمراقبة من جهة، وتنفيذ الرقابة الميدانية عليها من قبل قسم التفتيش من جهة ثانية. وبذلك سطر الأردن ملامح جديدة عنوانها الانفتاح النقدي وتحرير المدفوعات الخارجية.

ومن الخطوات التحريرية التي خطاها البنك إعلان قابلية الدينار للتحويل للغايات الجارية في شهر شباط 1995، ثم اتباعها بتوسيع نطاق التعامل بالعملات الأجنبية بصورة ملحوظة، إلى أن أعلن البنك المركزي عن قابلية الدينار للتحويل للغايات الرأسمالية اعتباراً من منتصف تموز 1997. وبذلك الخطوة وصلت عملية تحرير المدفوعات الخارجية محطتها الأخيرة، وأصبح الدينار يتمتع بالقابلية التامة للتحويل للغايات الجارية والرأسمالية على حد سواء.

واتسمت هذه الفترة بدخول الأردن في ترتيبات للإصلاح الاقتصادي مع صندوق النقد الدولي، لمعالجة الاختلالات الكلية التي كان يعاني منها الاقتصاد الأردني، ومنها تحول البنك المركزي نحو انتهاز أسلوب الإدارة غير المباشرة للسياسة النقدية، وهو الأسلوب الأكثر شيوعاً في إدارة السياسة النقدية في الدول المتقدمة. وضمن هذا الأسلوب أصبحت الوسيلة الرئيسة لإدارة السياسة النقدية هي شهادات الإيداع بالدينار، والتي بدأت تصدر مع مطلع أيلول من عام 1993. وفي العام التالي، اتخذ البنك قراراً باستحداث دائرة عمليات

السوق المفتوحة لتقوم بمهمة تنفيذ القرارات المتعلقة بالسياسة النقدية بوسائلها غير المباشرة، حيث يتم تحديد حجم واتجاه التدخل في السوق من خلال أدوات نقدية جديدة منها نافذة الإيداع لليلة واحدة، واتفاقيات إعادة الشراء، إلى جانب شهادات الإيداع.

ومن العناوين البارزة في هذه المرحلة، تشجيع سياسات الاندماج بين المؤسسات المصرفية، وكانت نتيجة هذه السياسات ظهور بنوك الاستثمار بشكل بارز في الساحة المصرفية، والتي تبلورت عن عمليات دمج العديد من مؤسسات الوساطة المالية، ليصل عدد بنوك الاستثمار مع نهاية عام 1993 إلى ستة بنوك، واستمرت بتعاطي الأعمال المصرفية كبنوك استثمار حتى صدر القانون الجديد للبنوك في عام 2000. وبموجب قانون البنوك الجديد الذي يشكل نقلة نوعية لتطوير العمل المصرفي بما يتماشى مع المستجدات في الصناعة المصرفية، حيث فتح الباب أمام البنوك لتقديم حزمة شاملة من الخدمات في إطار ما يعرف بمفهوم البنك الشامل. وبذلك لم يعد يُفرّق بين البنوك التجارية وبنوك الاستثمار، فأصبحت جميعها بالنسبة له بنوكاً مرخصة تسري عليها نفس الأحكام، وبذلك تحولت جميع بنوك الاستثمار إلى بنوك تجارية. ومع نهاية عام 2004، بلغ عدد البنوك المرخصة العاملة في الأردن 24 بنكاً، تتوزع بواقع 16 بنكاً أردنياً (منها بنكان إسلاميان)، وثمانية بنوك أجنبية (منها خمسة بنوك عربية).

ومع ازدياد عدد البنوك العاملة في المملكة وتوسع بيئة العمل المصرفي، تم إنشاء دائرة منفصلة عن دائرة مراقبة البنوك وهي دائرة التفتيش في عام 1994، تُعنى بمراقبة أداء مؤسسات الجهاز المصرفي وسلامة مركزها المالي، إلى أن تم دمجها مع نهاية عام 1997 بدائرة مراقبة البنوك لتصبح دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي. وبذلك تطورت أعمال دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي لتتولى مهام دراسة وتحليل الأوضاع المالية للبنوك، بهدف التأكد من التزامها بنسب الأمان المصرفي المفروضة عليها، بالإضافة إلى فحص قيود وسجلات هذه البنوك للتأكد من سلامة أوضاعها المالية، ودقة المعلومات التي ترسل إلى البنك المركزي من خلال الرقابة الميدانية والمكتبية، وبما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية.

وفي إطار مواكبة التطورات في بيئة الأعمال المصرفية وتحدياتها، تم تأسيس قسم متابعة العمليات المشبوهة في عام 2004 ليتلقى الإشعارات الواردة من البنوك أو أي مصدر آخر، والمتعلقة بتنفيذ معاملة مصرفية أو تسلم أو دفع مبلغ يتعلق، أو يمكن أن يتعلق، بعمل غير مشروع، ليتم تحويلها بعد دراستها للجهات المختصة، إلى جانب دراسة قوائم الأشخاص والجهات المشتبه بقيامهم بعمليات مصرفية غير مشروعة. ويذكر أن هذا القسم تم تحويله إلى قسم "متابعة العمليات المصرفية" في عام 2008، وذلك بعد إنشاء وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتقوم بدورها بتلقي الإخطارات حول أي اشتباه بعمليات غسل الأموال.

وضمن نفس السياق، تم إنشاء وحدة خاصة للشيكات المرتجعة ضمن قسم التركزات الائتمانية والأخطار المصرفية، بهدف الحد من ظاهرة الشيكات المرتجعة وتقليل آثارها السلبية، علماً بأن متابعة الشيكات المرتجعة كانت تتم سابقاً من خلال جمعية البنوك.

ومع اتساع أعمال البنك المركزي في التسعينيات، وبهدف زيادة كفاءة وفعالية العمل وتوفير المعلومة بالسرعة والشكل الأنسب، بدأت دائرة الحاسب الآلي، التي أنشئت في عام 1987، مهمة أتمتة فعاليات البنك، وتقديم خدمة تبادل البيانات مع العملاء باستخدام وسائط التخزين المختلفة. وفي عام 1994، تم العمل على تركيب وإدارة التجهيزات اللازمة للربط مع نظام تبادل الرسائل المالية (SWIFT) لتسهيل إرسال واستقبال الرسائل المالية مع البنوك العالمية. وعند دخول خدمة الإنترنت رسمياً عام 1995، كان البنك المركزي من أوائل المؤسسات التي ربطت مع هذه الشبكة لما تقدمه من خدمات، مثل تصفح معلومات حول مؤسسات مصرفية عالمية، وإمكانية إرسال واستقبال الرسائل الإلكترونية. كما تم القيام ولأول مرة بتقديم خدمة استعلام عملاء البنك عن أرصدهم لديه عبر خطوط اتصال خارجية.

وفي مجال خدمات إدارة تقاص الشيكات، تم تطبيق نظام المقاصة الآلية في عام 1997، بحيث يتم وضع الشيكات في آلات تقوم بترصيد وفرز الشيكات آلياً، الأمر الذي أدى إلى خفض فترات التقاص، بحيث أصبحت لا تتجاوز ثلاثة أيام بدلاً من خمسة أيام كما

كان معمولاً به في المقاصة اليدوية. وفي عام 1998، تم تشكيل مجلس المدفوعات الوطني الأردني برئاسة محافظ البنك المركزي الأردني، وذلك لمأسسة العمل التشاركي الذي يتبناه البنك مع القطاع المصرفي والقطاعات الأخرى.

ولمواكبة المستجدات التي طرأت على الصناعة المصرفية في الساحة الدولية، اتجه البنك المركزي نحو تحديث التشريعات المنظمة للعمل المصرفي، فقد صدر قانون جديد للبنوك لعام 2000، وقانون مؤسسة ضمان الودائع بنفس العام، بالإضافة إلى قانون الدين العام وإدارته لسنة 2001، وقانون المعاملات الإلكترونية لسنة 2001، وفي عام 2002 صدر قانون التأجير التمويلي.

□ البنك المركزي الأردني ما بين 2005-2014

استمر البنك المركزي خلال هذه الفترة في تطبيق سياسته النقدية المرنة، الهادفة إلى المحافظة على الاستقرار النقدي من خلال التفاعل مع التطورات والتحديات الاقتصادية. أما من حيث السياسة المصرفية، فقد اتخذ البنك مزيداً من الإجراءات والتدابير الهادفة إلى رفع سوية مؤسسات الجهاز المصرفي، وتعزيز قدرتها على إدارة المخاطر استناداً إلى أفضل المعايير الدولية، للوصول إلى جهاز مصرفي ومالي مستقر يتمتع بالأمان والكفاءة والشفافية. ومن العناوين البارزة التي تناولتها السياسة المصرفية في هذه المرحلة: الحاكمية المؤسسية، وإدارة المخاطر، والاستقرار المالي. كما تم تطوير نظام إلكتروني للمدفوعات الوطنية يتم من خلاله تنفيذ التحويلات الثنائية وتسوية المدفوعات بين البنوك المرخصة وتسوية مراكز التصفية.

وفيما يلي أبرز مهام وإنجازات البنك المركزي لتلك المرحلة الزمنية، والتي يمكن إضافتها إلى المهام والأعمال التي يمارسها البنك:

ففي مجال الرقابة المصرفية الفعّالة، تم إصدار عدد من التعليمات تطبيقاً للقرارات الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، وبما يعزز من تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعّالة، والتي شملت عدداً من المجالات المرتبطة بالعمل المصرفي ومنها: أنظمة

الضبط والرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر والامتثال، وكفاية رأس المال والتقييم الداخلي لرأس المال. كما اتخذ العديد من الإجراءات الاحترازية التي ساهمت في تجنب البنوك المحلية للمخاطر التي شهدتها المصارف العالمية أثر الأزمة المالية العالمية عام 2008. ومن الجدير بالذكر أن البنك قرر البدء بتطبيق معيار بازل II اعتباراً من عام 2008.

في ذات السياق، أصدر البنك المركزي كتيب إرشادات لأعضاء مجالس إدارات البنوك في عام 2004، ثم قام بإعداد دليل الحوكمة المؤسسية للبنوك في عام 2007، الذي تضمن ضرورة قيام البنك بالإفصاح عن الدليل الخاص به وعن مدى التزامه ببنود هذا الدليل، كما قام البنك بإصدار تعليمات للحوكمة المؤسسية للبنوك خلال النصف الثاني من عام 2014 تنسجم مع أفضل الممارسات الدولية وإرشادات لجنة بازل للرقابة المصرفية ومجلس الاستقرار المالي.

ومن الأقسام التي استحدثتها دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي قسم تحليل ودراسة البيانات (2006)، الذي يُعنى ببناء نماذج ومعادلات اختبارات الأوضاع الضاغطة وإصدار التعليمات الخاصة بذلك. كما تم استحداث مجموعة الرقابة على المعلومات والتكنولوجيا في مؤسسات الجهاز المصرفي بهدف متابعة وتحليل البيانات الدورية المتعلقة بالبنوك والخاصة ببيئة تكنولوجيا المعلومات والخدمات المصرفية الإلكترونية. أما قسم حماية المستهلك فقد تم استحداثه في عام 2014، نظراً للتطور الذي شهدته المنتجات والخدمات المالية والتوسع الكبير في الخدمات المقدمة للعملاء، ويُعنى هذا القسم بحماية المستهلك المالي لتعزيز ثقته بالنظام المالي، ولا يقتصر ذلك على عملاء البنوك بل يمتد ليشمل عملاء شركات التمويل الأصغر وشركات المعلومات الائتمانية، ولتتسع مستقبلاً بحيث يغطي عملاء أي جهات تخضع لرقابة وإشراف البنك المركزي كافة. وبهدف تحسين إدارة المخاطر الائتمانية وزيادة فرص الحصول على الائتمان، تم في عام 2014 استحداث قسم للرقابة على شركات المعلومات الائتمانية وشركات التمويل الأصغر والإشراف عليها.

وفي مجال الاستقرار المالي، وبعد أن أثبتت الأزمة المالية العالمية أن استقرار المؤسسات المالية على المستوى الفردي ليس كافياً لتحقيق الاستقرار بسبب وجود ما يسمى بالمخاطر النظامية على مستوى النظام المالي ككل، قام البنك المركزي خلال عام 2012 بتأسيس دائرة الاستقرار المالي، لتتولى التحقق من قدرة الجهاز المالي على تحمل الصدمات، من خلال تحليل وتقييم ومراقبة وضبط المخاطر على المستوى الكلي للبنوك والمؤسسات المالية ومتابعة أوضاعها المالية، وعلاقتها بالأوضاع والتطورات الاقتصادية ومدى ملاءمتها للظروف والمستجدات.

وفي مجال أنظمة الدفع والتقاص والخدمات الإلكترونية، ونظراً للتطور الكبير الذي شهدته تلك الأنظمة، فقد طبق البنك نظام التسويات الإجمالية الفوري في عام 2002، ونظام المقاصة الإلكترونية للشيكات في عام 2007. وفي عام 2014، أطلق البنك جملة من أنظمة الدفع الإلكترونية وهي: نظام الدفع بواسطة الهاتف النقال، نظام عرض وتحصيل الفواتير إلكترونياً، نظام رقم الحساب البنكي الدولي (IBAN)، ونظام تقديم الخدمات الإلكترونية لعملاء البنوك التجارية والبنك المركزي (E-Banking).

أمّا على صعيد السياسة النقدية، وفي ضوء التحديات التي واجهها الاقتصاد الأردني ومن أبرزها الأزمة المالية العالمية في عام 2008، بالإضافة إلى سعي البنك المركزي إلى تطوير أساليب عمل سياسته النقدية وزيادة فعاليتها، قام البنك بإجراء مراجعتين للإطار التشغيلي للسياسة النقدية، الذي بدأ العمل به في عام 2007، الأولى في عام 2012 والثانية في عام 2015، حيث تم بموجب ذلك استحداث أدوات جديدة لتحسين إدارة السيولة لدى البنوك ولزيادة كفاءة السياسة النقدية في تحقيق أهدافها المتمثلة بالمحافظة على الاستقرار النقدي.

وعلى صعيد السلف المقدمة من البنك المركزي للبنوك المرخصة، وفي إطار دعم النمو الاقتصادي، قام البنك بتوسيع مظلة برنامج منح السلف ليشمل قطاع الزراعة إلى جانب قطاعات الصناعة والسياحة والطاقة المتجددة. ويهدف هذا البرنامج إلى منح سلف للبنوك المرخصة بسعر إعادة الخصم لدى البنك المركزي مطروحاً منه هامش 2٪، لتقوم البنوك بدورها بإعادة إقراض تلك القطاعات الاقتصادية بكلف وآجال مناسبة.

وفي الربع الأخير من عام 2012، أسس البنك دائرة إدارة المخاطر، لتتولى مسؤولية وضع وتنفيذ إطار عام لإدارة المخاطر الكلية على نحو موسع، ليشمل تأطير نشاط إدارة المخاطر في البنك المركزي، وبشكل يسمح لتفاعل كافة المستويات الإدارية من أسفل الهرم إلى أعلاه لإدارة أعمال البنك، واتخاذ القرارات واستغلال موارده استناداً إلى تقييم المخاطر المصاحبة لأعماله. وبرزت الحاجة لتأطير نشاط إدارة المخاطر نظراً لتنامي مصادر التهديدات الخارجية، علاوةً على مصادرها الداخلية، والتي تفرض حاجة ملحة إلى تطوير خطط استراتيجية للتعامل مع مصادر تلك التهديدات والظروف القاهرة والحاجة إلى خطط لإدارة الأزمات، بما يضمن ديمومة تحقيق أهداف البنك المركزي بشكل كفؤ وفعال.

الفصل الثالث

إدارة السياسة النقدية وسياسات سعر الصرف

يتمثل الهدف الرئيس للسياسة النقدية لدى البنك المركزي في الحفاظ على الاستقرار النقدي في المملكة، ويقصد به، استقرار المستوى العام للأسعار، واستقرار سعر الصرف، وتوفير هيكل أسعار فائدة ينسجم مع التطورات الاقتصادية المحلية والتطورات في أسواق المال العالمية.

ويمكن تقسيم المراحل التي مرت بها السياسة النقدية إلى أربع مراحل رئيسية:

- **المرحلة الأولى**، التي بدأت منذ مباشرة البنك المركزي عمله في عام 1964 حتى حدوث الأزمة الاقتصادية والمالية في عام 1989، قام البنك المركزي باستخدام الأدوات النقدية المباشرة، وذلك بتحديد أسعار الفائدة إدارياً وهو ما أدى إلى خلق تشوهات سعرية في السوق المصرفية. كما كان البنك المركزي يقوم بتوجيه الائتمان إلى قطاعات اقتصادية معينة وبأسعار فائدة تفضيلية، الأمر الذي أدى إلى عدم استخدام الأموال القابلة للإقراض بكفاءة عالية.
- **المرحلة الثانية**، بدأ التحول نحو الإدارة غير المباشرة للسياسة النقدية وتحرير أسعار الفائدة في السوق المصرفية ابتداءً من عام 1990، وإدخال أدوات نقدية جديدة تواكب التطورات الاقتصادية وتضمن تحقيق أهداف السياسة النقدية.
- **المرحلة الثالثة**، التي بدأت عام 2007، تميزت بإحداث نقلة نوعية في أساليب إدارة السياسة النقدية ضمن ما يعرف بنظام الكوريدور لأسعار الفائدة، والتي تسمح للبنك المركزي بالتدخل في السوق النقدية على نحو أكثر كفاءة وفعالية بما

يكفل المحافظة على الاستقرار النقدي. وضمن هذا الإطار تم تطوير أدوات نقدية جديدة مثل عمليات إعادة الشراء لليلة واحدة.

- **المرحلة الرابعة**، بدأت في عام 2012، وقام البنك المركزي خلالها بإجراء مراجعتين للإطار التشغيلي للسياسة النقدية، حيث تم استحداث أدوات جديدة لزيادة كفاءة السياسة النقدية وتمكين البنوك من تلبية الاحتياجات التمويلية لمختلف الأنشطة الاقتصادية، وذلك في ضوء التطورات في أساليب عمل السياسة النقدية وأدواتها، والحاجة لضخ مزيد من السيولة في الاقتصاد الوطني، خاصة في أعقاب الأزمة المالية العالمية في عام 2008.

وفيما يلي نبذة عن كل مرحلة من هذه المراحل:

□ المرحلة الأولى (1964 – 1989)

اتسمت هذه المرحلة بتدخل البنك المركزي الأردني المباشر، كغيره من البنوك المركزية في العالم، في تحديد حجم الائتمان وكلفته وتوزيعه على القطاعات المختلفة، بالإضافة إلى تحديد أسعار الفوائد الدائنة والمدينة في السوق المصرفية. كما لجأ البنك إلى استخدام سقف محدد على التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك بهدف كبح جماح التضخم. ولعب البنك في تلك المرحلة دوراً محورياً في تمويل عجز الموازنة العامة، ودعم التمويل المقدم من البنوك ومؤسسات الإقراض المتخصصة إلى قطاعات معينة، كمؤسسة الإقراض الزراعي، وبنك الإنماء الصناعي، وبنك تنمية المدن والقرى. علاوةً على ما سبق، ساد في تلك الفترة استخدام البنك المركزي للأدوات التقليدية المباشرة للسياسة النقدية تمثلت في سعر إعادة الخصم، ونسبة الاحتياطي الإلزامي للتحكم في السيولة المحلية. كما تم استخدام عمليات السوق المفتوحة في عام 1988 للتأثير على مستوى السيولة من خلال بيع وشراء أوراق الدين العام على نطاق ضيق، وذلك بسبب صغر حجم هذه السندات وضعف واضح في تداولها في السوق الثانوي.

وخلال هذه المرحلة، كانت الرؤية أن السياسة النقدية التوسعية ستسهم في زيادة النشاط الاقتصادي، إلا أن هذا النهج كان يحمل في طياته مخاطر جسيمة، وهذا ما تبين لاحقاً، وللعديد من دول العالم. فالتدخل المباشر في توجيه الائتمان أدى إلى إساءة استخدام الموارد المتاحة، كما أن السيولة الفائضة الناجمة عن السياسات التوسعية أسهمت في ارتفاع كبير في مستويات التضخم.

ومع نهاية عام 1988، تعرض الأردن لضغوط اقتصادية حادة، تمثلت في ارتفاع غير مسبوق في عجز الموازنة العامة، وتفاقم المديونية الخارجية، مما أدى إلى زيادة ملحوظة في حجم السيولة المحلية تجاوز المستوى الذي يتطلبه الاقتصاد الوطني، الأمر الذي أسهم في الارتفاع الملحوظ في معدل التضخم، والذي كان مقبولاً في سبعينيات القرن الماضي. ولكن في مرحلة لاحقة أصبح هذا التضخم، إلى جانب غياب الاستخدام الأمثل للموارد، يسهم في إضعاف النمو الاقتصادي. كما أدت العجوزات الداخلية والخارجية إلى نزوب احتياطيات البنك المركزي من العملات الأجنبية، ورافق ذلك تراجع حاد في المنح والمساعدات من الدول العربية الشقيقة، الأمر الذي نجم عنه انخفاض سعر صرف الدينار الأردني إلى النصف تقريباً، وتراجع قوته الشرائية. إذ سجل معدل التضخم مستويات قياسية تجاوزت 25٪، ودخل الاقتصاد الأردني مرحلة انكماش حيث حقق النمو الاقتصادي معدلات نمو سالبة. وقد دفعت كل هذه التطورات إلى تبني برنامج للإصلاح الاقتصادي بالتعاون مع صندوق النقد الدولي لاستعادة الاستقرار الكلي وضبط الاختلالات في الموازنة العامة وميزان المدفوعات.

□ المرحلة الثانية (1990-2006)

حقق الاقتصاد الأردني خلال هذه المرحلة معدلات نمو إيجابية، بفضل مجموعة الإصلاحات والسياسات التصحيحية التي ركزت في مجملها على تحقيق الاستقرار المالي والنقدي، وتهيئة البيئة الاستثمارية المناسبة، وإعطاء الفرصة للقطاع الخاص للقيام بدور رئيس في دفع عجلة النمو الاقتصادي. وكان من أبرز سمات الإصلاحات النقدية في هذه

المرحلة اعتماد أسلوب الإدارة غير المباشرة للسياسة النقدية منذ عام 1993، والذي جاء متمماً لقرار البنك المركزي بتعويم أسعار الفائدة منذ شهر شباط 1990. وقد حرص البنك المركزي في تلك الفترة على تفعيل قوى السوق في تحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة والاكتفاء بإرسال إشارات للسوق المصرفية، مما رسخ أسلوب الإدارة غير المباشرة للسياسة النقدية، حيث حل تدريجياً محل أسلوب التدخل المباشر الذي أثبت عدم كفاءته في بلوغ أهداف السياسة النقدية. فالتدخل المباشر رغم أنه قد يحقق الأهداف النقدية الكمية المنشودة بسرعة، إلا أنه يخلق تشوهات تلحق الضرر بالاستثمار والنمو الاقتصادي. أما الأسلوب غير المباشر، والذي يعتمد على قوى العرض والطلب فيجعل السوق النقدية بمنأى عن مثل هذه التشوهات الضارة، إضافةً إلى تعزيز وتعميق استقلالية البنك المركزي.

وفي هذا السياق، بدأ البنك المركزي بالتأثير على أسعار الفائدة في السوق المصرفية من خلال سياسات نقدية موجهة لاحتواء الارتفاع غير المرغوب في المستوى العام للأسعار، عن طريق استخدام عمليات السوق المفتوحة. إذ قام البنك بإصدار أداة خاصة به تمثلت بشهادات الإيداع لأجل ثلاثة أشهر/ ستة أشهر لامتصاص السيولة الفائضة عند البنوك، بهدف تنظيم نمو السيولة في الاقتصاد الوطني.

وتحقيقاً للبنوك في استخدام آليات السوق المفتوحة، استحدث البنك المركزي في عام 1994 أداة نقدية جديدة تمثلت في السماح للبنوك بالقيام بعمليات إعادة شراء شهادات الإيداع الصادرة عن البنك المركزي، الأمر الذي يجعل من البنوك طرفاً فاعلاً في عمليات السوق المفتوحة. واعتباراً من منتصف عام 1997، اضفى البنك المركزي على آلية إصدار شهادات الإيداع مزيداً من الشفافية والوضوح، فقد استندت آلية هذه الإصدارات إلى قوى العرض والطلب، كما سمح البنك المركزي للبنوك بتداول هذه الشهادات فيما بينها. ومع مطلع عام 1998، استحدث البنك أداة جديدة لإدارة السيولة تمثلت بنافذة الإيداع لليلة واحدة مقابل سعر فائدة يحدده البنك، وتتمثل بقيام البنوك بإيداع جزء من الاحتياطيات الفائضة بالدينار لليلة واحدة لدى البنك المركزي. وتكمن أهمية هذه الأداة في أن معدل الفائدة المقترن بها يعد مؤشراً للبنوك على معدل الفائدة في سوق ما بين البنوك.

وقد اتخذت السياسة النقدية في هذه الحقبة اتجاهات تراوحت بين التشدد والتساهل في ضوء التطورات الاقتصادية المحلية وتطورات أسعار الفائدة في أسواق المال العالمية. فقد تميزت فترة التسعينيات، بشكل عام، بسياسة نقدية متشددة، سواء بهدف تخفيض معدلات التضخم، كما حدث في أوائل التسعينيات، أو بهدف تعزيز استقرار سعر الصرف، كما حدث في أواسط وأواخر التسعينيات، عندما ارتفع الطلب على العملات الأجنبية بشكل حاد، حيث قام البنك المركزي برفع أسعار الفائدة على مختلف أدوات السياسة النقدية إلى مستويات قياسية. أما بعد ترسخ الاستقرار النقدي، ومنذ أواسط عام 1999 تحديداً، فقد تميزت السياسة النقدية بالتساهل مما أدى إلى تخفيض سعر الفائدة على مختلف أدواتها إلى مستويات متدنية منذ إتباع الأسلوب الجديد في إدارة السياسة النقدية.

وفي ضوء ذلك، شهدت المتغيرات النقدية تحسناً واضحاً وترسخ الاستقرار النقدي بجميع مكوناته، حيث بلغ معدل التضخم بالمتوسط خلال الفترة 1992-2006 نحو 3.0٪. كما شهدت هذه المرحلة أيضاً توجهاً أكبر نحو الدينار الأردني كعملة ادخارية جاذبة وارتفعت الاحتياطيات الأجنبية إلى مستويات مريحة.

□ المرحلة الثالثة (2007 – 2011)

انتقل البنك المركزي منذ منتصف عام 2007 إلى مرحلة مهمة في إدارة السياسة النقدية، وذلك باستهداف معدلات الفائدة على الاقتراض ما بين البنوك، وفقاً لنظام الكوريدور لأسعار الفائدة. ويقوم الإطار التشغيلي لهذا النظام بتحقيق أهداف السياسة النقدية من خلال توجيه معدلات الفائدة على الاقتراض فيما بين البنوك لليلة واحدة، وذلك لارتباطها الوثيق حسب الدراسات التحليلية مع أسعار الفائدة في السوق المصرفي. ويتألف هذا النظام من سعين على المعاملات فيما بين البنوك لليلة واحدة، يكون أحدهما للإيداع (Overnight Deposit Rate) والثاني على الإقراض (Overnight Repo Rates). حيث تقوم البنوك بإيداع فوائضها لدى البنك المركزي عند معدل فائدة الإيداع، وفي الوقت نفسه تقوم البنوك باللاجوء للاقتراض من

البنك المركزي لتغطية حاجاتها التمويلية عند معدل فائدة إعادة الشراء. ويمثل معدل فائدة نافذة الإيداع الحد الأدنى (Floor) للنظام والذي يعتبر سعر الفائدة المرجعي لأسعار الفائدة على الودائع، فيما يمثل معدل فائدة إعادة الشراء الحد الأقصى (Ceiling) للنظام، والذي يعتبر سعر الفائدة المرجعي لأسعار الفائدة على القروض والتسهيلات. وعلى هذا الأساس تمثل معدلات الفائدة المقترحة للنظام ما يعرف بمعدلات فائدة السياسة النقدية (Monetary Policy Rate) أي تلك المعدلات التي تستخدم لأغراض إدارة السياسة النقدية.

ولعل من أبرز منعطفات هذه الحقبة اندلاع الأزمة المالية والاقتصادية العالمية عام 2008، والتي طالت اقتصاديات العالم أجمع، على الرغم من تعمقها في اقتصاديات الدول المتقدمة بشكل أكبر. وقد أفرزت هذه الأزمة تحديات كبيرة على معدلات النمو الاقتصادي، وفرضت تحديات جديدة أمام البنوك المركزية في إدارتها للسياسة النقدية، حيث شهدت دول العالم استخداماً واسعاً للأدوات غير التقليدية كالتيشير الكمي صاحبها تخفيض أسعار الفائدة إلى مستوى الصفر من أجل تحفيز النمو الاقتصادي.

ولمواجهة تداعيات الأزمة المالية والاقتصادية العالمية على الاقتصاد الوطني، قام البنك المركزي بإتباع سياسات نقدية ومصرفية اتسمت بالمرونة والتفاعل مع التطورات المحلية والخارجية، حيث بادر البنك منذ شهر تشرين ثاني من عام 2008 بتبني عدد من الإجراءات النقدية التوسعية وبصورة حذرة ومتدرجة. وقد كان من أبرز هذه الإجراءات تخفيض أسعار الفائدة على مختلف أدوات السياسة النقدية بواقع 2.75 نقطة مئوية، إلى جانب تخفيض نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي على ودائع البنوك ثلاث مرات وبواقع نقطة مئوية واحدة في كل مرة لتصل إلى 7.0%. بالإضافة إلى ذلك، توقف البنك المركزي عن إصدار شهادات الإيداع منذ تشرين أول 2008، مما أتاح للبنوك مجالاً أكبر للتوسع في منح الائتمان لمختلف القطاعات بما يدعم النمو الاقتصادي.

□ المرحلة الرابعة (2012 – 2015)

استجابة للضغوطات الاقتصادية التي واجهها الأردن في عام 2012، والتي فرضتها تداعيات الأزمة المالية العالمية عام 2008، وتدفق أعداد كبيرة من اللاجئين السوريين، إضافة إلى تسارع ارتفاع فاتورة المستوردات والعجز الكبير في الموازنة العامة والحساب الجاري، وما رافقه من شح في السيولة المتوفرة للإقراض لكافة النشاطات الاقتصادية، قام البنك المركزي بمراجعة شاملة للإطار التشغيلي لسياسته النقدية.

جاءت المراجعة الأولى في شهر أيار من عام 2012 من خلال خلق ثلاث أدوات جديدة لضخ السيولة في الاقتصاد، تم بموجبها ضخ ما يعادل 2.4 مليار دينار بشكل مؤقت في السوق المصرفية لغايات تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة. وتمثلت هذه الأدوات باتفاقيات إعادة شراء الأوراق المالية لأجل أسبوع واحد ولأجل شهر واحد، من خلال مزادات كمية يجريها البنك المركزي، إضافة إلى عمليات السوق المفتوحة الدائمة (Outright Open Market Operations) التي تتيح للبنك المركزي التدخل في السوق النقدي كبائع ومشتري للأوراق المالية الحكومية والمكفولة من الحكومة بهدف سحب أو ضخ السيولة حسب متطلبات النشاط الاقتصادي، وبما يساعد على تشجيع هذه العمليات في السوق الثانوية للتعامل بالسندات، وكذلك عمليات مقايضة العملات الأجنبية بالدينار الأردني (Currency Swap)، والتي تمثل قيام البنك بإجراء عمليات مقايضة العملات الأجنبية بالدينار الأردني مع البنوك المرخصة بهدف تعزيز حجم السيولة بالدينار لديها.

وبعد أن اطمأن البنك المركزي إلى التطورات الإيجابية المستمرة لمختلف المؤشرات النقدية ومعظم المؤشرات الاقتصادية، وبهدف تحفيز البنوك للتوسع في إقراض القطاع الخاص، قام البنك بتعديل سياسته النقدية من خلال إجراء سلسلة تخفيضات على أسعار الفائدة الرئيسية بعد أن رفعها بمقدار 175 نقطة أساس في عام 2012، إلا أن استجابة البنوك لهذه الإجراءات لم تكن بالمستوى المأمول، مما حدا للبنك بالتفكير في تطوير أدواته بشكل

يساعد البنوك على تعزيز قدرتها على إدارة سيولتها بفعالية وكفاءة، وبما يكفل تلبية احتياجاتها التشغيلية وتوفير الاحتياجات التمويلية المتنامية لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

بناءً على ذلك، قام البنك المركزي بالمراجعة الثانية للإطار التشغيلي للسياسة النقدية في شباط من عام 2015. حيث قام البنك في هذه المرحلة باعتماد سعر فائدة رئيس ليصبح السعر المرجعي لغايات إدارة السياسة النقدية يسمى "سعر الفائدة الرئيس للبنك المركزي"، والذي بموجبه يتم تحديد أسعار الفائدة الأخرى لأدوات السياسة النقدية. ويهدف هذا الإجراء إلى إعطاء إشارات واضحة حول موقف السياسة النقدية وتوجهاتها إزاء التطورات النقدية والاقتصادية على الصعيدين المحلي والخارجي، كما يعمل على تعزيز المنافسة بين البنوك. إضافةً إلى تطوير أدوات إدارة السيولة وبما يمكن البنوك من إدارة سيولتها بكفاءة وفعالية عالية.

وضمن هذه المراجعة قام البنك بإعادة إصدار شهادات إيداع بالدينار لآجال مختلفة وأحجام محددة، بهدف توجيه السيولة الراكدة للبنوك نحو تحقيق أهداف النمو الاقتصادي من خلال عمليات الإقراض، فضلاً عن تحسين قدرة البنوك العاملة على الإدارة الفاعلة والكفؤة للسيولة والكفيلة بتلبية احتياجاتها التشغيلية.

سياسات سعر الصرف

تبنى الأردن، منذ إصداره الدينار الأردني في عام 1950، عدة أنظمة صرف غلب عليها نظام الصرف الثابت وشبه الثابت، باستثناء فترة أواخر عام 1988 – وأوائل عام 1989 التي تم فيها تعويم سعر صرف الدينار الأردني في أعقاب الأزمة المالية والاقتصادية التي تعرض لها الاقتصاد الوطني. حيث تم إتباع سياسة ربط سعر صرف الدينار بمختلف العملات كالجنيه الإسترليني والدولار الأمريكي، ومن ثم بوحدة حقوق السحب الخاصة (SDR)، إلى أن تم تثبيته بالدولار الأمريكي في تشرين أول عام 1995. وفيما يلي نبذة

تاريخية عن تطور سياسات سعر صرف الدينار الأردني، علماً بأنه سيتم تناول الأزمات التي تعرض لها سعر صرف الدينار بشكل تفصيلي في الفصل السادس من هذا الكتاب.

□ ربط الدينار الأردني بالجنيه الإسترليني (1950 – 1967)

بموجب القانون المؤقت للنقد الأردني رقم 35 لسنة 1949، أصبح الدينار الأردني هو وحدة النقد المتداولة في الأردن. وتم تحديد سعر تعادل الدينار على أساس أنه يساوي جنيهاً إسترلينياً واحداً. وقد كان الجنيه الإسترليني عام 1950 يعادل (2.80) دولاراً أمريكياً. وعلى هذا الأساس، فقد كان الدينار الأردني يحول إلى أية عملة أخرى وفقاً لسعر صرف تلك العملة بالجنيه الإسترليني. بقي مجلس النقد الأردني ملتزماً آنذاك بحكم القانون بالاحتفاظ بموجودات إسترلينية كغطاء للدينار بنسبة 100٪ من قيمة النقد المتداول، وأن يكون الدينار قابلاً للدفع بالإسترليني طبقاً لقاعدة التبادل بالإسترليني المعمول بها في ذلك الوقت.

وفي ضوء انضمام الأردن إلى صندوق النقد الدولي كعضو بتاريخ 1952/8/29، قام الأردن بالإعلان عن سعر تعادل الجنيه الإسترليني بالدولار كسعر تعادل للدينار (2.8) دولار. وظل هذا السعر على حاله لغاية عام 1967، حيث اتخذت الحكومة البريطانية قراراً بتخفيض سعر تعادل الجنيه الإسترليني بنسبة 14.3٪. وتم إجراء دراسة شاملة لتقدير أثر خفض سعر صرف الدينار على الاقتصاد الوطني، وأوصت الدراسة بعدم إجراء أي تخفيض على سعر الصرف، وفضل البنك المركزي تحمل الخسارة الناتجة عن انخفاض سعر صرف الجنيه لزيادة الثقة بالدينار.

□ ربط الدينار الأردني بالدولار الأمريكي (1967 – 1975)

نتيجة لانخفاض سعر صرف الجنيه الإسترليني مقابل العملات الرئيسية الأخرى، اتخذ البنك المركزي الأردني قراراً بفك الارتباط مع الجنيه الإسترليني كمحدد لسعر صرف عملته، وتم ربط الدينار بالدولار الأمريكي والذهب، بما يعادل ديناراً أردنياً واحداً مقابل (2.8) دولار أمريكي، وسمح بهامش تذبذب بلغ 2.25٪ على جانبي سعر التعادل.

ولكن بعد انهيار نظام بريتون وودز في آب 1971، تم تعويم الدولار وتعرض سعره لتقلبات حادة. على أثر ذلك، قامت الحكومة الأمريكية حينها بتخفيض قيمة الدولار ووقف تحويله إلى ذهب عام 1971، وتم تخفيض قيمته مرتين في عامي 1972 و1973، مما أدى إلى تأثر سعر صرف الدينار الأردني بتلك الإجراءات.

□ ربط الدينار الأردني بحقوق السحب الخاصة وسلة من العملات (1975 – 1986)

في ظل الأوضاع الاقتصادية المضطربة التي خلقتها أزمة الدولار، رأى البنك المركزي أن استمرار ربط الدينار بالدولار سيعرضه إلى تقلبات حادة تجاه بقية العملات الرئيسية، مع ما يحمله ذلك في طياته من انعكاسات سلبية محتملة على الاقتصاد الأردني. وحرصاً على الاستمرار في تعزيز استقرار الدينار الأردني، اتخذ البنك المركزي قراراً عام 1975 بفك ارتباط الدينار بالدولار الأمريكي وربطه بوحدة حقوق السحب الخاصة (SDR)، التي حلت محل الدولار على الصعيد النقدي العالمي، والتي تكونت من ستة عشر عملة رئيسية في حينه، مما أعطاها قابلية الاستقرار، وهي الصفة الجوهرية لأي عملة. وكانت الخسارة التي تحملها الأردن نتيجة تخفيض الدولار، وفك ارتباط الدولار بالذهب، أكبر بكثير من الخسارة التي تحملها نتيجة انخفاض الجنيه الإسترليني.

وعليه، قام البنك المركزي في شهر شباط 1975 بربط الدينار بوحدة حقوق السحب الخاصة بسعر تعادل مقداره (2.578) وحدة حقوق سحب خاصة لكل دينار أردني، وبهامش تذبذب مقداره 2.25٪ هبوطاً وصعوداً، في محاولة منه لتجنب تقلبات العملات الرئيسية العالمية، وتحقيق الاستقرار في قيمة الدينار الأردني، وإدخال المزيد من المرونة في تسعير الدينار مقابل العملات الأخرى، والسماح لهذه العملات المكونة للسلة بالتذبذب مقابل الدينار ضمن تلك النسبة. وأصبح سعر صرف الدينار يتحدد على أساس مرجح لأسعار صرف مجموع العملات الداخلة في تكوين سلة حقوق السحب الخاصة. ومن خلال تقاطع السعر الثابت للدينار مع SDR وسعر الدولار المتغير يومياً في السوق مقابل حقوق السحب الخاصة، يتم الحصول على سعر الدينار مقابل الدولار، أما أسعار باقي العملات الأجنبية الرئيسية مقابل الدينار فيتم من خلال تقاطع سعر الدينار مع الدولار.

وفي عام 1986، تم ربط الدينار بسلة عملات خاصة تعكس علاقات الأردن التجارية مع العالم الخارجي، بهدف إزالة المبالغة في سعر الصرف وإضفاء مزيد من المرونة في تحديده.

□ تعويم سعر صرف الدينار الأردني (1988 – 1989)

تعود جذور أزمة سعر صرف الدينار إلى فترة ما قبل الأزمة الاقتصادية والمالية التي تعرض لها الاقتصاد الأردني في عام 1988، حيث أشارت تقارير صندوق النقد الدولي في ذلك الوقت إلى أن الدينار الأردني مقيم بأعلى من قيمته، ويجب تخفيض سعر صرفه. وفي تلك الفترة شهدت احتياطات البنك المركزي الرسمية تراجعاً شديداً نتيجة تأخر المساعدات العربية الملتزم بها للمملكة. كما تراجعت حوالات العاملين في الخارج، بالإضافة إلى عوامل سياسية واقتصادية مختلفة مع تزايد ملحوظ في الطلب على العملات الأجنبية لتغطية حاجات الاستيراد، وخدمة الديون الخارجية. الأمر الذي لم يتمكن البنك المركزي معه من مواصلة تلبية الطلب على العملات الأجنبية، مما أدى إلى الأزمة الاقتصادية التي تمثلت بانخفاض سعر صرف الدينار الأردني في السوق الموازي رغم محاولات البنك المركزي لوقف تدهوره دون جدوى. ولواجهة الطلب المتزايد على الدينار، لجأ البنك المركزي بتاريخ 1988/10/15 لسياسة التعويم المدار بحيث يستطيع البنك المركزي التدخل للتأثير عليه صعوداً وهبوطاً، لتحقيق قدر أكبر من التوازن بين قوى العرض والطلب، وبما يضمن تلبية احتياجات المملكة من العملات الأجنبية في ظل المتوفر من هذه العملات.

□ سياسة الربط بالدولار الأمريكي (1989)

على الرغم من محاولات البنك المركزي لتحقيق استقرار سعر صرف الدينار الأردني، إلا أنه انخفض إلى النصف تقريباً مقابل الدولار خلال الفترة المتبقية من عام 1988 وشهر أيار من عام 1989. ونتيجة لذلك، بدأت مستويات الأسعار والسلع والخدمات تشهد ارتفاعاً كبيراً خلالها. وفي ضوء ذلك، لجأ البنك المركزي في شباط عام 1989 إلى تثبيت سعر صرف الدينار إدارياً عند مستوى 540 فلساً للدولار (أي 1.85 دولار للدينار الواحد)، وتم الالتزام بهذا

السعر من قبل البنوك والشركات المالية، بعد إغلاق محلات الصرافة. وكان من نتيجة هذه التطورات، نشوء سوق موازية للتعامل بالعملات الأجنبية بدأت بهامش فرق بينها وبين السعر الرسمي قدره 4٪ تقريباً. ثم نشطت في فترة لاحقة بحيث تجاوز الفرق نسبة 8٪ إلى أن اضمحلت فيما بعد.

□ ربط سعر صرف الدينار الأردني بسلة من العملات (1989-1995)

نتيجة للأزمة المالية والاقتصادية الناجمة عن تفاقم الاختلالات الكلية والهيكلية في الاقتصاد الأردني خلال النصف الثاني من عقد الثمانينيات، انخفضت قيمة الدينار الأردني مقابل الدولار خلال عام 1989 بالمقارنة مع 1988 بنسبة 34.6٪. وفي ظل ارتفاع مستويات التضخم وتراجع حجم الاحتياطيات من العملات الأجنبية، بدا واضحاً بأن نظام التعويم المدار لا يمثل خياراً مناسباً في تلك المرحلة، وإن عملية ربط الدينار بالدولار لم تثبت جدواها. لذلك، قرر البنك المركزي الأردني في نهاية شهر أيار 1989 ربط الدينار بسلة من العملات الرئيسية التي تُكوّن وحدة حقوق السحب الخاصة، مع إعطاء كل عملة من هذه العملات الداخلة في السلة وزناً يتناسب مع أهمية تلك العملة في العلاقات الاقتصادية للأردن مع العالم الخارجي. وفي ضوء ذلك، قام البنك المركزي باحتساب سعر صرف الدينار مقابل العملات الأجنبية بشكل يومي مع استخدام هامش مناسب لتجنب التذبذبات الحادة في أسواق العملات الأجنبية. بيد أن هذه السياسة شهدت تفاوتاً بين الأسعار اليومية المعلنة من قبل البنك المركزي والأسعار في السوق الموازية، الأمر الذي دفع البنك المركزي مع بداية شهر تموز 1989 إلى التدخل في أسواق الصرف، من خلال بيع العملات الأجنبية للبنوك والشركات المالية لتلبية حاجات المواطنين الأساسية على أن تقوم البنوك التجارية والشركات المالية بتوفير مبالغ مساوية لتلك التي تم بيعها لها.

□ تثبيت سعر صرف الدينار بالدولار الأمريكي منذ عام 1995

قرر البنك المركزي ربط الدينار مع الدولار الأمريكي في تشرين الأول عام 1995 وبسعر وسطي 709 فلساً لكل دولار، بهدف تعميق الاستقرار النقدي وتوفير بيئة استثمارية جاذبة، أما أسعار صرف العملات الرئيسية الأخرى، فيتم تحديدها مقابل الدينار وفقاً لتطورات أسعار صرف تلك العملات مقابل الدولار في الأسواق العالمية.

تطور سعر صرف الدينار (1950-2014)

الفترة	سياسة سعر الصرف	سعر صرف الدينار
1967-1950	ربط الدينار الأردني بالجنيه الاسترليني	1 دينار = 1 جنيه استرليني
1975-1967	ربط الدينار بالدولار الأمريكي والذهب بهامش تذبذب 2.25٪	1 دينار = 2.8 دولار أمريكي
1986-1975	ربط الدينار بوحدة حقوق السحب الخاصة بهامش تذبذب 2.25٪	1 دينار = SDR 2.578
1986 – تشرين أول 1988	ربط الدينار بسلة من العملات، يمثل الدولار الأمريكي وزن أكبر نسبياً، بهامش تذبذب 2.25٪	1 دينار = SDR 2.17
تشرين أول 1988 – شباط 1989	تعويم مدار	–
شباط 1989 – أيار 1989	ربط الدينار بالدولار الأمريكي	1 دينار = 1.85 دولار أمريكي
أيار 1989 – تشرين أول 1995	ربط الدينار بسلة من العملات وفقاً لأهمية تلك العملات في العلاقات الاقتصادية للأردن مع العالم الخارجي	–
تشرين أول 1995 – الآن	ربط الدينار بالدولار الأمريكي	1 دينار = 1.41 دولار أمريكي

الفصل الرابع

السياسة المصرفية وتطور أعمال الجهاز المصرفي في الأردن

يعود تاريخ العمل المصرفي في الأردن إلى عام 1925، حيث بدأ البنك العثماني بمزاولة أنشطته في المملكة، ومن ثم توالى تأسيس البنوك الأردنية والأجنبية بشكل مطرد، وأضحى نمو هذا القطاع، سواء من حيث عدد البنوك العاملة أو الخدمات المصرفية المقدمة، من أبرز مظاهر التطور الاقتصادي في المملكة. ومع تطور أعمال الجهاز المصرفي محلياً وعالمياً، والدور الكبير الذي تضطلع به المؤسسات المصرفية، سارع الأردن إلى الاهتمام بالتشريع المالي والمصرفي، حيث صدرت المجموعة الأولى من القوانين عام 1959. وشهدت التشريعات المصرفية تطوراً مستمراً بما يتماشى مع الطموحات الهادفة إلى إنشاء قطاع مصرفي حديث وفعال يقوم بدور رئيس في تمويل عملية التنمية الاقتصادية وفقاً لأفضل الممارسات الدولية.

وكان افتتاح فرع للبنك العثماني بداية العمل المصرفي في الأردن، حيث يعتبر هذا البنك الذي أنشئ في تركيا عام 1863، أقدم المؤسسات المصرفية في المنطقة، وقد عمل كوكيل للحكومة الأردنية، إضافةً إلى ممارسته الخدمات المصرفية التقليدية. وظل البنك العثماني هو المؤسسة المصرفية الوحيدة التي تعمل في شرق الأردن إلى أن افتتح البنك العربي، الذي تأسس في القدس عام 1930، فرعين له في الأردن، الأول عام 1934 في عمان، والثاني في اربد عام 1943. وفي عام 1948، وبعد أحداث النكبة، تم نقل المركز الرئيس للبنك العربي إلى العاصمة عمان، ليشكل نواة البنوك التجارية المحلية في الأردن، ومحوراً للنشاط المصرفي التجاري الوطني. وفي نفس العام، قام البنك البريطاني للشرق الأوسط بافتتاح فرع له في عمان. وفي عام

1956 تم افتتاح البنك الأهلي، كثاني البنوك الوطنية، تلاه في عام 1960 تأسيس بنك الأردن وبنك القاهرة عمان. ونظراً لغياب نشاط مجلس النقد الأردني في توجيه السياسة الائتمانية، وعدم قيامه بخضم الأوراق التجارية أو العمل كمقرض أخير للبنوك التجارية، فضلاً عن عدم وجود سوق نقدية ومالية، فقد تبنت البنوك التجارية في ذلك الوقت سياسات تقليدية محافظة في مجال الائتمان جعلتها تحتفظ بنسب عالية من السيولة، كما تركزت نشاطاتها في تمويل المستوردات الأردنية.

ومع إنشاء البنك المركزي في عام 1964، عمل على زيادة أعداد البنوك التجارية، سواءً الأردنية منها أم الأجنبية، حيث ساهمت التعددية المصرفية في تقوية المنافسة بين البنوك، وإدخال الإدارة المصرفية الحديثة إلى السوق الأردنية. وقد كان تأسيس البنك الإسلامي الأردني عام 1979 برأس مال عربي مشترك، وبموجب قانون خاص، وما تلاه من إنشاء مؤسسات إسلامية أخرى، تطوراً بارزاً في نهج الجهاز المصرفي الأردني، فقد أحدث هذا التنوع جذباً لمخدرات كبيرة من العملاء الذين كانوا يترددون لأسباب دينية في التعامل مع البنوك التقليدية الأخرى. ولم يقتصر تطور الجهاز المصرفي في الأردن على النواحي الكمية، من حيث زيادة عدد البنوك ونمو موجوداتها، وإنما تعداه إلى الجوانب النوعية المتمثلة في طرح أدوات مالية جديدة تناسب المتطلبات الخاصة لكل من المستثمر والمودع.

□ مستجدات السياسة المصرفية

حرص البنك المركزي الأردني على امتداد السنوات الماضية على تأمين سلامة العمل المصرفي، وعلى زيادة كفاءة وفعالية البنوك في مزاولة العمليات المصرفية وتعزيز دورها في الاقتصاد الوطني. كما عمل على حمايتها من المخاطر المحتملة، كجزء لا يتجزأ من أولويات البنك المنصوص عليها في قانونه. وقد حرص البنك كذلك على تحديث التشريعات الناظمة

للعمل المصرفي، بغرض مواكبتها لمستجدات الصناعة المصرفية على الساحة العالمية، إذ تخضع البنوك إلى الترخيص من قبل البنك المركزي لكي تتمكن من مزاولة أعمالها، كما يجب أن تتقيد بتعليماته في مزاولة نشاطاتها ومراعاة نسب الأمان المصرفي التي يحددها في مجال الائتمان والاحتياطي والسيولة ورأس المال. وقد جاء إصدار قانون البنوك الجديد في عام 2000 ليشكل نقلة نوعية لتطوير العمل المصرفي بما يتماشى مع المستجدات، حيث فتح القانون الباب أمام البنوك لتقديم حزمة شاملة من الخدمات المالية ضمن ما يعرف بمفهوم البنك الشامل. وبهذا لم يعد دور البنوك يقتصر على تقديم الخدمات المالية التقليدية فقط، وإنما تعداه ليشمل خدمات الوكالة، والاستشارات المالية، وإدارة المحافظ الاستثمارية، وإدارة الأموال واستثمارها للغير، وكذلك إدارة إصدار الأوراق المالية والتعهد بتغطيتها وتوزيعها، بالإضافة إلى تقديم خدمات الحفظ الأمين للأوراق المالية. كما أتاح القانون للبنوك أيضاً القيام بعمليات الوساطة والتأجير التمويلي، والدفع والتحصيل والتعامل بأدوات السوق النقدي وأدوات رأس المال والتعامل بالعملات الأجنبية في أسواق النقد الآنية والآجلة والمشتقات المالية. كما سمح للبنوك بامتلاك أو تأسيس شركات مالية غير مصرفية تابعة، كشركات التأمين، وذلك بموافقة خطية مسبقة من البنك المركزي.

وفي أعقاب الأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي انفجرت في عام 2008، والتي جاءت بفعل وجود قصور في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية وإدارات المخاطر لدى بعض أهم مؤسسات الوساطة المالية عالمياً، اتخذ البنك المركزي العديد من الإجراءات والتدابير الاحترازية، والتي ساهمت في المحافظة على استقرار وسلامة ومنعة الجهاز المصرفي، وتعزيز دوره في توفير التمويل اللازم للقطاعات الاقتصادية المختلفة، على الرغم من أن أثر الأزمة كان محدوداً على البنوك في المملكة.

وضمن هذا السياق، نجح البنك المركزي خلال تلك الفترة في المحافظة على جهاز مصرفي سليم ومتين يتمتع بمستوى عالٍ من الملاءة والسيولة والربحية المناسبة، وقادر على توفير التمويل اللازم للاقتصاد الأردني. وقد جاء هذا النجاح ثمرة للتعاون الوثيق بين البنك المركزي وإدارات البنوك المرخصة في مجال الإدارة الاحترازية للمخاطر. وترجم ذلك أيضاً في نجاح المنظومة الرقابية التي انتهجها البنك المركزي، والمستندة إلى مبدأ التحوط المبكر في التعامل مع مخاطر البيئة الاقتصادية المحلية والدولية؛ إذ عمل البنك المركزي على تدعيم مراكز البنوك المالية من خلال تبني أفضل الممارسات العالمية، وتحقيق العدالة والشفافية لصغار العملاء، والاهتمام بإدارة المخاطر والرقابة والتدقيق الداخلي، ومكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فضلاً عن تطبيق أسس الحاكمية المؤسسية، والتي تعتبر إحدى أهم قواعد العمل المصرفي، والضعف في هذا الجانب قد يؤدي إلى جعل القطاع المصرفي عرضة للمشاكل مما يؤثر على استقرار القطاع المالي ككل. وعليه، قام البنك المركزي بإصدار دليل الحاكمية المؤسسية للبنوك في عام 2007 لضمان سلامة ومنعة الجهاز المصرفي الأردني. إلا أنه ومع تطورات الأزمة المالية العالمية الأخيرة، احتل موضوع الحاكمية أهمية خاصة من قبل المؤسسات الدولية أهمها لجنة بازل للرقابة المصرفية، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، ومجلس الاستقرار المالي (FSB)، بهدف معالجة الثغرات التي أظهرتها الأزمة المالية العالمية في حوكمة المؤسسات المالية. وفي هذا الإطار، قام البنك المركزي في النصف الثاني من عام 2014، بإصدار تعليمات معدلة للحاكمة المؤسسية للبنوك لتعزيز الحوكمة السليمة فيها، والتي تنسجم مع المبادئ التي صدرت عن الجهات الدولية، وبما يضمن تحديد الأهداف المؤسسية للبنوك وتحقيقها، وإدارة عمليات البنوك بشكل آمن، وحماية مصالح المودعين، والالتزام بالمسؤولية الواجبة تجاه المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين.

ومن المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الحاكمية المؤسسية الفصل بين مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة ومسؤوليات المدير العام، وأن يكون جميع أعضاء مجلس الإدارة أعضاء غير تنفيذيين، بالإضافة إلى ضرورة وجود هياكل تنظيمية وإدارية تتوزع فيها الصلاحيات والمسؤوليات، ووجود أطر فعالة للرقابة. كما تقتضي الحاكمية أن تكون العلاقة بين الإدارة وأصحاب المصالح محكومة بقواعد المساءلة، وتوفر المستوى المناسب من المؤهلات العلمية والعملية والكفاءة والنزاهة والأمانة والسمعة الحسنة في أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا في البنوك.

كما قام البنك المركزي بتطبيق الدعامة الأولى والثالثة من معيار بازل II في العام 2008. وفي عام 2010 تم إصدار إرشادات الدعامة الثانية للمعيار والمتمثلة بالمراجعة الإشرافية التي تم من خلالها الطلب من البنوك إعداد التقييم الداخلي لكفاية رأس المال (ICAAP)، وذلك بهدف زيادة قدرة البنوك على مواجهة المخاطر بأنواعها المختلفة، ورفع مستوى الوعي في كوادرات الجهاز المصرفي بالأساليب المثلى لتقييم المخاطر وإدارتها.

إضافةً إلى ذلك، قام البنك المركزي بتشكيل لجنة مختصة لغايات إصدار تعليمات تطبيق معيار بازل III، ودراسة جاهزية الجهاز المصرفي الأردني لتطبيق المتطلبات التي جاءت لتتلافى نقاط الضعف والثغرات التي أفرزتها الأزمة المالية العالمية، وقد اشتملت هذه المتطلبات على نواحٍ إيجابية عديدة منها: تعزيز نوعية وكمية رؤوس أموال البنوك من خلال احتفاظ البنوك برؤوس أموال عالية الجودة وكافية لمواجهة المخاطر وامتصاص الخسائر،

وتطبيق هوامش إضافية على الحدود الدنيا لنسب كفاية رأس المال، وذلك لتعزيز قدرة البنوك على مواجهة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها، ومراقبة أفضل على السيولة لدى البنوك بهدف ضمان احتفاظ البنوك بسيولة كافية لمواجهة التزاماتها.

كما أصدر البنك المركزي تعليمات خاصة لاختبارات الأوضاع الضاغطة (Stress Testing)، وتم تعميمها على البنوك في عام 2009، إذ تعتبر اختبارات الأوضاع الضاغطة أداة هامة تستخدم من قبل البنوك كجزء من عملية إدارة المخاطر لديها، وقد ازدادت أهميتها في أعقاب الأزمة المالية العالمية، لما لها من فاعلية كبيرة في تنبيه السلطات الرقابية وإدارات البنوك لأثر الأحداث السلبية غير المتوقعة المرتبطة بالعديد من المخاطر، مما يعطي الإدارات في البنوك قدرة على تقدير حجم رأس المال المطلوب لمواجهة الخسائر المحتملة من الصدمات المالية الكبيرة.

وأصدر البنك المركزي في عام 2010، تعليمات بخصوص الحد الأدنى لرأسمال البنوك المرخصة، حيث قام برفع الحد الأدنى لرأسمال البنوك ليصبح 100 مليون دينار أردني للبنوك الأردنية و50 مليون دينار أردني لفروع البنوك الأجنبية.

وفي أواخر عام 2012، أصدر البنك المركزي تعليمات التعامل مع العملاء بعدالة وشفافية، ودخلت حيز التنفيذ في منتصف عام 2013، بهدف تعزيز قيم التعامل مع العملاء بعدالة وشفافية كجزء أساسي من ثقافة البنوك العاملة في المملكة ضمن جميع المستويات، وبما يضمن أن الخدمة أو المنتج المصرفي المقدم للعملاء يتمتع بخصائص وشروط واضحة ومفهومة

تمكن عملاء البنوك من فهم خصائص وتكلفة المنتجات المقدمة لهم والمخاطر التي تكتنفها، إضافة لنشر الوعي المصرفي لدى مختلف فئات المجتمع.

وقد انعكس تطبيق تلك التعليمات إيجاباً على قدرة العملاء على المقارنة بين المنتجات المختلفة فيما بين البنوك، وكذلك على تقييمهم لكلفة الائتمان، واختيار المنتج الذي يتوافق مع احتياجات العميل طالب الائتمان، إضافة إلى رفع أي عوائق تحول دون انتقاله من بنك إلى آخر إذا رأى أن في الانتقال مصلحة له. كما أدت تعليمات الشفافية إلى الحد من قيام البنوك بفرض شروط مجحفة بحق المتعاملين معها، مثل الحق برفع سعر الفائدة، حيث قيدت التعليمات قدرة البنوك على رفع أسعار الفائدة واشترطت أن يرتبط الرفع بالتغير في أحد مؤشرات سعر الفائدة المعروضة. وبأمل البنك المركزي أن يؤدي تطبيق التعليمات المذكورة إلى خلق علاقة متوازنة بين البنوك وعملائها وبما يضمن حقوق جميع الأطراف.

وفي عام 2014، تم منح الموافقة المبدئية لترخيص أول شركة معلومات ائتمانية - والتي باشرت أعمالها في شهر كانون الأول من عام 2015- وفقاً لقانون المعلومات الائتمانية رقم (15) لسنة 2011 ونظام شركات المعلومات الائتمانية رقم (36) لسنة 2010 المعمول بهما، وتعتبر هذه خطوة مهمة نظراً للدور الحيوي الذي تؤديه شركات الاستعلام الائتماني في تعزيز تنافسية البنوك، وترشيد قرارات منح الإقراض للبنوك، وتحفيز النمو الاقتصادي في المملكة، وتعزيز الشمول المالي، حيث ستساهم الشركة في تسريع وترشيد اتخاذ قرار الإقراض بالنسبة للبنوك، وتقليل المخاطرة في اختيار العميل المناسب، بالإضافة إلى تقليص القروض غير العاملة.

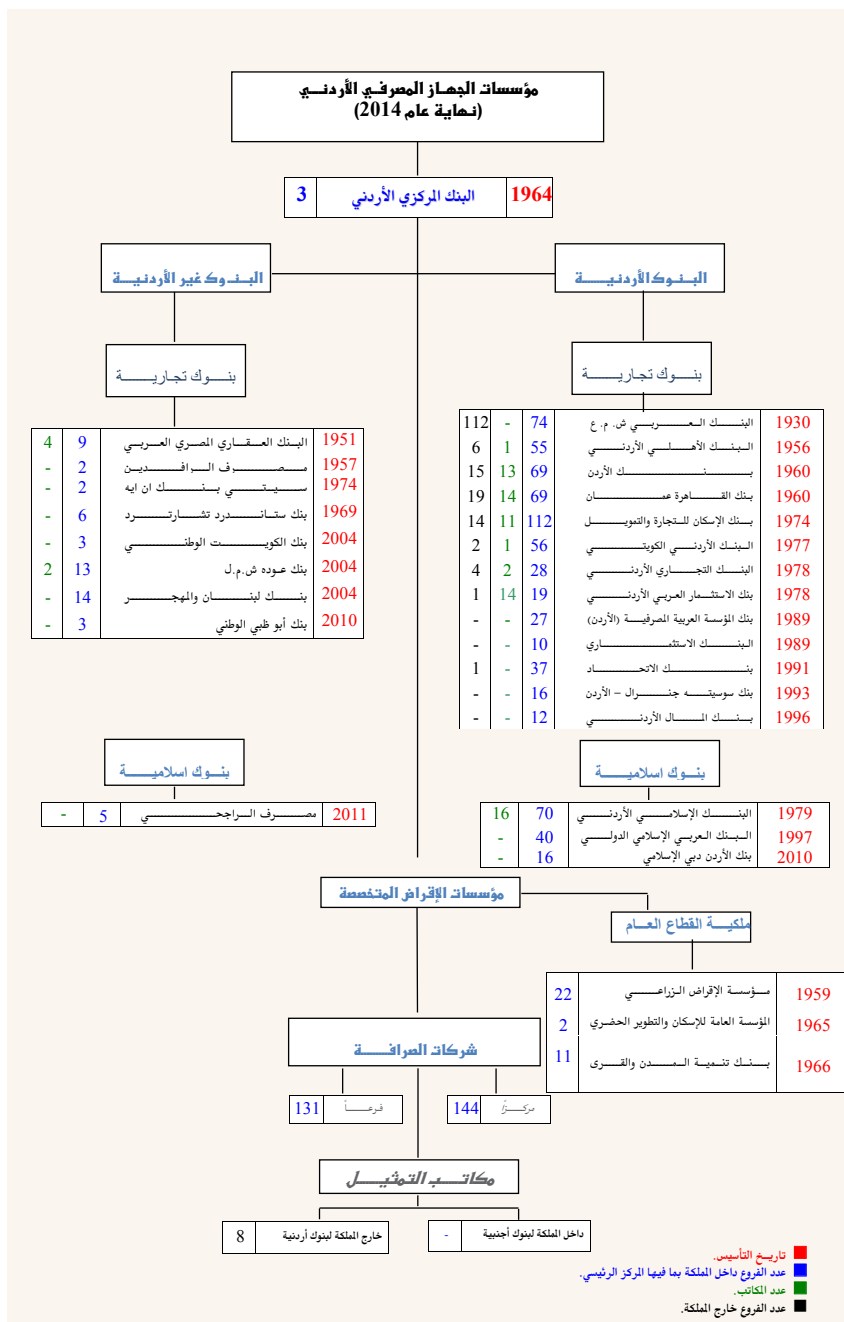
□ تطور مؤشرات البنوك في الأردن

■ البنوك العاملة والتفرع المصرفي

شهد القطاع المصرفي في المملكة نمواً ملحوظاً، حيث أصبح عدد البنوك العاملة في الأردن في الوقت الحاضر خمسة وعشرين بنكاً، موزعة إلى ستة عشر بنكاً أردنياً، منها ثلاثة بنوك إسلامية، وتسعة فروع لبنوك أجنبية منها فرع لبنك إسلامي. وتمارس جميع هذه البنوك نشاطاتها من خلال 767 فرعاً و78 مكتباً موزعة داخل المملكة. وبلغ مؤشر عدد السكان إلى العدد الإجمالي لفروع البنوك العاملة في نهاية عام 2014 نحو 8.8 ألف نسمة لكل فرع. أما عدد فروع البنوك الأردنية العاملة في الخارج وحتى نهاية عام 2014 فقد وصل إلى 174 فرعاً و18 مكتب.

عدد البنوك العاملة في الأردن وفروعها

2014	2010	2000	1990	1980	1970	1964	
13	13	14	13	10	4	4	البنوك التجارية
4	3	2	2	1	—	—	البنوك الإسلامية
8	9	5	7	8	4	4	البنوك الأجنبية
25	25	21	22	19	8	8	إجمالي عدد البنوك
767	663	469	307	142	41	22	عدد الفروع داخل المملكة
8.8	9.9	10.5	11.1	15.7	36.8	88	مؤشر عدد السكان (ألف نسمة) / فرع



■ موجودات ومطلوبات البنوك المرخصة

بالنظر إلى أبرز تطورات الميزانية الموحدة للبنوك المرخصة، يلاحظ ارتفاع موجودات البنوك من 63.2 مليون دينار في نهاية عام 1964 إلى نحو 44.9 مليار دينار في نهاية عام 2014. وقد تطور نشاط الجهاز المصرفي الأردني بشكل ملموس إذ بلغت موجوداته في عام 2014 ما نسبته 176.4٪ من الناتج المحلي الإجمالي مقابل 31.5٪ في عام 1964. إضافةً إلى ذلك، فقد ارتفعت احتياطات ومخصصات رأس مال البنوك إلى حوالي 6.8 مليار دينار مع نهاية عام 2014.

أبرز موجودات ومطلوبات البنوك المرخصة في المملكة

مليون دينار

2014	2010	2000	1990	1980	1970	1964	
44,868.1	34,973.0	12,913.5	4,090.0	1,070.5	76.4	63.2	إجمالي الموجودات
176.4	186.4	215.3	148.1	91.9	33.5	31.5	الموجودات/الناتج المحلي الإجمالي (%)
6,773.7	4,949.7	1,377.9	312.4	93.0	8.0	4.8	رأس المال والاحتياطات
30,261.0	22,504.8	8,224.5	2,642.7	808.5	57.7	48.7	إجمالي الودائع
24,013.1	17,617.2	5,000.2	1,930.2	-	-	-	الودائع بالدينار
6,247.9	4,887.6	3,224.3	712.4	-	-	-	الودائع بالأجنبي

كما ارتفع رصيد الودائع لدى البنوك المرخصة في المملكة من 48.7 مليون دينار عام 1964 إلى نحو 30.3 مليار دينار في نهاية عام 2014، وارتفعت نسبة الودائع إلى الناتج المحلي الإجمالي من 24.3٪ في عام 1964 إلى 118.9٪ مع نهاية عام 2014.

وارتفع رصيد التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك المرخصة، بمختلف أنواعها، إلى 2.7 مليار دينار في عام 1993، ووصل إلى 19.3 مليار دينار في نهاية عام 2014. كما ارتفعت التسهيلات المقدمة للقطاع الخاص المقيم من 2.2 مليار دينار في عام 1993 لتصل إلى ما يقارب 17.3 مليار دينار في نهاية عام 2014 (أو ما نسبته 90% من إجمالي التسهيلات الائتمانية).

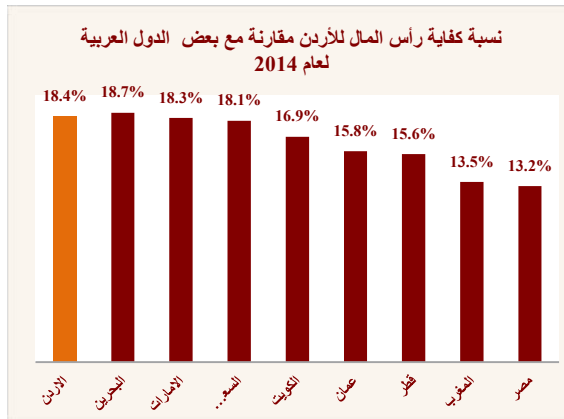
إجمالي التسهيلات الائتمانية والتسهيلات الممنوحة للقطاع الخاص

مليون دينار

2014	2010	2005	2000	1997	1993	
19,274.5	14,451.4	7,744.3	4,546.5	3,979.7	2,741.3	إجمالي التسهيلات الائتمانية
17,304.1	12,979.1	7,097.4	3,969.0	3,377.1	2,232.2	منها: قطاع خاص (مقيم)
90	90	92	87	85	81	نسبة إلى إجمالي التسهيلات (%)

■ مؤشرات المتانة المالية

• نسبة كفاية رأس المال (CAR):



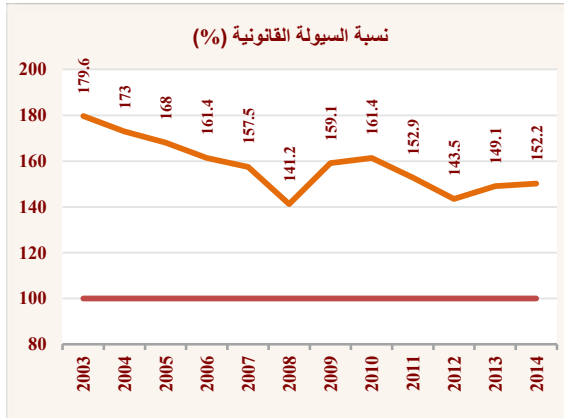
تقيس هذه النسبة مدى كفاية رأس المال المحتفظ به من قبل البنوك لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها. ووفقاً لمقررات بازل II فإن رأس المال التنظيمي يجب أن لا يقل عن 8% من الموجودات والبنود

خارج الميزانية المرجحة بالمخاطر وكذلك مخاطر السوق، وتعتبر هذه النسبة الحد الأدنى

لكفاية رأس المال، وبحسب تعليمات البنك المركزي فإن هذه النسبة يجب ان لا تقل عن 12٪.

وقد بلغت هذه النسبة حوالي 18.4٪ في نهاية عام 2014 مما يعكس قدرة البنوك على الاحتفاظ برأس مال كافٍ لمواجهة أية مخاطر محتملة على الرغم من التوسع الكبير في أعمالها خلال السنوات الماضية، مما يعزز من استقرار الجهاز المصرفي وبالتالي تحقيق الاستقرار المالي.

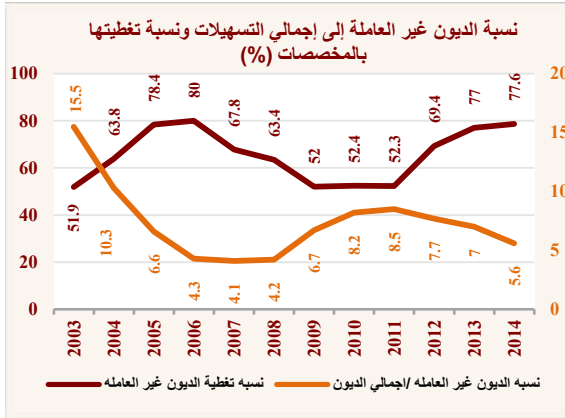
• السيولة القانونية:



تعتبر السيولة القانونية حجم الموجودات السائلة المتوفرة لدى البنك منسوبة إلى مطلوباته المرجحة والتي يتوجب عليه سدادها، حيث تقتضي تعليمات البنك المركزي أن على كل بنك الاحتفاظ بما لا يقل عن 100٪ كسيولة

قانونية، وأن لا تقل نسبة موجوداته بالدينار عن 70٪ من مطلوباته المرجحة بالدينار. وقد بلغت هذه النسبة للبنوك العاملة في المملكة أعلى مستوياتها في نهاية عام 2003، حيث وصلت إلى 179.6٪، لتتخفف في أعقاب الأزمة المالية العالمية، إلا أنها لا زالت أعلى بكثير من الحد الأدنى لمتطلبات البنك المركزي، إذ بلغت 152.2٪ في نهاية عام 2014. وفي هذا السياق، فإن البنك المركزي ومن خلال رقابته على البنوك يركز على الإدارة السليمة للسيولة من خلال الموازنة بين آجال مصادر الأموال واستخداماتها وعدم الاعتماد على مصادر أموال متذبذبة وقصيرة الأجل لتمويل موجودات طويلة الأجل.

• الديون غير العاملة:



تعرف الديون غير العاملة

على أنها الديون التي مضى

على استحقاقها مدة 90 يوماً

فأكثر. وقد انخفضت نسبة

إجمالي الديون غير العاملة

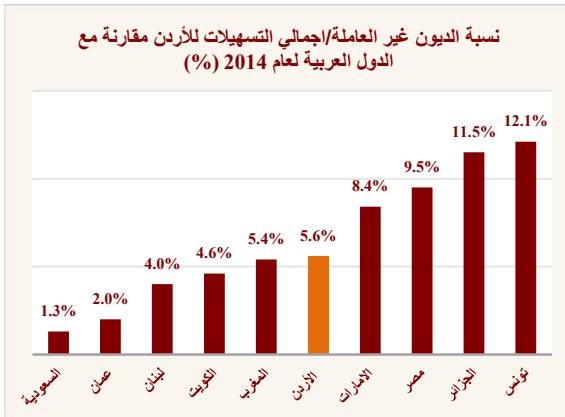
إلى إجمالي الديون بشكل

كبير من 15.5% في نهاية عام

2003 لتصل إلى 5.6% مع

نهاية عام 2014 نتيجةً

لزيادة كفاءة البنوك في إدارة

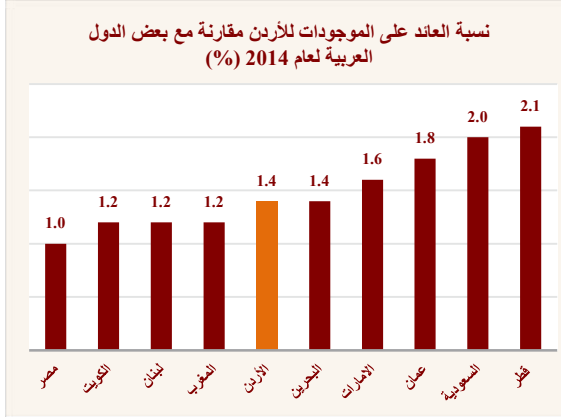


موجوداتها وتحصيل الديون، كما أن البنوك قامت بإعدام الديون غير العاملة دفترياً

التي تقابلها مخصصات بالكامل، وارتفعت نسبة تغطية القروض المتعثرة لتصل إلى

77.6% مع نهاية عام 2014.

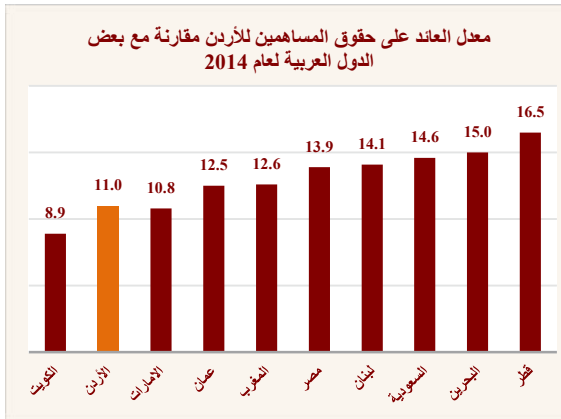
• معدل العائد على الموجودات (ROA):



يقيس هذا المتغير الربح المتأتي لكل دينار مستثمر في موجودات البنك، كما يدل على مدى كفاءة إدارة البنك في استخدام الموارد المتاحة لديه لتحقيق الأرباح، حيث

تعتبر زيادة النسبة مؤشراً على كفاءة الإدارة في رسم سياستها التشغيلية والاستثمارية والتمويلية. وقد بلغت هذه النسبة حوالي 1.4% في نهاية عام 2014 مقارنةً مع 0.3% في عام 2000.

• معدل العائد على حقوق المساهمين (ROE):



يعبر هذا المتغير عن الربحية، حيث يعكس مدى كفاءة البنك في توليد الأرباح من خلال أموال مساهمي البنك، وقد ارتفع العائد على حقوق المساهمين في نهاية عام 2014 ليبلغ 11.0%.

الفصل الخامس

تطور أنظمة الدفع والخدمات الإلكترونية

تعتبر أنظمة الدفع والتسويات إحدى اللبنيات الأساسية للبنية التحتية للنظام المالي المصرفي، فهي بمثابة العمود الفقري للنشاط المالي والمصرفي، والقنوات التي تسهل التدفقات المالية وتسويتها، الأمر الذي يسهم، بشكل رئيس، في أداء الصفقات والمعاملات المالية بأقل تكلفة ممكنة وبكفاءة ودقة عالية.

وإدراكاً من البنك المركزي الأردني لأهمية أنظمة الدفع والتسويات الإلكترونية في النظام المالي والاقتصادي، وبأن كفاءة هذه الأنظمة تؤدي إلى إتمام المعاملات المالية بأمان وفي الوقت المناسب، علاوة على تقليل المخاطر النظامية ومخاطر الائتمان، وتسهيل دورة النقود في الاقتصاد الوطني بطريقة آمنة وفعالة. باشر البنك المركزي، وبالتشارك مع البنوك العاملة في الأردن والشركاء ذوي العلاقة، بعملية تطوير وإعادة هيكلة نظم الدفع والتسويات الإلكترونية في المملكة، وتحديث البيئة التشريعية والأطر القانونية الناعمة لها.

□ مجلس المدفوعات الوطني

جاء تشكيل مجلس المدفوعات الوطني الأردني بتاريخ 1998/2/7 بمبادرة من البنك المركزي الأردني لمأسسة النهج التشاركي الذي يتبناه البنك مع القطاع المصرفي والقطاعات الأخرى. وضم مجلس المدفوعات الوطني منذ تأسيسه سبعة بنوك برئاسة البنك المركزي الأردني. وفي نهاية عام 2010، تم إضافة مركز إيداع الأوراق المالية كعضو دائم في المجلس. ونظراً للتطورات التي شهدتها المملكة منذ تأسيس مجلس المدفوعات الوطني، سواء على مستوى البنوك المرخصة، أو على مستوى التطور الكبير الذي شهدته أنظمة الدفع والتسويات، قام البنك المركزي الأردني في منتصف عام 2012، بإعادة تشكيل المجلس من خلال آلية معتمدة لانتخاب الأعضاء، حيث تم انتخاب ثمانية أعضاء برئاسة البنك المركزي.

ولضمان شفافية عمل مجلس المدفوعات الوطني وديمومته، بالإضافة إلى تمثيل أعلى للقطاعات المصرفية والاقتصادية والمالية، تم قبول عضوية مشاركين من ذوي العلاقة من خارج النظام المصرفي في مجلس المدفوعات لتشمل مقدمي خدمات الدفع بالبطاقات، وشركات الاتصالات، ومقدمي خدمات الدفع الإلكتروني، وشركات حلول الأعمال. كما اعتمدت الهيئة العمومية لمجلس المدفوعات، والمكونة من كافة البنوك العاملة في الأردن، إطاراً تنظيمياً للمجلس يتوافق مع التشريعات والقوانين النافذة وأفضل الممارسات الدولية، ليتمكن المجلس من تلبية احتياجات وتطلعات كافة الجهات ذات العلاقة في تعاملها مع نظم الدفع والتسويات وأدوات وقنوات الدفع المختلفة، بما يخدم الاقتصاد الوطني والجهاز المصرفي وكافة المواطنين.

وتبلورت رؤية نظم الدفع والتسويات لمجلس المدفوعات الوطني لتبلي الحاجة الماسة إلى مواكبة التطورات، وتمكين مشاركة أوسع في أنظمة الدفع والتقاص، والوصول إلى نظام مدفوعات وطني آمن وكفؤ يدعم تنفيذ السياسة النقدية، ويساهم في تحقيق الاستقرار المالي وتعزيز الاشتغال المالي في المملكة.

وعليه، باشر البنك المركزي الأردني، ومن خلال مجلس المدفوعات الوطني، بعملية تطوير وإعادة هيكلة نظم الدفع والتسويات في المملكة، بالتشارك مع البنوك العاملة في الأردن والشركاء ذوي العلاقة. وتهدف هذه العملية إلى تعزيز الأمان والكفاءة في نظم الدفع والتسويات لتقليل المخاطر النظامية، ومخاطر الائتمان، وتسهيل دورة النقود في الاقتصاد بما يعزز الكفاءة الاقتصادية. وقد اضطلع البنك المركزي بالدور القيادي لهذه العملية تسانده فيها البنوك التجارية ممثلة بمجلس المدفوعات الوطني الأردني.

أما المهام الرئيسة للمجلس، فقد تم تحديدها ضمن عدة أطر منها وضع الخطط المناسبة لضمان سلامة نظام المدفوعات، وتأمين البدائل المناسبة لاستمرار تشغيله، والعمل على تطوير البيئة القانونية المناسبة التي تخدم تطوير نظام المدفوعات، وتطوير وسائل الدفع التي تنطوي تحته، ووضع الأسس المناسبة لاختصار عملية تحصيل وتسوية الشيكات المصرفية، والإسهام

في وضع أسس تطوير وسائل الدفع بالتجزئة لتخدم مستخدميها ومصدريها وبما يعود بالفائدة على الاقتصاد الوطني. كما يقوم المجلس بوضع الاستراتيجيات المناسبة لإدارة مخاطر أنظمة المدفوعات، إلى جانب وضع الخطط الملائمة لتهيئة وتدريب القوى العاملة التي تتعامل مع نظام المدفوعات، لاسيما على صعيد البنوك وكبار المستخدمين، فضلاً عن التنسيق مع الحكومة ممثلة بوزارة المالية، كونها اكبر المستخدمين لنظام المدفوعات الوطني، وكذلك التنسيق مع سوق عمان المالي من خلال مركز إيداع الأوراق المالية.

وسعيّاً إلى الاستمرار في التطوير، وبما يضمن تكامل الأنظمة والمشاريع الفرعية، وتقديم أفضل الخدمات للاقتصاد الأردني على مستوى قطاع الأعمال ومستوى الأفراد على حد سواء، ضمن الأسس الدولية المتعارف عليها والمطبقة في الدول المتقدمة، فإن التنسيق والتعاون مستمر مع كافة الجهات المعنية من بنوك، وشركات مالية، وشركات تقنية المعلومات، ومؤسسات حكومية في كل ما من شأنه أن يساعد في تحقيق المهام والأهداف المعلنة.

وبمساعدة فنية من البنك الدولي، تم وضع استراتيجية شاملة وطموحة لمجلس المدفوعات الوطني الأردني حول أنظمة الدفع للفترة 2013-2016، لتلبي احتياجات جميع الأطراف المشاركة والمجتمع الأردني، وبما يتوافق مع أفضل الممارسات والتوصيات الدولية. وشارك في إعداد هذه الاستراتيجية جميع البنوك الأعضاء في المجلس، ومركز إيداع الأوراق المالية، والجهات الأخرى ذات العلاقة. كما تم الاستفادة من تجارب الدول الأخرى والدراسات المنشورة والمبادئ الجديدة للبنية التحتية للأسواق المالية. وقد حرصت الاستراتيجية الجديدة على معالجة نقاط الضعف الواردة في تقرير تقييم البنك الدولي بالتعاون مع صندوق النقد العربي وصندوق النقد الدولي عام 2008. وقد جاءت الاستراتيجية لتغطي ثلاثة محاور أساسية تمثلت بوضع وتحديث الأطر القانونية لضمان بيئة قانونية شاملة، ورفع كفاءة ومتطلبات أنظمة الدفع والتقاص والتسوية، وخاصة ذات المخاطر النظامية، وتعزيز الوصول والمشاركة في نظام المدفوعات الوطني، بالإضافة إلى وضع استراتيجية وطنية شاملة لنظم مدفوعات التجزئة الإلكترونية والاشتمال المالي.

□ أنظمة الدفع والتسويات والخدمات الإلكترونية

• نظام التسويات الإجمالية الفوري

قام البنك المركزي الأردني بتاريخ 2002/9/1 بتشغيل نظام التسويات الإجمالية الفوري (RTGS-JO). ويعتبر هذا النظام الأهم داخل أي دولة، كونه أحد الأنظمة التي يتم من خلاله تنفيذ التسوية الفورية للتحويلات بين أعضاء النظام بشكل إفرادي وفوري ونهائي مستمر، وغير قابل للنقض، وبكفاءة وفعالية وأمان، وذلك بالتأثير على الحسابات المركزية للأعضاء لدى البنك المركزي وبأكثر من عملة. ويقوم النظام بربط البنوك المرخصة العاملة في الأردن بحساباتها المركزية المتواجدة في البنك المركزي بشكل إلكتروني متكامل، بهدف تسوية أوامر الدفع كبيرة القيمة وعالية الأهمية، التي تتم فيما بين البنوك داخل المملكة. ولم تقتصر الخدمات التي يقدمها النظام على الخدمات الأساسية المعروفة في أنظمة مماثلة، وإنما تعداها ليشمل خصائص إضافية مثل خدمة "التسليم مقابل الدفع" للأوراق المالية الحكومية المحتفظ بها في سجلات البنك المركزي، وخدمة "الدفع مقابل الدفع". كما ويوفر النظام إمكانية تسوية نتائج أنظمة الدفع الخاصة بسوق التجزئة، باعتبارها أنظمة تصفية. وفي المقابل، فإن المخاطر المحيطة بنظام التسويات عالية جداً، وهي كفيلة بالتأثير سلباً على الاقتصاد ككل، وعلى النظام المالي بشكل خاص. وإن عليه، فإن الحد من تلك المخاطر يؤثر إيجابياً على كفاءة تداول السيولة النقدية داخل الاقتصاد ككل، وتعزيز الاستقرار المالي بشكل خاص.

وكون هذا النظام النقطة المركزية وحجر الأساس الذي تقوم عليه وتتصل به الأنظمة الإلكترونية الأخرى العاملة في المملكة، فقد قرر البنك المركزي الارتقاء بنظام RTGS-JO من خلال توسعة نطاقه ليشمل نظام إدارة الدين الحكومي والمزادات ومركز إيداع الأوراق المالية الحكومية وتسويتها آلياً، مما يعزز من التعاملات في إطار المدفوعات كبيرة الحجم وتسوية الأوراق المالية الحكومية، كما يمكن النظام الجديد من الوصول

الآمن لنظام المزادات الحكومية على إصدارات الحكومة من الأوراق المالية لكل من البنك المركزي والبنوك وشركات التأمين وصندوق استثمار أموال الضمان الاجتماعي والجهات ذات العلاقة، بكل مصداقية ونزاهة وشفافية. بالإضافة إلى قيام "النظام" بتمكين البنك المركزي والجهاز المصرفي من التعامل بكافة أدوات السياسة النقدية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. كما أن أتمتة عمليات مزادات الدين العام، من شأنه أيضاً زيادة كفاءة الإصدارات وتخفيض كلفة خدمة الدين العام، بسبب المنافسة الشفافة والنزاهة على هذه الإصدارات.

وبتاريخ 2015/3/15، تم تطوير وتحديث نظام التسويات الإجمالية الفوري وتشغيله بحلته الجديدة، والذي اعتبر الأول إقليمياً والثاني عالمياً، باعتراف المؤسسات العالمية. وقد روعي في تصميم النظام الجديد كافة المعايير الدولية المتعارف عليها من الناحيتين المالية والتقنية التي توصي بها المؤسسات الدولية الكبرى، مثل البنك الدولي، وبنك التسويات الدولية. ويستخدم في النظام الجديد شبكة سويفت كوسيلة اتصال أساسية بين الأعضاء والنظام والشبكة الآمنة كوسيلة اتصال بديلة. في حين أن النظام القديم كان يستخدم فقط شبكة سويفت كوسيلة اتصال بين الأعضاء والنظام.

ومن الجدير بالذكر أنه تم الارتقاء بالرسائل المالية عبر سويفت إلى معيار ISO 20022 بدلاً من ISO 15022، كما أن نظام RTGS الجديد يعتمد على أساس رسائل نوع MX بدلاً من رسائل MT. هذا ويسمح النظام الجديد باستلام أوامر دفع مستقبلية، حيث يقوم العضو المرسل بوضع تاريخ استحقاق مستقبلي. أما المكاسب التي وفرتها النظام الجديد على المستوى العام، فتتلخص في زيادة سرعة تنفيذ أوامر الدفع، وتداول الأموال نهائية الدفع، وتحسين إدارة مخاطر السيولة والتسوية، وتحسين كفاءة إدارة الأموال لدى البنوك، وتنشيط سوق ما بين البنوك، وبالتالي رفع مستوى الثقة بالنظام المالي الأردني محلياً ودولياً.

• نظام المقاصة الإلكترونية للشيكات

قام البنك المركزي الأردني بتاريخ 2007/7/8 بتطبيق نظام المقاصة الإلكترونية للشيكات وإغلاق مكاتب المقاصة في كل من عمان والزرقاء واربد والعقبة، بهدف التوقف عن تبادل الشيكات بين البنوك بطريقة مادية، والاستعاضة عن ذلك بالنظام المركزي الإلكتروني الموحد على مستوى المملكة. ومن الأهداف الأخرى التي حققها النظام، التوقف عن تداول الشيكات الورقية لغاية التقاص عند مرحلة إيداعها في البنوك، وتحصيل الشيكات حق نفس اليوم لكافة مناطق المملكة، وزيادة الثقة بالشيكات كأداة وفاء في السوق الأردني المحلي، والحد ما أمكن من زيادة حجم الشيكات المعادة.

ويرتبط نظام المقاصة الإلكتروني للشيكات مع الأنظمة العاملة لدى البنوك، الأمر الذي يسمح لجميع البنوك بإرسال بيانات وصور الشيكات فيما بينها، بالإضافة إلى تنفيذ الإجراءات والعمليات المتعلقة بالقيود المحاسبية أو مطابقة التواريخ بشكل إلكتروني. ومن أهم مزايا التقاص الإلكتروني بالنسبة للعملاء هي إمكانية تحصيل الشيك في نفس اليوم الذي يتم إيداعه فيه وبمجرد الرد عليه بالقبول، شريطة أن يتم عرضه للمقاصة قبل الساعة الثانية عشرة ظهراً، الأمر الذي قلص فترة تحصيل الشيك إلى نفس يوم العمل، أو إلى يوم العمل التالي كحد أقصى في حال تم عرضه بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً. كما أن تطبيق نظام المقاصة الإلكترونية للشيكات كان له الأثر الإيجابي على جميع البنوك، حيث اختصر الكثير من الوقت والجهد، وأصبحت جميع العمليات تنفذ بكفاءة ودقة عالية، والتخلص من مخاطر نقل الشيكات من وإلى البنوك، نظراً لإمكانية الحصول على صور وبيانات عن الشيكات من خلال النظام بسرعة وسهولة. فضلاً عن معرفة البنك وضعه المالي في وقت محدد مسبقاً، والحصول على معلومات وإحصائيات دقيقة عن الشيكات ونظام أرشفة دقيق وسريع. ومن الجدير بالذكر، أن هذا النظام يعمل على مدار 24 ساعة، وبالتالي يوفر متسعاً من الوقت لإرسال الشيكات مهما كان عددها.

● الرقم الدولي للحساب البنكي

اعتماداً على أفضل الممارسات العالمية في القطاع المصرفي، وسعيًا لمواكبة التطورات في أنظمة الدفع العالمية، ورفع كفاءة التحويلات الإلكترونية، طبق البنك المركزي بتاريخ 2014/2/2 الرقم الدولي للحساب البنكي (IBAN)، بهدف وضع أسس ومعايير لتطبيق وإنشاء رقم دولي موحد للحسابات البنكية لدى جميع البنوك العاملة في المملكة. ويحتوي هذا الرقم على جميع البيانات المطلوبة لتسهيل عملية تنفيذ التحويلات، سواء الداخلية أو الخارجية، ويساعد في تطبيق التنفيذ الآلي المباشر للتحويلات المالية، ويقلل من العمليات اليدوية المنفذة. كما يحد من أخطاء التحويلات المالية الناتجة عن عدم صحة رقم الحساب، ويسهل على عملاء البنوك تنفيذ التحويلات المالية من خلال القنوات البنكية المتاحة لهم (ATM, Phone Banking, Mobil Banking, E- Banking, Counter... etc)، علاوة على تخفيض التكاليف وتحسين الكفاءة التشغيلية في معالجة التحويلات المالية. ويذكر أن هذا النظام مطبق لدى أكثر من 60 دولة، منها دول الاتحاد الأوروبي وبعض الدول العربية كالمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة ولبنان وتونس والكويت وفلسطين، مما جعل تطبيقه مطلباً دولياً يجب الالتزام به.

● نظام الدفع بواسطة الهاتف النقال

أطلق البنك المركزي الأردني في مطلع آذار من عام 2014 نظام الدفع بواسطة الهاتف النقال. وهو نظام إلكتروني يشغله ويشرف عليه البنك المركزي، ويسجل فيه جميع الأطراف ذات العلاقة من بنوك وشركات ومستفيدين من خدمة الدفع بواسطة الهاتف النقال لغايات تبادل الحركات المالية، ويتم من خلاله استخراج صافي المراكز المالية وقيدها على البنوك من خلال نظام التسويات الإجمالية الفوري RTGS-JO. ولهذا قام البنك المركزي بتطوير وبناء نظام البدالة الوطنية للدفع بواسطة الهاتف النقال (JoMoPay) لغايات تبادل الحركات المالية فيما بين مقدمي الخدمة، ولغايات التقاص

والتسوية فيما بين أعضاء مقدم الخدمة الواحد وبين مقدمي الخدمة المختلفين من خلال حسابات بنوك التسوية.

ويساعد هذا النظام في تحقيق الاشتغال المالي، من خلال تقديمه فائدة كبيرة لشرائح المواطنين غير المشمولين في الخدمات المصرفية، إما بسبب عدم توفر قنوات مصرفية في المواقع الجغرافية التي يقطنونها أو لمحدودية وصغر المبالغ التي لا تمكنهم من فتح حسابات لدى البنوك، فضلاً عن أنه بمثابة وسيلة آمنة للدفع الإلكتروني الفوري، بحيث يتمكن المستخدم من استعمال هاتفه النقال في تنفيذ عمليات الدفع والتحويل، وذلك من خلال الاحتفاظ بقيمة مالية صغيرة وتحويلها إلى الآخرين للإيفاء بمتطلبات مالية، أو ما يعرف بالمحفظة الإلكترونية. وبذلك تقلل من حاجة المستخدمين للتعامل بالنقد الورقي والمعدني ومخاطر فقده.

● نظام الخدمات المصرفية الإلكترونية لعملاء البنك المركزي

أطلق البنك المركزي الأردني بتاريخ 2014/3/3 نظام الخدمات المصرفية الإلكترونية لعملائه (e-Banking) من خلال شبكة الإنترنت، وذلك وفق أفضل الممارسات الدولية المتعلقة بأمن وحماية المعلومات. حيث يمكن هذا النظام عملاء البنك المركزي من إجراء وتنفيذ معاملاتهم الإلكترونية، سعياً منه إلى تقليل القاعدة الورقية، والسرعة والدقة والكفاءة بتقديم الخدمات المصرفية، وتخفيض التكاليف وزيادة رضا متلقي الخدمة من وزارات ومؤسسات حكومية.

وفي الربع الأول من عام 2014، تم إطلاق المرحلة الأولى من النظام الذي يتيح للعملاء الاطلاع على حساباتهم، واستخراج كشوفات الحساب، وإشعارات القيد، وطلب إيقاف شيكات، وطلب دفاتر شيكات، وغيرها من العمليات المصرفية غير المالية. أما في المرحلة الثانية، فسيتمكن العميل من إجراء العمليات المصرفية المالية، والتحويل ما بين حسابات نفس العميل في البنك المركزي بالدينار أو بعملة أجنبية، والتحويل من حساب عميل إلى حساب عميل آخر في البنك المركزي بالدينار أو بعملة أجنبية، بالإضافة إلى

التحويل من حساب عميل في البنك المركزي إلى حساب عميل في بنك تجاري بالدينار أو بعملة أجنبية.

● نظام عرض وتحصيل الفواتير إلكترونياً

أطلق البنك المركزي الأردني نظاماً مركزياً لعرض وتحصيل الفواتير إلكترونياً (e-FAWATEERcom) بتاريخ 2014/6/29. وهو نظام مركزي تكاملي فعال، وأحد أنظمة مدفوعات التجزئة، يهدف إلى توفير خدمة عرض وتحصيل الفواتير والمدفوعات الأخرى إلكترونياً للأشخاص الطبيعيين والمعنويين (المستهلكين)، سواء من يملكون حسابات بنكية أو الذين لا يملكون، عبر جميع القنوات المصرفية في المملكة (فروع البنوك، أجهزة الصراف الآلي، الهاتف المصرفي، الإنترنت المصرفي، والدفع من خلال الهاتف النقال، وأكشاك الدفع وغيرها). ويعمل النظام على سد الثغرات في خدمات دفع الفواتير التي تقدمها بعض البنوك ومقدمي خدمات الدفع، والمتمثلة بغياب الربط المركزي المتكامل مع الجهات مصدرة الفواتير وكافة البنوك العاملة ومقدمي خدمات الدفع. وقد جاء النظام ليقدم حلاً فنيّاً سهلاً لجميع الأطراف عن طريق تقليص الارتباطات المتعددة إلى ارتباط واحد، حيث يعمل كوسيط بين الأطراف المشاركة ويوفر آلية لاستعراض الفواتير والاستفسار عنها وتسديدها للجهات المختلفة والإبلاغ المباشر عن الدفع.

ويتجاوز نظام (e-FAWATEERcom) الخدمات التي توفرها الأنظمة الحالية، لأنه يوفر آلية لعرض وتحصيل الفواتير لجهات متنوعة في القطاعين العام والخاص (تأمين، صحة، تعليم، سياحة، التكنولوجيا والاتصالات، الخدمات العامة كالمياه والكهرباء، والمدفوعات الحكومية... الخ)، بالإضافة إلى عمليات التجارة الإلكترونية. وقد جاء النظام ملبياً لمتطلبات العمل من ناحية التنظيم المالي وتوزيع التكاليف والعوائد. وبذات الوقت يشجع النظام المستخدمين على التحول إلى قنوات الدفع الإلكترونية المشتملة على قائمة أوسع من المدفوعات المالية المستحقة.

وفي بداية تموز من عام 2014، تم البدء بعملية تنفيذ ربط كل من نظام الدفع بواسطة الهاتف النقال مع نظام عرض وتحصيل الفواتير إلكترونياً، تحقيقاً للتوافق بين أنظمة الدفع العاملة في المملكة. ويُمكن هذا الربط الأشخاص الذين يملكون محافظ الكترونية من الاستعلام عن فواتيرهم ومدفوعاتهم الأخرى وإمكانية دفعها من خلال محافظهم الإلكترونية، بالإضافة إلى توفير خدمة الدفع من خلال الرسائل النصية USSD وخدمة نقاط البيع باستخدام تقنية NFC.

● نظام غرفة التقاص الإلكتروني

سعى البنك المركزي الأردني إلى إيجاد نظام غرفة التقاص الإلكتروني ليعمل على تسهيل وتسريع تنفيذ التحويلات المالية الدائنة والمدينة، كثيرة العدد صغيرة القيمة، وتبادلها فيما بين البنوك الأعضاء، وعملائهم، بما في ذلك البنك المركزي الأردني، بالإضافة إلى نظام إدارة التفاوض. ويهدف البنك المركزي من خلال هذا النظام إلى المساهمة في رفع كفاءة النظام المالي في المملكة من حيث التكلفة والسرعة والفعالية، فضلاً عن تقليل الاعتماد على النقد الورقي، وزيادة الأمن في عمليات الدفع، والحد من المخاطر المرتبطة بها. بالإضافة إلى تمكين الأعضاء من تنظيم عمليات تقاص التحويلات إلكترونياً، وتحديد أرصدتهم فيما بينهم في نفس يوم العمل عن طريق تبادل معلومات التحويلات إلكترونياً، وتسديد صافي الأرصدة الناتجة عن عمليات التقاص في مكان واحد هو البنك المركزي.

□ مشاريع أخرى

قام البنك المركزي الأردني، وبالتنسيق مع جمعية سويفت العالمية، بتطبيق خدمة الرقابة على رسائل سويفت الخارجية الواردة والصادرة من وإلى المملكة (FinInform) في تشرين الثاني 2014، وهي خدمة إحصائية ورقابية توفر نسخاً عن كافة الرسائل الصادرة والواردة للمملكة، التي تتم من خلال شبكة سويفت، للقطاع المصرفي والمالي المحلي. كما تحقق هذه الخدمة العديد من الفوائد أهمها خط دفاع أول للبنوك من خلال الرقابة على

التحويلات المشبوهة، ووسيلة تخزين احتياطية للبنوك في الحالات الطارئة. كما أنها توفر قاعدة معلومات عن حجم التدفق المالي الوارد والصادر للمملكة، ومعلومات عن البنوك العاملة في الأردن من حيث حجم تعاملاتها المالية مع أي بنك من البنوك خارج المملكة وغيرها.

أطلق البنك المركزي مشروع البنية التحتية للتجهيزات الإلكترونية والأمنية بتاريخ 2014/7/1، بهدف بناء بنية تحتية من التجهيزات الحاسوبية في موقع أصيل وآخر بديل وموقع التعافي من الكوارث، سعياً منه في الحفاظ على التطبيقات والأجهزة والمعدات وتأمين الاتصالات والربط الشبكي وغيرها من البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات، وبالتالي الحد من التهديدات التي يمكن أن تواجه أنظمة الدفع والتسويات في المملكة.

وخلال شهر شباط من عام 2015، بدأ البنك بتنظيم أدوات الدفع الإلكتروني في السوق المحلي مثل بطاقات الدفع الدائنة والمدينة وأجهزة الصراف الآلي ونقاط البيع وغيرها ووضع التعليمات الخاصة بذلك، والتي من شأنها أن تساهم في الحد من المخاطر المرافقة لأدوات الدفع الإلكتروني المختلفة وإتاحة استخدامها أمام المواطنين.

□ الإشراف والرقابة على أنظمة الدفع والتسويات

تنبع أهمية الإشراف والرقابة على أنظمة الدفع والتسويات من التأكد من وجود نظم دفع وتسويات تتسم بالكفاءة والمصداقية والأمان، الأمر الذي سيزيد من كفاءة السياسة النقدية، وتحقيق الاستقرار المالي، والحد من المخاطر النظامية المرافقة للبنى التحتية لأسواق المال. بالإضافة إلى زيادة ثقة المستخدمين للنقد الإلكتروني ووسائل الدفع المختلفة من خلال تعزيز مجالات التطور التكنولوجي والمؤسسي لأنظمة الدفع والتسويات.

وفي النصف الأول من عام 2012، بدأ البنك المركزي الأردني بالإشراف والرقابة على أنظمة الدفع والتسويات في المملكة، مواكباً بذلك أفضل الممارسات الدولية بهذا الخصوص، وسعياً منه لضمان التدفق المالي والنقدي من خلال أنظمة الدفع والتسويات، والتأكد من تحقق عنصري السلامة والكفاءة لها.

وبتاريخ 2013/5/12، قام البنك المركزي الأردني بالتنسيق مع البنك الدولي لتقديم مساعدات فنية للأردن، بخصوص تطوير وإعادة هيكلة أنظمة الدفع والتسويات في المملكة، لترتقي لمستويات البنوك المركزية العالمية وأفضل الممارسات الدولية. وفي مطلع أيلول من عام 2013، بدأ البنك بتنفيذ أول عملية تقييم لبعض أنظمة الدفع والتسويات في المملكة، مثل نظام التسويات الإجمالية الفوري، ونظام حفظ الأوراق المالية الحكومية في البنك المركزي، ووفقاً للمنهجية المعدة من قبل اللجنة الدولية لنظم الدفع والبنية التحتية CPMI، والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية IOSCO.

ومع نهاية عام 2014، كان البنك المركزي قد أعد التدابير اللازمة لمواصلة تطوير وإعادة هيكلة أنظمة الدفع والتسويات في المملكة، وتطوير وظيفة الإشراف والرقابة على أنظمة الدفع والتسويات، بما يواكب أفضل الممارسات الدولية بهذا الخصوص.

الفصل السادس

محطات اقتصادية حرجة ودور البنك المركزي في مواجهتها

□ التحديات الاقتصادية

مرّ الاقتصاد الأردني بالعديد من المراحل الهامة خلال العقود الماضية، والتي أفرزت بدورها تحديات كبيرة لصناع القرار الاقتصادي آنذاك حول الوسائل الكفيلة بتجاوزها، والحد من آثارها على الاقتصاد الوطني. وبالرغم من ذلك، ومع ندرة الموارد الاقتصادية، تطور الاقتصاد الأردني، وتمكنت المملكة من تحقيق معدلات نمو اقتصادي جيدة. إلا أن ظروف عدم الاستقرار السياسي والأمني والاجتماعي في المنطقة العربية، وما تبعها من هجرات متعاقبة من اللاجئين للمملكة، أثر سلباً على الاقتصاد الأردني، ولكن ذلك لم يضعف من نهج الإصلاح السياسي والاقتصادي الذي خطه الأردن كطريق نحو التنمية الشاملة التي ارتكزت على تطوير البنى الأساسية للاقتصاد الوطني، ورفع كفاءة موارده البشرية. وقد حاولت السياسات والإصلاحات الاقتصادية التي تم انتهاجها مواكبة التطورات العالمية والإقليمية المتسارعة، مع إدراكها لأهمية اتسامها بالمرونة لتأخذ في الحسبان استيعاب أي تطورات غير مواتية في البيئة الاقتصادية المحلية والخارجية.

لقد واجه البنك المركزي الأردني التطورات الاقتصادية الحرجة بمسؤولية ومهنية عالية، ولم يتوان عن اتخاذ ما يلزم للنأي بالاقتصاد الأردني عن تداعيات هذه الأزمات، محافظاً في الوقت نفسه على الاستقرار النقدي، وبالأخص استقرار سعر صرف الدينار، كونه من المتطلبات الأساسية لاقتصاد قابل للتكيف مع الصدمات الخارجية والمحلية. وقد برهنت السياسات والإجراءات المختلفة التي اتبعتها البنك المركزي الأردني خلال السنوات الماضية، سواء لمواجهة الأزمات الاقتصادية والمصرفية، أو لدعم وتحفيز النمو الاقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي، قدرة البنك على إدارة الأزمات. وتالياً أبرز المحطات الاقتصادية الحرجة التي مر بها الاقتصاد الأردني وإجراءات البنك المركزي ضمن هذا الإطار.

□ أزمة الجنيه الإسترليني (1967):

كان الجنيه الإسترليني خلال الفترة التي سبقت عام 1967 العملة الرئيسية لاحتياجات البنوك المركزية حول العالم، والجزء الأكبر من احتياطات المملكة الأردنية الهاشمية. وقد ارتبط الدينار الأردني بالجنيه الإسترليني بموجب قانون النقد الأردني لسنة 1949، على أساس سعر تعادل جنيه إسترليني واحد لكل دينار أردني. وقد ظل سعر الصرف على حاله حتى شهر تشرين ثاني من عام 1967، حيث شهدت قيمة الجنيه الإسترليني انخفاضاً نسبته 14.3٪ مقابل الدولار الأمريكي. وقد تأثر الجنيه بعوامل عديدة أهمها إغلاق قناة السويس في حرب عام 1967، والتوقعات بتخفيض قيمة الجنيه الإسترليني استعداداً لانضمام بريطانيا إلى الاتحاد الأوروبي، فاستمرت موجة عمليات بيع الجنيه الإسترليني.

وقد أدى إقدام المملكة المتحدة على خفض قيمة الجنيه إلى وضع الأردن أمام مشكلتين رئيسيتين، الأولى تمثلت بالخسارة الصافية في قيمة الموجودات بالجنيه الإسترليني، والثانية الآثار السلبية على المعاملات المصرفية المحررة بالجنيه الإسترليني لدى الجهاز المصرفي الأردني. وعليه، وبالاستناد إلى دراسة شاملة حول التخفيض وآثاره على الاقتصاد الوطني، قرر البنك المركزي عدم إجراء تخفيض مماثل في قيمة الدينار الأردني مقابل العملات الأخرى وبخاصة الدولار، كما اصدر مجموعة من التعليمات إلى البنوك المرخصة تنظم بموجبها تصفية المعاملات بالجنيه الإسترليني، حيث قدرت الخسارة الصافية في قيمة الموجودات بالجنيه الإسترليني جراء تخفيضه بما يعادل 6.4 مليون دينار. وبذلك، فضل البنك المركزي الأردني أن يتحمل الخسارة بدلاً من أن يتم تجييرها إلى القطاعات الاقتصادية الأخرى، نظراً لآثارها الاقتصادية والاجتماعية السلبية على المملكة، وبذلك أصبح كل جنيه إسترليني يعادل 857 فلساً أردنياً. وقد أطفئت الخسارة الناتجة عن ذلك بالتدريج من أرباح البنك المركزي واحتياطاته.

واستجابة لقيام الرئيس الأمريكي باتخاذ قرار بتاريخ 1971/8/15 بالتوقف عن تحويل الدولار إلى ذهب في المعاملات الدولية، اتخذ البنك المركزي قراراً بالتوقف عن التعامل بالعملات الأجنبية بعد 1971/8/15، فيما بدأ التعامل بالدولار اعتباراً من 1971/8/24. وفي 1971/9/11، استأنف البنك المركزي تعامله بالعملات الأجنبية الأخرى، وهي الجنيه الإسترليني والمارك الألماني والفرنك الفرنسي والفرنك السويسري والليرة الإيطالية. وفي نهاية المطاف، وبدلاً من تثبيت سعر صرف الدينار مع الجنيه الإسترليني، أقر مجلس الوزراء بناء على توصية البنك المركزي بتاريخ 1971/12/19، تثبيت سعر صرف الدينار مع الدولار الأمريكي على أساس أن الدينار الأردني يعادل 2.8 دولار. كما وافق على السماح بهامش تذبذب بنسبة 2.25٪.

□ أزمة سعر صرف الدينار الأردني (1988 / 1989):

مع مطلع عقد الثمانينيات من القرن الماضي، تأثر الاقتصاد الأردني بالعديد من العوامل السلبية، والمتمثلة بالتطورات السياسية والأمنية في الشرق الأوسط من جهة، والهبوط الحاد في أسعار النفط من جهة أخرى، الأمر الذي أدى إلى انخفاض حجم التدفقات المالية الخارجية، وخاصة المساعدات الخارجية من الدول العربية. وفي ضوء ذلك، لجأت الحكومة إلى الاقتراض من الخارج من أجل تلبية الاحتياجات التمويلية للاقتصاد مما نجم عن ذلك ارتفاع حجم المديونية الخارجية وتزايد أعباء خدمتها، واستنزاف احتياطيات البنك المركزي من العملات الأجنبية. وعلى الرغم من ذلك فقد حافظ البنك المركزي آنذاك على ثبات سعر صرف الدينار مقابل حقوق السحب الخاصة.

وبعد عام 1985، اتضح للبنك أن سعر صرف الدينار الأردني مبالغ فيه نتيجة ربطه بحقوق السحب الخاصة، حيث بدأ البنك بتجاوز هامش تذبذب سعر صرف الدينار مقابل وحدة حقوق السحب الخاصة البالغ 2.25٪. ولتحقيق مزيد من المرونة في سعر الصرف، قام البنك في عام 1986 بإدارة سلة من العملات تعكس نمط التجارة الخارجية للمملكة. وقد كان وزن الدولار في تلك السلة أكبر من وزنه ضمن سلة حقوق السحب الخاصة، مما أدى إلى انخفاض سعر صرف الدينار في نهاية آذار 1988 بنسبة 16٪، مقارنة بسعره المحدد في عام 1975.

وفي منتصف تشرين أول عام 1988، قام البنك المركزي بتعويم سعر صرف الدينار، نجم عنه انخفاض سعر صرفه مقابل الدولار الأمريكي بما نسبته 20.8٪ حتى نهاية عام 1988، وذلك في ضوء الضغوطات على الاقتصاد الوطني، والتي كان من أبرزها ارتفاع كل من نسبة الدين الخارجي إلى 174٪ من الناتج المحلي الإجمالي، وعجز الحساب الجاري إلى 14٪ من الناتج، وعجز الموازنة العامة قبل المنح إلى 23٪ من الناتج، يضاف لذلك أزمة بنك البتراء خلال نفس الفترة، والذي كان يعد البنك الثالث في المملكة من حيث الحجم. وقد أدى كل ذلك إلى تراجع احتياطيات البنك المركزي إلى مستويات متدنية، لم يتمكن البنك معها من تلبية الطلب على العملات الأجنبية، مما ترتب عليه ضغوطات كبيرة على سعر صرف الدينار، وخلق سوق مواز للعملات الأجنبية، حيث اتسع الهامش بين سعر صرف الدينار في سوق الصرافة وسعره المعلن من قبل البنك المركزي.

ومع استمرار الضغوطات على سعر صرف الدينار، علاوةً على تجاوزات الصرافين ومخالفاتهم لتعليمات مراقبة العملة الأجنبية وما رافقها من مضاربات حادة، قام البنك بإلغاء تراخيص محلات الصرافة وإغلاقها، كما طلب من البنوك الأجنبية الاحتفاظ بما لا يزيد عن 15٪ من التزاماتها الأجنبية، وبيع الفائض إلى البنك المركزي، وتم كذلك تكليف البنوك المرخصة بتقديم الخدمات المشروعة التي كانت تقوم بها شركات الصرافة. وفي بداية شباط 1989 قام البنك المركزي بربط سعر صرف الدينار مع الدولار الأمريكي.

وفي نهاية أيار عام 1989، بدأ البنك المركزي الأردني بمعالجة مشكلة التعددية في سعر صرف الدينار والحد من انخفاضه، وذلك من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات والتدابير الهامة. حيث أعاد البنك ربط سعر صرف الدينار الأردني بسلة من العملات الأجنبية الرئيسية، مع إعطاء كل عملة من العملات الداخلة في السلة وزناً يتناسب مع أهمية تلك العملة في العلاقات الاقتصادية للأردن مع العالم الخارجي، بحيث يقوم البنك المركزي باحتساب سعر صرف الدينار مقابل العملات الأجنبية بشكل يومي. كما قام البنك بتزويد البنوك والشركات المالية بمبالغ مقطوعة من العملات الأجنبية، شريطة قيامها بتوفير مبلغ يعادل المبلغ المباع لها، وذلك لتلبية طلبات عملائها من المدفوعات غير المنظورة وفقاً للسعر الرسمي. كذلك شرع البنك المركزي منذ بداية آب عام 1989 بالتدخل في سوق العملات

الأجنبية بهدف التأثير على السعر الموازي، حيث أعلن عن استعداده لبيع مبالغ محددة من العملة الأجنبية للبنوك المرخصة والشركات المالية، شريطة أن تلتزم بسعر البيع الذي يحدده البنك دون أن تستوفي أي عمولات، هذا فضلاً عن تعهده بتزويد البنوك التجارية بالعملات الأجنبية اللازمة لتغطية أثمان المستوردات من السلع الضرورية، وإلزام البنوك والشركات المالية منذ أيار 1989 بالاحتفاظ بما نسبته 35٪ من ودائع المقيمين وغير المقيمين بالعملة الأجنبية كاحتياطي نقدي إلزامي على شكل ودائع لأجل تتقاضى البنوك عليها فوائد.

علاوةً على ما سبق، كان لحصول الأردن على منح وودائع بالعملات الأجنبية خاصة من الدول العربية، والدخول في برامج تصحيح اقتصادي، وإعادة جدولة الديون الخارجية، واتخاذ البنك المركزي المزيد من الإجراءات أهمها رفع أسعار الفائدة على التسهيلات الائتمانية المباشرة بالدينار، ورفع سعر إعادة الخصم لدى البنك المركزي ليبلغ 8.5٪ وخفض الائتمان المصرفي، الأثر الفعال في تضيق الفجوة بين سعر صرف الدولار في السوق الموازي والسعر الرسمي، فضلاً عن الحد من عمليات المضاربة على سعر صرف الدينار، هذا بالإضافة إلى إعادة بناء الاحتياطيات الرسمية، حيث تمكّن البنك المركزي من توحيد سعر الصرف وإعادة الاستقرار إليه اعتباراً من 1990/2/17 عند سعر وسطي بلغ 672 فلساً لكل دولار.

وبعد استقرار سعر صرف الدينار وزيادة الثقة بالدينار الأردني، قام البنك المركزي باتخاذ العديد من الخطوات التحريرية على صعيد المدفوعات الخارجية، حيث تم السماح لشركات الصرافة من جديد بمزاولة أعمالها في تشرين ثاني 1992، على أسس جديدة تكفل سلامة ممارسة المهنة حسب القوانين المطبقة. كما تم إلغاء القيود على تمويل المستوردات والسماح للبنوك بإدارة محافظ استثمارية بالعملات الأجنبية لغير المقيمين من أصل حساباتهم بالعملة الأجنبية، والمغذاة من الحوالات الواردة من الخارج اعتباراً من كانون ثاني 1993. كما أعلن الأردن قبوله بالتزامات المادة الثامنة من اتفاقية صندوق النقد الدولي، وإعلان الدينار الأردني عملة قابلة للتحويل للأغراض الجارية في شباط 1995، وأخيراً أعلن البنك المركزي في حزيران 1997، إلغاء جميع القيود على المدفوعات الجارية المنظورة وغير المنظورة والمدفوعات الرأسمالية والتعامل بالذهب، كما ألغيت كافة القيود على جميع المعاملات بالعملة الأجنبية للمقيمين وغير المقيمين على حد سواء.

تطور سعر صرف الدينار مقابل الدولار خلال الفترة 1987-1990

التاريخ	سعر الدولار الأمريكي بالفلسات
عام 1987	338,5 فلساً
1988/10/13	377,8 فلساً
1988/10/15	421 فلساً
1988/12/31	477 فلساً
1989/1/7	540 فلساً
1989/1/11	540 فلساً
1989/1/28	558 فلساً
1989/2/8	660 فلساً - تاريخ إغلاق محلات الصرافين
1989/2/22	650-600 فلساً
1989/6/15	700-680 فلساً
1989/6/29	760-730 فلساً
1989/7/26	840-830 فلساً
1989/7/31	900-850 فلساً
1989/8/1	930-920 فلساً
1990/2/17	672 فلساً - تاريخ توحيد سعر الصرف

سوق الصرافة في المملكة خلال أزمة سعر صرف الدينار الأردني

تعتبر سوق الصرافة المحلية في الأردن، إحدى الأسواق الهامة ضمن القطاع المالي التي تقوم بتزويد المتعاملين فيها باحتياجاتهم من العملات الأجنبية. وقد كان للبنك المركزي دور هام في مراقبة أعمال السوق والإشراف عليها، وذلك تماشياً مع المهام المحددة لها ضمن قانونه.

وقد كانت سوق الصرافة إحدى أهم القنوات التي أدت إلى تسرب العملات الأجنبية للخارج إبان أزمة الدينار الأردني خلال عامي 1988 و1989، حيث مارست هذه الشركات العديد من الأنشطة المالية خلافاً للأنظمة المعمول بها، وقامت بتسهيل عمليات تحويل الأموال للخارج إضافة إلى تقديم السلف إلى الجمهور، وهو أمر مخالف للأحكام التي تنظم عمل القطاع.

وقد قامت بعض هذه الشركات بتمويل التجارة غير المعلنة عن طريق السحب على حساباتها في الخارج لتمويل مشتريات المستوردين بإعطاء شيكات أو حوالات على تلك الحسابات، وبهذه الطريقة يخفي المستورد الثمن الحقيقي ويتهرب من دفع الرسوم الجمركية الحقيقية والضرائب المستحقة.

وفي ضوء هذه التجاوزات، وما شهدته أسواق الصرف المحلية من اضطرابات حادة وممارسات غير مسؤولة جاءت على حساب الخدمات المشروعة التي كان من الواجب أن يقدمها ذلك القطاع، قرر الحاكم العسكري العام في شباط من عام 1989 إلغاء ترخيص جميع شركات الصرافة العاملة في المملكة وإغلاق مكاتبها ومحلاتها، هذا بالإضافة إلى تجميد حسابات هذه الشركات لدى البنوك والشركات المالية العاملة في المملكة وذلك حفاظاً على حقوق الغير، كذلك وضع اليد على كافة سجلات هذه الشركات وموجوداتها وذلك بموجب قرار رقم (89/2) صادر من رئيس الوزراء بوصفه الحاكم العسكري.

لم تقتصر الفترة السابقة لعام 1989 على أزمة سعر صرف الدينار وحسب، وإنما شهدت ظروفًا صعبة على مستوى الاقتصاد الكلي، وكان لا بد من اتخاذ إجراءات تصحيحية وحازمة لمواجهة وتغيير مسار الاقتصاد الوطني، حيث تم إعداد برنامجي تصحيح اقتصادي متوسطي الأجل، الأول خلال الفترة (1989-1991)، والذي توقف العمل به على أثر حرب الخليج عام 1990، والثاني خلال الفترة (1992-1994) بالمشاركة مع صندوق النقد والبنك الدوليين.

• برنامجا التصحيح "ترتيبات الاستعداد الائتماني" (1989-1991) و(1992-1994):

ارتكز برنامجا التصحيح إلى إعادة هيكلة الاقتصاد الأردني وتحقيق مزيد من الاعتماد على الذات، وتوجيه الجهد الاقتصادي نحو زيادة الادخار والاستثمار والتصدير وترشيد الاستهلاك والاستيراد. بالإضافة إلى ذلك زيادة التدفقات الرأسمالية من الخارج، وبخاصة تحويلات الأردنيين العاملين في الخارج والدخل السياحي، فضلاً عن تحقيق توازن جديد لميزان المدفوعات والموازنة العامة، مع الأخذ بالاعتبار الأوضاع الجديدة للمديونية العامة خارجياً وداخلياً. وانصبت جهود البرنامج كذلك على زيادة فرص النمو الحقيقي، في مناخ مستقر مالياً، وتعزيز الثقة بالدينار الأردني.

وارتكز البرنامجان كذلك على زيادة وتنشيط دور القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني، وتحسين كفاءة الإنفاق الاستثماري للقطاع العام، حيث اشتملا على مراجعة شاملة للإنفاق التنموي وأولوياته بهدف توجيه الاستثمار نحو المشاريع الإنتاجية، وتخفيض الإنفاق على المشاريع الخدمية. وكذلك تحديث النظام الضريبي وتطويره وتوسيع قاعدته وشموليته وإضفاء قدر من المرونة عليه، هذا إلى جانب إجراء مراجعة شاملة لحوافز الاستثمار والتصدير، وذلك بمشاركة القطاع الخاص ومؤسساته، وبالتعاون مع البنك الدولي، وإعادة النظر في الدعم المقدم لقطاع الزراعة بهدف تشجيع هذا القطاع على

الاعتماد على الذات، والتركيز كذلك على تحسين أداء القطاع الخارجي للاقتصاد الوطني، بما يضمن تعزيز احتياطات المملكة من العملات الأجنبية، ومعالجة العجز في حسابات ميزان المدفوعات من خلال تطبيق خطة لتشجيع الصادرات الوطنية وتنويع أسواقها، بالإضافة إلى إيجاد الإطار المؤسسي المناسب لتمويل الصادرات، وتبني سياسات مالية ونقدية وتجارية ملائمة دون اللجوء إلى فرض القيود الكمية، مع الاستمرار بتحرير التجارة الخارجية وتسهيل إجراءاتها. كما تم استهداف تخفيض عجز الحساب الجاري، نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي، من خلال انتهاز سياسات ملائمة لتشجيع الصادرات والسياحة واستقطاب حوالات الأردنيين العاملين في الخارج، هذا بالإضافة إلى استمرار مساعي الحصول على مساعدات مالية بالحجم المطلوب. يضاف إلى ذلك، تحسين وضع حساب رأس المال من خلال إعادة جدولة الديون الخارجية (نادي باريس و نادي لندن)، وإعادة تمويل بعض الديون المستحقة.

● برنامج تسهيل الصندوق الممتد (1994-1996) و(1996-1999):

بدأ الأردن في عام 1994 بتكثيف جهود الإصلاح الاقتصادي، والتي تم دعمها من قبل صندوق النقد الدولي من خلال برنامج تسهيل الصندوق الممتد لمدة ثلاث سنوات، بقيمة 127.8 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، أو ما يعادل 181 مليون دولار، وقد هدف هذا البرنامج إلى الحفاظ على معدلات النمو الاقتصادي الحقيقي بنسبة أعلى من 6٪، كما هدف إلى الحفاظ على مستويات مقبولة من التضخم، وتحسين وضع القطاع الخارجي، وإكساب الاقتصاد الأردني المرونة اللازمة لمواجهة الصدمات الخارجية.

وقد بدا الأثر الإيجابي لهذه الإصلاحات واضحاً، فقد نجح الأردن في الفترة ما بين عامي 1994 – 1995 في تحقيق إنجازات ملحوظة على مستوى الاقتصاد الكلي، حيث نما الناتج المحلي الإجمالي بمعدل أعلى مما تم وضعه كهدف للبرنامج، وكذلك سجلت معدلات التضخم مستويات أفضل من المعدلات المستهدفة، وانخفض عجز الحساب

الجاري بمقدار 7 نقاط مئوية من الناتج، ويرجع ذلك إلى الأداء القوي للصادرات الوطنية جنباً إلى جنب مع تعزيز السياسات الاقتصادية، دون اللجوء إلى فرض قيود على المعاملات الجارية، الأمر الذي ساعد على طمأنة السوق واستئناف التحويلات وتدفقات رأس المال الخاص تبعاً.

وقد تبع البرنامج الأول الذي انتهى في عام 1996، برنامج تسهيل ممتد ثانٍ (1996-1999) بقيمة 200.8 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، أو ما يعادل 295 مليون دولار. وهدف البرنامج إلى استمرار تكثيف جهود الإصلاح المالي والهيكلية والاستفادة من الفرص الناشئة عن عملية السلام من خلال رفع كفاءة الأداء الاقتصادي، وتحقيق عدد من الأهداف الكلية أهمها: تحقيق معدل نمو حقيقي في الناتج المحلي الإجمالي لا يقل عن 6٪ سنوياً، وذلك لزيادة فرص التشغيل، ومواصلة الحفاظ على الاستقرار النقدي، بما في ذلك المحافظة على معدلات تضخم تتسق مع المعدلات السائدة في الدول الصناعية. هذا فضلاً عن المحافظة على استقرار سعر الصرف، وذلك بدعم وضع ميزان المدفوعات وتعزيز بناء احتياطي البنك المركزي من العملات الأجنبية.

وقد اشتمل هذا البرنامج على العديد من الأهداف الوسيطة التي كان من أبرزها، تقليص الدور الحكومي في النشاط الاقتصادي، وإفساح المجال لدور أكبر للقطاع الخاص وخاصة من خلال برنامج التخصيص، وزيادة درجة الانفتاح الخارجي، بغية تعزيز النمو الاقتصادي في الأنشطة التصديرية، والمحافظة على نسبة مرتفعة للاستثمار إلى الناتج، واستمرار السياسة النقدية في المحافظة على جاذبية الموجودات المحررة بالدينار الأردني مقارنة مع تلك المحررة بالدولار الأمريكي، وذلك من خلال الاستمرار في تبني سياسة سعر فائدة جاذب مع استقرار سياسة سعر الصرف.

❑ مرض ووفاة المغفور له الملك الحسين بن طلال (1998-1999):

تأثر أداء الاقتصاد الأردني خلال عامي 1998 و1999 بظروف مرض ووفاة المغفور له الملك الحسين بن طلال — طيب الله ثراه، حيث سادت أجواء من القلق والترقب على مجمل

الأوضاع الاقتصادية في المملكة، وترافق ذلك مع حالة من الركود الاقتصادي نتيجة استمرار آثار حرب الخليج والحصار الاقتصادي على العراق، كذلك نتيجة تدني أسعار النفط، وتأثير ذلك على إيرادات الدول النفطية، مما أدى إلى تراجع الطلب على الصادرات والعمالة الأردنية في دول الخليج.

وقد شهدت احتياطات البنك المركزي من العملات الأجنبية تراجعاً واضحاً، ونسبة بلغت 35% مقارنة بمستواها عام 1997 لتصل إلى 1,169.5 مليون دولار. ووصلت بعد ذلك أدنى مستوى لها في نهاية شهر شباط من عام 1999 إلى 1,116.8 مليون دولار، بسبب زيادة الطلب على العملات الأجنبية. وفي ضوء ذلك، اتخذ البنك المركزي منظومة من الإجراءات والتدابير النقدية حفاظاً على المكتسبات التي حققها البنك على مدار سنوات التصحيح الاقتصادي السابقة. وقد عمل البنك المركزي من خلال قوى السوق على رفع أسعار الفائدة على شهادات الإيداع، حيث سجلت أسعار الفائدة على شهادات الإيداع لأجل ثلاثة وستة أشهر ارتفاعاً بحدود ثلاث نقاط مئوية تقريباً عن مستواها في نهاية العام السابق. كما قام برفع سعر إعادة الخصم وعلى عدة مراحل وذلك من 7.75% إلى 9.0%. وكان البنك المركزي قد أتاح للبنوك المرخصة منذ مطلع شهر آذار 1998 إيداع مبالغ لديه ولمدة ليلة واحدة، شريطة أن لا يقل الحد الأدنى للمبالغ المقبولة عن مليون دينار أردني. كما أعلن البنك المركزي اعتباراً من شهر تموز 1998، عن استعداده وبمبادرة منه تنفيذ عمليات إعادة شراء شهادات الإيداع بالدينار لليلة واحدة.

وقد أثبتت السياسة النقدية قدرة عالية في التعامل مع الظروف المستجدة، وإعادة بناء الاحتياطات الأجنبية للبنك المركزي، والتي سجلت ارتفاعاً ملحوظاً مع نهاية عام 1999 بنسبة 70.2% لتصل إلى 1,990.8 مليون دولار مقارنة بعام 1998، وأصبحت كافية لتغطية مستوردات المملكة لمدة (7.1) شهور مقارنة بحوالي (4) شهور في نهاية عام 1998. وقد حرص البنك المركزي خلال تلك الفترة على تلبية الطلب على العملات الأجنبية، ولم تتخذ أية إجراءات لإعاقة تحويل الدينار إلى العملات الأجنبية.

• برنامج تسهيل الصندوق الممتد 1999-2002:

لم يتمكن الاقتصاد الوطني في الفترة 1996-1998 من تحقيق جميع الأهداف المنشودة ضمن برنامج تسهيل الصندوق الممتد. ففي حين تم تحقيق معدل تضخم منخفض نسبياً، وبناء قدر كافٍ من الاحتياطيات الأجنبية، إلا أنه حدث تباطؤ في نمو الناتج المحلي الحقيقي ليصل إلى 2.8٪ بالمتوسط خلال الفترة 1996-1998. إضافة إلى ذلك، اتسع العجز المالي إلى حوالي 11٪ من الناتج بحلول عام 1998 بدلاً من انخفاضه كما كان مخططاً له ضمن البرنامج، وعكس ذلك جزئياً التباطؤ في النشاط الاقتصادي، علاوة على الظروف الاقتصادية الصعبة التي مر بها الاقتصاد الأردني أبان مرض ووفاة المغفور له الملك الحسين طيب الله ثراه.

وفي ضوء ذلك، تم الاتفاق مع صندوق النقد الدولي على تصميم برنامج لمدة ثلاث سنوات يشمل الفترة 1999-2002، لتعزيز الانتعاش الاقتصادي التدريجي ليتراوح معدل النمو الحقيقي ما بين 3-4٪، والحفاظ على معدل تضخم منخفض، وتعزيز الاحتياطيات الأجنبية. ولتحقيق هذه الأهداف، ارتكزت السياسات النقدية المطبقة آنذاك على ضبط أوضاع المالية العامة، واستمرار الحفاظ على سعر الصرف الثابت مع الدولار الأمريكي، فضلاً عن اتخاذ إصلاحات هيكلية واسعة النطاق. كما هدف البرنامج إلى تخفيض العجز المالي الإجمالي إلى 4.0٪ من الناتج (1.4٪ بعد المنح) بحلول عام 2001، وتضمن هذا البرنامج معايير هيكلية أكثر من أي برنامج سابق، حيث تم التركيز بقوة على إعادة الهيكلة بهدف تسريع تحقيق الإصلاح في بعض الجوانب التي كان يعتقد بأنها بطيئة التقدم.

ففي مجال المالية العامة، استهدف البرنامج إدخال إصلاحات على قانون ضريبة الدخل، والتحضير لاعتماد ضريبة القيمة المضافة (VAT). أما في القطاع المالي، فوضعت أهداف عديدة من بينها إعداد قانون بنوك جديد لتعزيز النظام والرقابة المصرفية، ووضع

نظام لتأمين الودائع بالإضافة إلى إصدار الأوراق المالية الحكومية في المزادات العادية، بما يعزز من تطوير السوق المالي. وفي مجال تحرير التجارة الخارجية، استهدف البرنامج خفض معدل التعرفة الأقصى على مرحلتين، من 40٪ إلى 30٪ بحلول عام 2000. كما تضمن تبني استراتيجية للتخاصية تركز على إعادة هيكلة وخصخصة عدداً من المؤسسات العامة، من بينها الخطوط الجوية الملكية الأردنية، وشركة توليد الكهرباء المركزية، وشركة الاتصالات الأردنية وشركة توزيع الكهرباء.

ومع نهاية البرنامج، تم تحقيق العديد من الأهداف المرجوة، فقد نما الناتج الحقيقي بنسبة 5.3٪ في عام 2001 مدفوعاً بالنمو القوي للصادرات. وبالرغم من تأثر السياحة سلباً جراء أحداث 11 أيلول 2001، فقد أظهرت قطاعات أخرى مؤشرات نمو قوية، وخاصة في مجال البناء والصناعات التحويلية، مع بقاء معدل التضخم منخفضاً (1.8٪ في عام 2001)، على الرغم من قرار رفع أسعار الوقود في منتصف العام، كما ارتفع مؤشر بورصة عمان بنسبة 30٪، مدعوماً بالتصديق على اتفاقية التجارة الحرة (FTA) مع الولايات المتحدة، والأداء المالي القوي للقطاع المصرفي. وكذلك انخفض العجز المالي للحكومة المركزية (بعد المنح) بمقدار نقطة مئوية واحدة ليصل إلى 3٪ من الناتج. وقد كان للتراجع المسجل في العجز المالي أثراً إيجابياً في تقليل صافي الدين العام بمقدار نقطتين مئويتين، ليصل إلى 94٪ من الناتج. كما وحافظت احتياطات البنك المركزي على مستويات مريحة في نهاية عام 2001 (2.6 مليار دولار)، وأصبحت كافية لتغطية ما يعادل 7 أشهر من المستوردات. أما على صعيد القطاع الخارجي، فقد حقق الحساب الجاري فائضاً طفيفاً قدره 0.4٪ من الناتج في عام 2001، حيث ارتفعت الصادرات الوطنية وخاصة من المناطق الصناعية المؤهلة QIZ، بنسبة 25٪، فيما نمت المستوردات باعتدال بعد زيادة ملحوظة في عام 2000. وساهم الارتفاع الكبير في تحويلات العاملين في تخفيف أثر تراجع عائدات السياحة.

• برنامج ترتيبات الاستعداد الائتماني 2002-2004 :

على الرغم من الإنجازات التي تحققت من برنامج التصحيح في نهاية عام 2002، إلا أن الحكومة الأردنية كانت طموحة لتحقيق المزيد من الإنجازات، فتم إعداد برنامج للتسهيل الائتماني مع صندوق النقد الدولي، يهدف إلى رفع معدل النمو الاقتصادي، وتحسين مستوى المعيشة للمواطنين، من خلال إصلاحات هيكلية أكثر عمقاً ومواصلة ضبط أوضاع المالية العامة. وقد أكدت الحكومة التزامها بتحقيق نسبة عجز قدرها 4.1٪ من الناتج في عام 2002. كما نص البرنامج على اتفاق لتخفيف الديون مع نادي باريس للحكومات الدائنة، بهدف تمكين الأردن إغلاق الفجوة التمويلية التي تم تحديدها من قبل البرنامج.

وعليه، فقد تم وضع عدد من التدابير الهيكلية كإصلاح نظام التقاعد، وإصلاح النظام الضريبي، وخاصة الضريبة العامة على المبيعات، بالإضافة إلى تحسين الإدارة الضريبية لدعم جهود ضبط أوضاع المالية العامة، كما انتهجت الحكومة سياسة إعادة النظر بأسعار المشتقات النفطية على أساس ربع سنوي، لتحقيق الأهداف المحددة للإيرادات ضمن إطار البرنامج. ومن جانب آخر، تم وضع خطط لتحسين قاعدة البيانات الإحصائية لتلبية متطلبات الانضمام لمعيار نشر البيانات الخاص SDDS في الوقت المناسب.

وفي هذا الإطار، فقد تكللت جهود البرنامج بالنجاح، وتعافى الاقتصاد الوطني بقوة خلال عام 2004، حيث نما بنسبة 6٪، وانخفض عجز الموازنة العامة ليصل إلى ما نسبته 3.4٪ من الناتج، مما ساهم في انخفاض نسبة الدين العام إلى الناتج بنحو 8 نقاط مئوية لتصل إلى 92٪، علاوة على ارتفاع احتياطات البنك المركزي إلى نحو 4.8 مليار دولار.

□ الأزمة المالية العالمية 2008:

تعد الأزمة المالية العالمية في عام 2008، الأزمة الأشد وطأة على الاقتصاد العالمي منذ الكساد العظيم في عام 1930. وتعود الأسباب الكامنة وراء تلك الأزمة التي انطلقت شرارتها الأولى من الولايات المتحدة إلى مبالغة المؤسسات المالية في تقديم التسهيلات، ومن ثم إعادة إصدارها على شكل أصول مالية (التوريق)، وذلك بما يزيد عن حاجة الاقتصاد الحقيقي، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع أسعار هذه الأصول بصورة غير حقيقية، حيث أصبحت كثير من تلك الأصول متدنية الجودة، نظراً لعجز المدينين عن سداد التزاماتهم للبنوك ومؤسسات التمويل الأمريكية، وبالتالي توالى انهيار باقي الأصول المالية المستندة إليها. وانتشرت تداعيات هذه الأزمة للدول النامية والمتقدمة سريعاً، حيث ساهمت العولة الاقتصادية وآليات التجارة الحرة بين الدول على تمدد الأزمة على مراحل لتصل إلى الدول النامية ولو بشكل متأخر. ولكون الأردن إحدى الدول التي انتهجت تحرير الأسواق والانفتاح على العالم تجارياً، فإن تلك الأزمة أصابت الاقتصاد الوطني، في الوقت الذي كان فيه تأثر القطاع المصرفي ضئيلاً، نظراً لتعرضه المحدود لأسواق العقارات والأسهم العالمية.

وفي خطوة لتعزيز ثقة المستثمرين بالجهاز المصرفي الأردني بشكل خاص، والاقتصاد الأردني بشكل عام، قامت الحكومة بتاريخ 2008/10/31 بضمان جميع ودائع المواطنين لدى البنوك العاملة في المملكة، وبدون سقف حتى نهاية عام 2010. وهي ودائع عائدة لكل من البنوك المرخصة العاملة في المملكة وودائع غير المقيمين خارج المملكة، وودائع الحكومة المركزية، وودائع المؤسسات العامة المستقلة المودعة لدى البنك المركزي.

وقام البنك المركزي برفع نسبة الاحتياطي الإلزامي من 8% إلى 10%، ليعود البنك بعد ذلك ويخفض هذه النسبة إلى 7% بالتدريج على ثلاث مراحل، في ضوء بدء معدلات التضخم بالتراجع اعتباراً من شهر تشرين الأول من 2008. ولم يكن مستغرباً في تلك الفترة انتهاج

البنوك المرخصة سياسات ائتمانية حذرة ومتحفظة، الأمر الذي دفع بالبنك المركزي إلى اتخاذ العديد من الإجراءات، من أجل توفير السيولة وتوجيهها نحو الائتمان المحلي، وتعزيز الثقة بالاقتصاد الوطني.

ومن هذه الإجراءات توقف البنك المركزي عن إصدار شهادات الإيداع منذ شهر تشرين الأول 2008، وقيامه بإطفاء حوالي 1.9 مليار دينار بهدف تحرير جانب من السيولة النقدية للبنوك وتوجيهها نحو سوق الإقراض والائتمان المحلي، لينخفض بذلك رصيد شهادات الإيداع من حوالي 2.5 مليار دينار في نهاية تشرين الأول من عام 2008، ليصل إلى نحو 150 مليون دينار في نهاية عام 2009. إلى جانب قيامه بتخفيض أسعار الفائدة على أدوات السياسة النقدية خلال عامي 2009 و2010، بواقع ثلاث مرات عام 2009، ومرة واحدة خلال عام 2010، وذلك تجاوباً مع انخفاض أسعار الفائدة على الدولار الأمريكي من جهة، ولما كبة التطورات الاقتصادية المحلية المتمثلة بتباطؤ الطلب المحلي من جهة أخرى.

فضلاً عن ذلك، اتجه البنك المركزي الأردني في الفترة 2008-2009، نحو تحويل جزء من استثماراته من نقد وأرصدة وودائع لدى بنوك خارجية إلى أذونات وسندات خزينة بعملات أجنبية، وذلك تجنباً للمخاطر الناجمة عن فشل عدد من البنوك الكبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية. وفي ضوء ذلك، ارتفع رصيد السندات والأذونات الأجنبية في نهاية عام 2008 بحوالي 2.5 مليار دينار، فيما انخفض رصيد النقد والأرصدة والودائع بحوالي 1.8 مليار دينار.

وقد أسهمت الإجراءات التي اتخذها البنك المركزي في تحريك جانب من فوائض السيولة النقدية التي تحتفظ بها البنوك المرخصة في المملكة نحو سوق الائتمان المحلي، وتنشيط عمليات الإقراض ومنح التسهيلات الائتمانية، الأمر الذي افضى إلى تخفيف تداعيات الأزمة على الاقتصاد الوطني والجهاز المصرفي الأردني.

□ تحديات الربيع العربي في عام 2010:

ما أن بدأت بؤادر التعافي حتى تعرض الاقتصاد الأردني لأزمة جديدة ولصدمات خارجية لا سيطرة للحكومة عليها، تمثلت بتصاعد الاضطرابات السياسية والأمنية في بعض الدول العربية، لاسيما المجاورة منها. وتتصدر هذه الصدمات ارتفاع فاتورة مستوردات الطاقة بسبب الانقطاعات المتكررة في تدفق الغاز الطبيعي من مصر، وارتفاع أسعار النفط العالمية.

كما أفضى تعمق الاضطرابات السياسية خاصةً في سوريا والعراق وأزمة اللجوء السوري في الأردن إلى تراجع كل من: الصادرات الوطنية، والتدفقات الاستثمارية الواردة، والدخل السياحي، مما أدى إلى تباطؤ معدلات النمو الاقتصادي في المملكة، واتساع الفجوة التمويلية، مما تسبب في ارتفاع الدين العام. هذا بالإضافة إلى بروز العديد من التحديات على القطاع النقدي، ومن أبرزها انخفاض الاحتياطيات الرسمية من العملات الأجنبية بشكل كبير.

● برنامج تسهيل الاستعداد الائتماني 2012-2015:

لمواجهة تلك الصدمات الخارجية والواقع الاقتصادي الصعب، تبنت الحكومة برنامجاً للإصلاح الاقتصادي، من أجل الحفاظ على الاستقرار المالي والخارجي والعودة بأوضاع المالية العامة إلى مسارات قابلة للاستمرار. وقد تم دعم هذا البرنامج من قبل صندوق النقد الدولي ضمن إطار اتفاقية الاستعداد الائتماني بقيمة 2.0 مليار دولار (1.36 مليار وحدة حقوق سحب خاصة) وعلى مدى ثلاث سنوات، لتحقيق ثلاثة أهداف رئيسية وهي: الحفاظ على استقرار الاقتصاد الكلي عبر تطبيق السياسات المالية والنقدية والهيكلية المناسبة، لتخفيض أثر الاختلالات الخارجية في بيئة عالمية وإقليمية صعبة تسودها ظروف عدم اليقين، ووضع آلية شفافة ومستدامة لأسعار الطاقة متضمنةً إعادة شركة الكهرباء الوطنية وباقي شركات الخدمات العامة إلى وضع تكون قادرة عنده على تغطية تكاليفها، ووضع سياسات حكومية أكثر عدالة وشمولية وتوجيه الدعم لمستحقيه، وتوفير فرص أفضل لفئات المجتمع الفقيرة وإزالة الدعم عن الفئات ذات الدخل المرتفع.

هذا بالإضافة إلى دعم النمو والوضع الخارجي في الأمد المتوسط وذلك من خلال استهداف إصلاحات هيكلية لتحسين مناخ الاستثمار.

كما قام البنك المركزي بمراجعة الإطار التشغيلي للسياسة النقدية على مرحلتين: جاءت المرحلة الأولى في عام 2012 لخلق أدوات لضخ السيولة في الاقتصاد الوطني استشعاراً بالحاجة لمزيد من السيولة في السوق، في ضوء الضغوطات الاقتصادية التي واجهها الأردن من تحمل أعباء تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين السوريين، وتسارع ارتفاع فاتورة المستوردات والعجز الكبير في الموازنة والحساب الجاري، وما رافقه من شح في السيولة المتوفرة للإقراض لكافة النشاطات الاقتصادية. وقد قام البنك باستحداث ثلاث أدوات نقدية جديدة تم بموجبها ضخ ما يعادل 2.4 مليار دينار بشكل مؤقت في السوق المصرفية لغايات تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، إضافة إلى تخفيض أسعار الفائدة على أدوات السياسة النقدية أربع مرات خلال عامي 2013 و2014 بمجموع بلغ 125 نقطة أساس، وذلك بعد عودة المؤشرات النقدية الرئيسة إلى مستويات مطمئنة.

إلا أن ببطء استجابة السوق المصرفية للتخفيضات المتوالية لأسعار الفائدة على الأدوات الرئيسية للسياسة النقدية وانعكاسها على أسعار الفائدة في السوق، قد دفع البنك المركزي لإجراء مزيد من التطوير على الإطار التشغيلي للسياسة النقدية، وإضفاء المرونة الكافية عليه بشكل يساعد البنوك على تلبية احتياجاتها التشغيلية وإدارة سيولتها بفعالية وكفاءة، وتوفير الاحتياجات التمويلية لتحقيق أهداف النمو الاقتصادي، ومن أبرزها، اعتماد سعر فائدة رئيسي ليصبح السعر المرجعي لغايات إدارة السياسة النقدية يسمى "سعر الفائدة الرئيس للبنك المركزي"، والذي يتم بموجبه تحديد أسعار الفائدة الأخرى على أدوات السياسة النقدية. ويهدف هذا الإجراء إلى إعطاء إشارات واضحة للسوق حول موقف السياسة النقدية وتوجهاتها إزاء التطورات النقدية والاقتصادية على الصعيدين المحلي والخارجي، ويهدف كذلك إلى تعزيز المنافسة بين البنوك. كما قام البنك المركزي، ضمن هذا التطوير بإصدار شهادات إيداع بالدينار لآجال مختلفة وأحجام محددة واستمراره بقبول إيداعات البنوك في نافذة الإيداع الليلة واحدة.

الفصل السابع

التحديات المالية والمصرفية ودور البنك المركزي

تعتبر الوساطة المالية من أبرز متطلبات النمو الاقتصادي، لما لها من دور في تعزيز كفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية فيما بين القطاعات المختلفة. هذا ويتمتع الجهاز المصرفي بدور بالغ الأهمية على صعيد حشد المدخرات الوطنية وتوظيفها، نظراً لضعف سوق رأس المال. وفي هذا الشأن، قام البنك المركزي الأردني بجهود مكثفة لضمان وجود جهاز مصرفي سليم ومعافى، وتحسين كفاءته على المستويين النوعي والكمي، بما ينسجم مع أفضل المعايير والممارسات الدولية، من أجل الحفاظ على حقوق المساهمين والمودعين. وعلى الرغم من قيام البنك المركزي بدور فاعل في متابعة ومراقبة أداء الجهاز المصرفي، إلا أنه واجه تحديات عديدة نتيجة للظروف الاقتصادية والسياسية العالمية والإقليمية غير المواتية من جهة، وضعف الممارسات الإدارية والمصرفية لدى بعض المؤسسات المالية والمصرفية العاملة آنذاك من جهة أخرى، والتي أدت إلى تداعيات سلبية أثرت على الجهاز المصرفي، وأدت إلى خروج وتصفية عدد من مؤسسات الجهاز المصرفي.

وخلال تلك الأزمات، وبهدف ضمان حقوق المودعين ومنع انتشار الأزمات المصرفية، والحد من آثارها السلبية على الاقتصاد الوطني، تركزت جهود البنك المركزي بشكل عام على أخذ المبادرة واتخاذ الاجراءات التي رآها مناسبة حينذاك حفاظاً على حقوق المساهمين والمودعين، بما فيها حل مجالس إدارة مؤسسات الجهاز المصرفي، التي ثبت عجزها عن تحقيق أهدافها الرئيسية. وفيما يلي استعراض لأبرز الأزمات التي تعرض لها الجهاز المالي والمصرفي الأردني ودور البنك المركزي في معالجتها:

□ بنك انترا

تعتبر أزمة فروع بنك انترا في الأردن عام 1966 أزمة مستوردة، وامتداداً لتوقف بنك انترا من مركزه الرئيسي في لبنان عن تلبية التزاماته تجاه عملائه اعتباراً من منتصف حزيران من ذلك العام. وقد شكلت هذه الأزمة تحدياً حقيقياً للبنك المركزي الذي لم يكن قد مضى على تأسيسه آنذاك سوى عامين فقط، إذ كان عليه العمل على حماية مصالح المودعين في فروع بنك انترا العاملة في المملكة، وتخفيف آثار الأزمة على الجهاز المصرفي، وكانت أهم الإجراءات التي اتخذها البنك المركزي بهذا الخصوص:

استصدار أمر دفاع بتاريخ 1966/10/15 بإغلاق فروع بنك انترا في المملكة لأجل محدد، وقيام البنك المركزي بتشكيل لجنة من البنك لإدارة فروع بنك انترا في المملكة والتحقق من موجوداتها ومطلوباتها، كما قام بانتداب عدد من موظفيه للإشراف على تلك الفروع.

واستناداً إلى دراسته المستفيضة لموجودات ومطلوبات فروع بنك انترا في الأردن، قرر البنك المركزي بتاريخ 1966/10/20 أن يدفع لكل مودع في الفروع الأردنية مبلغ 100 دينار. وقد استفاد من ذلك القرار جميع مودعي البنك وعددهم 5975 مودعاً، قام 55٪ منهم بسحب كامل وديعته التي لم تتجاوز 100 دينار. وقد تتابعت السحوبات من الودائع حتى وصلت نسبة ما وزع من أصل الودائع حوالي 70٪، في الوقت الذي استمر فيه البنك المركزي بتحصيل الديون المستحقة، حتى وصلت نسبة الديون المحصلة حوالي 65٪ من أصل الديون المستحقة. وفي هذا السياق، كثف البنك اتصالاته مع الجهات المعنية في لبنان بغية الاتفاق على تعويم الفروع الأردنية وإعادة فتحها لمزاولة أعمالها كالمعتاد.

وفي مطلع عام 1968، تم التوصل مع إدارة بنك انترا الجديدة على اتفاق للإفراج عن ودیعة الفروع الأردنية لدى بنك انترا/ لندن، وكذلك تحويل مبلغ 50 ألف دينار لرفع رأس مال بنك انترا العامل في الأردن، ومبلغ آخر لتغطية جزء كبير من خسارة الفروع التي توقفت عن الدفع. وعليه، تمكن البنك من مواجهة التزاماته والعودة إلى العمل المصرفي وفتح الفروع في 1968/3/14 تحت إدارة بنك انترا الجديدة، إلا أنه أعيد تأسيسه باسم بنك المشرق عام 1972.

□ بنك المشرق

تقدمت إدارة بنك المشرق في أواخر عام 1987، بطلب إلى البنك المركزي للموافقة على اندماج فروع بنك المشرق في الأردن مع شركة بيت التمويل الأردني. وقد وافق البنك المركزي من حيث المبدأ على عملية الاندماج وفق شروط ومتطلبات يجب تحقيقها قبل إتمام عملية الدمج.

إلا أن عملية الدمج ألغيت بعد أن تبين وجود ممارسات غير قانونية قامت بها الإدارة العامة السابقة لبنك المشرق في بيروت من تصرف بأموال فروع البنك العاملة في الأردن دون علم الإدارة الإقليمية، الأمر الذي نجم عنه تدهور الوضع المالي لفروع البنك في الأردن من تآكل كامل لرأس المال وظهور عجز في حقوق الملكية، فضلاً عن عدم مقدرة البنك في التقيد بمتطلبات الاحتياطي النقدي التي يفرضها البنك المركزي، حيث أشرفت الفروع الأردنية على التوقف عن الدفع بموجب إشعار رسمي تقدمت به إلى البنك المركزي الأردني بتاريخ 1990/1/11.

وإزاء ذلك، قام البنك المركزي بالاتصال بإدارة البنك في لبنان للمساعدة في معالجة وضع فروع البنك في الأردن عن طريق تقديم السيولة اللازمة من جهة، وتقديم خطة من إدارة البنك تتضمن تصوراتها لإنقاذ فروع البنك العاملة في الأردن من جهة ثانية، إلا أن إدارة البنك في لبنان لم تظهر أية نية لإنقاذ فروع البنك العاملة في الأردن. وعلى إثر ذلك، وبلاستناد للمادة (46) من قانون البنك المركزي والفقرة (د) من المادة (23) من قانون الشركات، قرر مجلس

إدارة البنك المركزي بتاريخ 1989/10/25 تعيين لجنة للقيام بأعمال المراقب بالإشراف على سير أعمال فروع البنك العاملة في الأردن بشكل مؤقت.

وبتاريخ 1991/6/13، أصدرت لجنة الأمن الاقتصادي قراراً بتشكيل لجنة لإدارة فروع بنك المشرق في الأردن. كما قرر البنك المركزي إيداع مبلغ أربعة ملايين دينار لدى بنك المشرق في الأردن بفائدة 3٪ سنوياً تستحق كاملة بتاريخ 1992/8/20.

وفي تطور آخر، قررت لجنة إدارة بنك المشرق، التي عينت بموجب قرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم (91/9)، فصل فروع بنك المشرق عن إدارته في لبنان وذلك بتاريخ 1991/7/18. وقد استمرت لجنة إدارة البنك بإدارة أعماله كالمعتاد. وفي إطار تشجيع سياسات الاندماج ما بين المؤسسات المصرفية، والتوجه القائم لدى بنك المشرق لفكرة الاندماج، وموافقة إدارة بنك الأردن والخليج لهذا التوجه، تم في عام 1993 دمج فروع بنك المشرق في بنك الأردن والخليج ليصبح الأخير الخلف القانوني لبنك المشرق وليحل محله بكافة حقوقه والتزاماته.

□ بنك الأردن والخليج

أصدر البنك المركزي بتاريخ 14 كانون الأول 1976 ترخيصاً مبدئياً بتأسيس بنك الأردن والخليج برأس مال قدره 5 مليون دينار أردني على ألا تقل مساهمة الأردنيين فيه عن 60٪ في أي وقت. ويعتبر هذا البنك بمثابة حلقة من حلقات التعاون والاستثمار بين الأردن ومنطقة الخليج. وبعد إنجاز إجراءات تأسيس بنك الأردن والخليج وتسجيله كشركة مساهمة عامة بتاريخ 3 أيار 1977 وطرح أسهمه للاكتتاب العام ودفع 50٪ منها، باشر أعماله في آذار 1978، وبرأس مال مدفوع قدره 4.1 مليون دينار أردني.

وبعد مسيرة ناجحة للبنك امتدت حتى نهاية عام 1983، بدأ البنك بالتراجع، وتسجيل تراكم في الديون المتعثرة لتتجاوز خسائره الفعلية في عام 1989 حوالي 30 مليون دينار أو ما يعادل ثلاثة أضعاف حقوق الملكية. وفي آب 1989، أصبح البنك في حكم المتعثر وفقاً للمعايير المعمول بها لدى البنك المركزي.

وفي ضوء ذلك، اتخذ البنك المركزي قراراً هاماً بدمج بنك الأردن والخليج مع بنك البتراء بهدف إعادة هيكلة رأس مال البنكين المذكورين بما يكفل تدعيم حسابات رأس مال البنك الجديد وتعزيز سيولته، مما يتيح له المقدرة على الدخول في استثمارات جديدة. ولتنفيذ قرار الدمج المشار إليه، اتخذت لجنة الأمن الاقتصادي قراراً بتاريخ 1989/8/3 يقضي بحل مجلس إدارة كل من بنك الأردن والخليج وبنك البتراء وتشكيل لجنة لإدارة البنكين، وبسبب الاختلاف الكبير في طبيعة الاختلالات لكل من البنكين، عادت لجنة الأمن الاقتصادي لتلغي عملية الدمج بتاريخ 1990/7/10. ومعالجة أوضاع كل بنك على حده. وعينت إدارة جديدة لبنك الأردن والخليج بهدف إعادة هيكلة البنك.

وبالفعل تمكنت إدارة البنك من الاتفاق مع مجموعة من المستثمرين على إعادة هيكلة بنك الأردن والخليج، وكان من بنود هذه الاتفاقية، التي وقعت في عام 1993، دمج بنك المشرق مع بنك الأردن والخليج بناءً على موافقة لجنة إدارة بنك المشرق والبنك المركزي الأردني.

وبالرغم من أن هذه الاتفاقية وضعت موضع التنفيذ، وسارت أمور البنك وفق التوقعات لبضع سنوات، إلا أن البنك عاد إلى التعثر بسبب عدم كفاءة الإدارة وعدم التزامها بالبرامج التصحيحية الموضوعة من قبل البنك المركزي لها، الأمر الذي قاد البنك إلى التعثر مجدداً خلال الأعوام 2002-2004.

وعلى إثر ذلك، اضطر البنك المركزي إلى إعادة هيكلة البنك، وذلك خلال النصف الثاني من عام 2004، وفقاً لقواعد جديدة من حيث الرسملة ومن حيث أسلوب معالجة المديونية نحو البنك المركزي، حيث تم الانتهاء من إعادة الهيكلة للبنك إدارياً ومالياً برفع رأس ماله إلى 40 مليون دينار وتغيير اسمه إلى البنك التجاري الأردني، وما زال البنك عاملاً.

□ المصرف السوري الأردني

تأسس المصرف السوري الأردني، ومركزه الرئيس في عمان، بمساهمة حكومتي المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية، حيث باشر أعماله منتصف عام 1980 من

خلال فرع واحد في عمان. وقد كانت الغاية من تأسيسه دعم التكامل الاقتصادي بين البلدين، وتسهيل تبادل البضائع والسلع والخدمات، وتمويل المشاريع الإنمائية في البلدين. إلا أنه، ومع نهاية عام 1982، تبين أن المصرف لم يتمكن من تحقيق أي من هذه الأهداف، وذلك لأسباب مختلفة من أهمها عدم تنفيذ شرط تأسيس فرع للمصرف في دمشق.

وقد ظهرت، ومنذ ذلك الحين، مؤشرات قوية على تعثر الوضع المالي للمصرف، مما أدى إلى قيام لجنة الأمن الاقتصادي بتاريخ 1982/8/31 بإلغاء العمل بأحكام عقد تأسيس المصرف، وبالتالي فك العلاقة المالية مع الجانب السوري في المصرف. هذا وقد استمر المصرف في تسيير أعماله بصعوبة بالغة، الأمر الذي أدى إلى اتخاذ لجنة الأمن الاقتصادي بتاريخ 1984/1/17 قراراً يقضي بالموافقة على الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر للمصرف، كما هي بتاريخ 1982/8/31، والموافقة على إعادة حقوق المساهمين السابقين من الجانب السوري وتحميل المساهمين من الجانب الأردني في المصرف مسؤولية ونتائج استمرار عمل المصرف بعد تاريخ 1982/8/31، الأمر الذي جعل من المصرف مصرفاً تجارياً أردنياً.

وفي محاولة أخرى لتصحيح أوضاع المصرف، اتخذت لجنة الأمن الاقتصادي بتاريخ 1989/8/23 قراراً بتشكيل لجنة إدارة مؤقتة للمصرف، حيث أعطيت هذه اللجنة صلاحيات الهيئات العامة للشركات المساهمة العامة المنصوص عليها في قانون الشركات، إلا أن هذه المحاولات لم تفلح في تقويم أوضاع المصرف، الأمر الذي أدى إلى اتخاذ لجنة الأمن الاقتصادي بتاريخ 1991/5/11 قراراً بتصفية المصرف السوري الأردني، وتعيين البنك المركزي الأردني مصفياً له. وللحفاظ على حقوق المودعين، تضمن القرار تحويل التزامات ودائع المصرف إلى بنك الأردن والخليج، على أن يقوم البنك المركزي بتغطية قيمة أي ودائع يدفعها بنك الأردن والخليج لمودعي المصرف، حيث تعتبر هذه الودائع المحولة ديناً للبنك المركزي على المصرف السوري الأردني.

□ شركة بيت الاستثمار الإسلامي

تأسست شركة بيت الاستثمار الإسلامي كشركة مساهمة عامة في أواخر عام 1981، لتعمل كشركة مالية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، حيث باشرت أعمالها في أوائل عام 1982. ومن خلال متابعة البنك المركزي لأوضاع الشركة تبين وجود مخالفات ومشاكل مالية ومصرفية كبيرة لديها، الأمر الذي أدى إلى تعرضها لأزمة سيولة جعلتها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها.

ومن أجل حماية حقوق مودعي الشركة، أصدرت لجنة الأمن الاقتصادي بتاريخ 1986/9/7 قراراً يقضي بحل مجلس إدارة الشركة، وتشكيل لجنة إدارة لمعالجة أوضاع الشركة. هذا وتبين للجنة بعد ذلك أن مشكلة الشركة ليست مشكلة سيولة بل تتعلق بنوعية موجودات الشركة ومحفظة استثماراتها. وقد أعدت اللجنة تقريراً رفعت به إلى الجهات المعنية التي قررت إحالة الموضوع إلى النيابة العامة العسكرية للتحقيق فيه، حيث تم تشكيل لجنة خبراء لتدقيق أعمال الشركة. وبعد أعمال التدقيق تبين أن الشركة قد تكبدت خسائر تفوق حقوق مساهميها، بل وامتدت الخسائر إلى مودعيها، ثم توالى بعد ذلك عملية اتخاذ القرارات والإجراءات لمعالجة أوضاع الشركة، ومنها قرار لجنة الأمن الاقتصادي بتاريخ 1988/12/24، وتبعه قرارها بتاريخ 1989/3/16، حيث أسفرت هذه القرارات عن ترخيص بنك إسلامي جديد تحت مسمى "البنك الوطني الإسلامي"، وبرأس مال سبعة ملايين دينار أردني. حيث عمل البنك وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وكان خلفاً عاماً لبيت الاستثمار الإسلامي، إذ انتقلت إليه كافة حقوق وموجودات ومطلوبات بيت الاستثمار الإسلامي. كما تضمنت تلك القرارات قيام البنك المركزي بتقديم دعم للبنك الجديد على شكل سلفة مستردة لمعالجة الخسائر التي تكبدتها الشركة السابقة. وفيما يتعلق بالمدعين، تم وضع ترتيبات زمنية محددة لمودعي الشركة تسمح لمن يرغب من أصحاب الودائع السحب من حسابه، وذلك للحفاظ على مصداقية الجهاز المصرفي الأردني. وقد تم لاحقاً بموجب قرار لجنة الأمن الاقتصادي تاريخ 1991/2/28، إلغاء ترخيص البنك ووضعه تحت التصفية وتعيين البنك المركزي مصفياً له.

لجنة الأمن الاقتصادي

تشكلت لجنة الأمن الاقتصادي بموجب تعليمات الإدارة العرفية للشؤون المالية والاقتصادية رقم (2) لسنة 1967، للمحافظة على الأمن المالي والاقتصادي للمملكة في الحالات الطارئة، وتتألف من وزير المالية رئيساً، وعضوية وزراء الاقتصاد الوطني والنقل، ومحافظ البنك المركزي.

وجاء تشكيل هذه اللجنة بهدف النظر في كافة القضايا والمسائل المالية والاقتصادية والمصرفية والجمركية التي لا تستطيع القوانين والانظمة العادية المعمول بها معالجتها.

وقد اتخذت اللجنة العديد من القرارات، لا سيما المتعلقة منها بمعالجة القضايا التي تهم القطاع المصرفي ومن أبرزها: حل مجلس ادارة شركة بيت الاستثمار الاسلامي بموجب قرار رقم 86/23 تاريخ 1986/9/7، ووضع أسس لتحويل بيت الاستثمار الاسلامي الى بنك تجاري بموجب قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم 88/20 تاريخ 1988/12/24. كذلك تم تصفية البنك الوطني الاسلامي وتعيين البنك المركزي مصفياً له بموجب القرار رقم 91/2 تاريخ 1991/2/28، وكذلك حل مجلس ادارة بنك البتراء وبنك الاردن والخليج بقرار رقم 89/13 تاريخ 1989/8/3، كما اتخذت قراراً في 1990/7/15 بحل لجنة ادارة بنك البتراء وتصفية البنك. أيضاً تم تشكيل لجنة مؤقتة لإدارة المصرف السوري الأردني رقم 89/18 تاريخ 1989/8/23، وتصفيته بموجب قرار رقم 91/4 تاريخ 1991/5/11، بالإضافة الى اتخاذها قرارا في 1992/2/13 بأن يكون بنك الاردن والخليج الخلف القانوني للمصرف السوري الأردني.

□ البنك الوطني الإسلامي

جاء إنشاء البنك الوطني الإسلامي، كما أشرنا سابقاً، خلفاً لبيت الاستثمار الإسلامي بعد تعثر الأخير، حيث باشر البنك أعماله مطلع عام 1990.

ومن الجدير ذكره، بأن شركة بيت الاستثمار الإسلامي قد تعرضت لأزمة سيولة خانقة نتيجة لطبيعة استثمارات الشركة ومخالفات مجلس إدارتها، مما حدا بالبنك المركزي، وبناء على التقارير التي أعدت حول وضع الشركة إلى استصدار قرار لجنة الأمن الاقتصادي بتاريخ 1988/9/7 والذي تم بموجبه وضع ترتيبات لإطفاء خسائر الشركة من جهة، وإعادة هيكلة رأسمالها من جهة أخرى. وتشكيل شركة جديدة تخلف بيت الاستثمار الإسلامي بهدف حماية حقوق المودعين ومعالجة الخسائر التي تعرضت لها شركة بيت الاستثمار. ولتحقيق ذلك قدم البنك المركزي دعماً مالياً للبنك الجديد على شكل سلفه استثنائية بقيمة 7 مليون دينار، منها 3 ملايين دينار كانت قد منحت لبيت الاستثمار الإسلامي في عام 1986.

وبعد فترة وجيزة من تاريخ مباشرة العمل، توقف البنك عن ممارسة نشاطاته وأعماله المعتادة، حيث اتخذ مجلس إدارته قراراً بتجميد نشاطات البنك اعتباراً من بداية أيار 1990. وفي ضوء ذلك، ونتيجة لعدم قيام البنك بممارسة أعماله المصرفية بصورة منتظمة وعدم قيامه بتوفير أوضاعه وفقاً لشروط الترخيص، فقد تقرر بموجب قرار لجنة الأمن الاقتصادي تاريخ 1991/2/28، إلغاء ترخيص البنك ووضعه تحت التصفية وتعيين البنك المركزي مصفياً له.

□ شركة بيت المال والائتمان

تأسست شركة بيت المال والائتمان في نهاية عام 1982 كشركة وساطة مالية استثمارية متخصصة وبرأس مال مقداره ستة ملايين دينار أردني. وقد تضمنت شروط التأسيس عدم قبول الشركة المرخصة للودائع دون الحصول على موافقة خطية ومسبقة من البنك المركزي، فضلاً عن عدم استخدام كلمة بنك في أوراق الشركة أو اسمها أو معاملتها.

وبعد فترة وجيزة من تأسيسها، وخلال عام 1986، عانت الشركة من مشاكل في السيولة واختلال في نسب الأمان المصرفي نتيجة للسياسات الائتمانية والاستثمارية غير السليمة التي مارستها إدارتها، حيث تركزت تسهيلات الشركة واستثماراتها في عدد محدود من العملاء، مما انعكس سلباً على إنجاز الشركة، وبالتالي إحداث خلل هيكلي في حساباتها.

وبالرغم من الفرص العديدة التي أعطيت للشركة لتصويب الخلل في النسب المالية، إلا أن النتائج كانت غير مشجعة وذلك لكبر حجم المشكلة وعدم مقدرة الإدارة على تعديل مسار الشركة. ولذلك تم الطلب من إدارة الشركة العمل الجاد لزيادة رأس مالها لتصويب أوضاعها.

وفي ضوء ذلك، تقدمت إدارة الشركة الأردنية لتأجير الآليات بطلب الموافقة على الاندماج مع شركة بيت المال والائتمان، وقد تمت الموافقة على ذلك من قبل البنك المركزي ووزارة الصناعة والتجارة بتاريخ 1989/1/11، واتخذت الإجراءات والترتيبات اللازمة لتنفيذ عملية الاندماج.

وفي إطار طلب الشركة الناتجة عن الاندماج للتحويل إلى بنك استثمار، قرر مجلس إدارة البنك المركزي بتاريخ 27 تموز 1989 الموافقة بشكل نهائي على اندماج شركة المال والائتمان والشركة الأردنية لتأجير الآليات تحت مسمى بنك استثمار أردني مرخص باسم "بنك عمان للاستثمار"، بعد تحقيق شروط ومتطلبات البنك المركزي والمتعلقة بإعادة هيكلة رأس المال ليصبح 10 ملايين دينار ليرتفع إلى 15 مليون دينار بعد ذلك، بالإضافة إلى ضرورة تقيد البنك، وكشرط أساسي، بنسب الأمان المصرفي التي حددها البنك المركزي. هذا ونتيجة للخسائر التي تعرض لها البنك فيما بعد، تمت تصفيته إجبارياً بتاريخ 1997/5/29 وتعيين البنك المركزي مصفياً له.

□ بنك عمان للاستثمار

كما أشرنا سابقاً، جاء إنشاء بنك عمان للاستثمار كأحد بنوك الاستثمار في الأردن نتيجة اندماج كل من شركة المال والائتمان والشركة الأردنية لتأجير الآليات. حيث أصدر

البنك المركزي الأردني بتاريخ 24 تموز 1990 الترخيص النهائي للبنك برأس مال مصرح به مقداره 10 مليون دينار أردني.

إلا أنه تعذر تنفيذ شروط الترخيص بسبب اندلاع حرب الخليج الثانية الأمر الذي حدا بالبنك المركزي في 1991/4/6 تعديل شروط الترخيص بما في ذلك رأس مال البنك. وفي ضوء ذلك تمكن البنك مع نهاية عام 1991 من استكمال مقومات وجوده القانونية.

وفي عام 1994، تكبد البنك خسارة بلغت 1.52 مليون دينار لترتفع خسائره التراكمية إلى 10.9 مليون دينار، وانخفضت كذلك حقوق الملكية إلى 6.87 مليون دينار نتيجة السياسات الاستثمارية للبنك وفي عام 1995، توالى التراجع في الأداء المالي للبنك لتبلغ خسائره التراكمية 32.8 مليون دينار، وسجلت حقوق الملكية عجزاً وصل إلى 15 مليون دينار.

وفي عام 1996، لم يتمكن مجلس الإدارة من زيادة رأسمال البنك، وبنفس الوقت تراجعت أسهم البنك وتزايد إقبال العملاء على سحب ودائعهم من البنك، مما أدى إلى انخفاض الودائع لديه من 91.7 مليون دينار في نهاية عام 1995 إلى 37 مليون دينار في نهاية عام 1996، في الوقت الذي هوت فيه ودائع البنوك لديه من 22.3 مليون دينار إلى 9.6 مليون دينار. الأمر الذي فاقم من خسائر البنك خلال عام 1996 لتصل خسائره المتراكمة إلى 54 مليون دينار.

وبهدف ضمان تلبية حقوق المودعين، ولتفادي توقف البنك عن مواجهة التزاماته تجاه عملائه، تكفل البنك المركزي بتلبية حاجة البنك من السيولة، مما أدى إلى ارتفاع المبالغ المقرضة من البنك المركزي من 1.8 مليون دينار إلى 36.7 مليون. وبتاريخ 1997/3/1 قرر مجلس إدارة البنك المركزي تعيين لجنة لإدارة بنك عمان للاستثمار لحماية مصالح المودعين، على أن تتمتع هذه اللجنة بالصلاحيات الكاملة بالإشراف على البنك وإدارته إلى حين صدور قرار من المحكمة المختصة بتصفية البنك. حيث أصدرت بعد ذلك محكمة بداية حقوق عمان قرارها بتاريخ 1997/5/29 بتصفية شركة بنك عمان تصفية إجبارية وفق أحكام المادة 301 من قانون الشركات وتعيين البنك المركزي مصفياً لها.

□ بيت التمويل الأردني

تأسس بيت التمويل الأردني في نهاية عام 1981 كشركة مالية متخصصة وبرأس مال مقداره ستة ملايين دينار. وقد توسعت أعمال الشركة منذ سنواتها الأولى لتشمل جميع مجالات الاستثمارات المالية، بما فيها التعامل بالسندات والأذونات، وإصدار شهادات الإيداع، بالإضافة إلى قبول الودائع ومنح التسهيلات، والقيام بأعمال الوساطة في سوق عمان المالي وغيرها من النشاطات والأعمال التي كانت بطابعها تتجاوز قدرات الشركة المالية، الأمر الذي اثر سلباً على مسارها. وفي ضوء الخسائر الكبيرة التي تعرضت لها الشركة وفشلها في اجتذاب الودائع بأحجام كافية، وارتفاع السيولة الناجم عن قلة أدوات الاستثمار الجيدة، تدنت أرباح الشركة وحجم ودائعها الغير قابلة للإقراض الاستثماري متوسط وطويل الأجل وذلك في عام 1987.

ونظراً لحوافز الاندماج بين الشركات المالية والبنوك كالامتيازات الضريبية، والسماح بإعادة تقييم الموجودات المنقولة وغير المنقولة بما فيها الأراضي، قرر مجلس إدارة بيت التمويل التوجه نحو الاندماج مع فروع بنك المشرق في الأردن وذلك في أيلول 1988. غير أن موقف مجلس إدارة بيت التمويل تغير بهذا الخصوص إثر وضع فروع بنك المشرق تحت إشراف البنك المركزي نتيجة توقف المركز الرئيس له في لبنان عن مواجهة التزاماته، وعليه، تم إلغاء قرار البنك المركزي القاضي بالاندماج.

وفيما بعد، اتجهت رغبة إدارة بيت التمويل نحو الاندماج مع شركة داركو، حيث أسفر التنسيق مع البنك المركزي بهذا الخصوص، عن صدور قرار مجلس إدارة البنك المركزي بتاريخ 21 آذار 1992 بالموافقة المبدئية على الاندماج تحت مسمى "بنك فيلادلفيا". وبدأت إجراءات الاندماج بتشكيل لجنة لإعادة تقييم موجودات بيت التمويل وشركة داركو. وبتاريخ 4 شباط 1993 اصدر البنك المركزي قراراً نهائياً بالموافقة على الاندماج بحيث يكون رأس مال البنك الجديد 10 ملايين دينار أردني، وفق شروط أهمها الموافقة على منح الشركة الناتجة عن اندماج شركة داركو مع بيت التمويل الأردني رخصة بنك استثمار، شريطة قيام الشركة بتوفيق أوضاعها بما يكفل التقيد بجميع الشروط الخاصة ببنوك الاستثمار، بما فيها نسبة الائتمان/الودائع، والموافقة على عقد التأسيس والنظام الداخلي وأخذ كافة التعديلات المطلوبة

والمقدمة من البنك المركزي. وبعد إتمام هذه الإجراءات، تم تسجيل شركة بنك فيلادلفيا لدى وزارة الصناعة والتجارة في 1993/3/1 ورأس مال مصرح به ومدفوع مقداره (23.9) مليون دينار.

□ بنك فيلادلفيا للاستثمار

تم تسجيل بنك فيلادلفيا تحت اسم "بنك فيلادلفيا للاستثمار" لدى وزارة الصناعة والتجارة بتاريخ 1993/3/1 في ضوء اندماج كل من بيت التمويل الاردني (شركه واجهت ازمة في السابق) وشركة داركو للاستثمار والإسكان ورأسمال مصرح به ومدفوع مقداره حوالي 23.9 مليون دينار.

في ضوء اكتشاف البنك المركزي لمجموعة من الخيوط التي كانت تشير لوجود مخالفات ومشاكل مالية ومصرفية كبيرة لديه مرتبطة بالقائمين على إدارة البنك نتيجة للعديد من الممارسات غير السليمة وغير الآمنة مصرفياً، ووجود شكوك في تحصيل أرصدة تسهيلات ائتمانية غير معززة بضمانات كافية نتيجة لتلك الممارسات. وفي سبيل منع تفاقم المشاكل التي تواجه البنك ومعالجة أوضاعه والحفاظ على حقوق مودعيه ومساهمييه، فقد سارع البنك المركزي إلى اتخاذ عدداً من الإجراءات الفورية والتي كان أولها إصدار قراره بتاريخ 2002/9/21 المتضمن حل مجلس إدارة البنك وتعيين لجنة إدارة للإشراف على أعماله، كما قام بتاريخ 2003/1/7 بإبلاغ المدعي العام بوجود شبهات في ممارسات إدارة البنك وتم تسجيل قضية تحقيقية تم إحالتها بموجب قرار رئيس الوزراء بتاريخ 2003/10/14 إلى محكمة أمن الدولة سنداً لقانون الجرائم الاقتصادية.

كما قام البنك المركزي خلال عام 2003 بالحصول على موافقة مجلس الوزراء على منح بنك فيلادلفيا للاستثمار سلفة استثنائية قدرها (75) مليون دينار لضمان الوفاء بالالتزامات المترتبة عليه وبما يساهم في الحفاظ على الاستقرار النقدي وسلامة الجهاز المصرفي في المملكة والتي تعتبر من الأهداف الأساسية للبنك المركزي، حيث تم إعادة أموال المودعين في البنك لأصحابها بالكامل.

وبتاريخ 2005/2/2 وافق مجلس الوزراء على إدماج بنك فيلادلفيا للاستثمار مع البنك الأهلي الأردني سنداً لأحكام المادة (80) من قانون البنوك، حيث تم استكمال عملية الإدماج بعد استكمال الإجراءات الرسمية بهذا الخصوص خلال شهر تموز من عام 2005 بعد أن تم إقرار عملية الإدماج من قبل الهيئة العامة غير العادية للبنك الأهلي الأردني. وقد أسفرت اتفاقية الإدماج الموقعة مع البنك الأهلي الأردني عن تحديد صافي حقوق مساهمي البنك الأهلي الأردني بمبلغ (97) مليون دينار، فيما تم تحديد صافي حقوق مساهمي بنك فيلادلفيا للاستثمار بمبلغ (0.25) مليون دينار، كما تضمنت عملية الإدماج الإبقاء على كافة موظفي بنك فيلادلفيا للاستثمار البالغ عددهم (100) موظف ضمن كادر موظفي البنك الأهلي الأردني.

وبموجب أحكام قانون الجرائم الاقتصادية، تمكنت نيابة أمن الدولة وبالتنسيق مع البنك المركزي من التوصل إلى تسويات مع عدد كبير من الأشخاص ممن لهم علاقة بالبنك داخل وخارج المملكة وتم تحصيل العديد من الإلتزامات المترتبة على مديني البنك والأشخاص المرتبطين بقضية بنك فيلادلفيا للاستثمار. وفي جلسة عقدتها محكمة أمن الدولة بتاريخ 2009/10/7، صدر قرار تم بموجبه إدانة إدارة البنك بتحريف قيود وسجلات ودفاتر البنك، وذلك بتزوير المستندات وكتابات غير صحيحة في القيود وغيرها من السكوك بالإضافة إلى العديد من المخالفات المالية والمصرفية.

□ الشركة الأردنية للأوراق المالية

تأسست الشركة الأردنية للأوراق المالية عام 1980. وبعد النجاح الملحوظ الذي حققته في بداية أعمالها تعرضت لمصاعب مالية أثرت على مسارها. وأدت إلى تكبد الشركة خسائر كبيرة أثرت على حساباتها وسيولتها، وعلى نسب الأمان المصرفي نتيجة للسياسات الائتمانية غير السليمة التي انتهجتها الشركة، مما حدا بالبنك المركزي إلى الطلب من إدارة الشركة البحث جدياً عن حلول جذرية لازمة الشركة. وقد جرت بعض المحاولات لدمج الشركة مع إحدى المؤسسات المالية، إلا أن تلك المحاولات لم يحالفها النجاح. وفي ضوء مواصلة البحث عن حلول جادة لازمة الشركة، أبدت المؤسسة العربية المصرفية/ البحرين، رغبتها في

المساهمة في رأس مال الشركة، حيث تقرر إعادة هيكلة رأس مال الشركة ليصبح 10 ملايين دينار أردني، وتحويلها إلى بنك تجاري تساهم فيه المؤسسة العربية المصرفية/ البحرين بنسبة 60٪. وعلى إثر ذلك، باشر بنك المؤسسة العربية المصرفية/ الأردن أعماله بتاريخ 1990/1/21 كخلف عام للشركة الأردنية للأوراق المالية، وما زال البنك عاملاً.

□ بنك البتراء

باشر بنك البتراء أعماله في 7 حزيران 1978 ورأس مال قدره 3 مليون دينار. على ألا تزيد مساهمة الشركات الأجنبية (شركة لبنانية وشركة سويسرية) عن 10٪ من رأس مال البنك لكل منهما. هذا وبلغ رأس مال البنك المدفوع حتى نهاية عام 1978 نحو 2.3 مليون دينار أردني. وفي عام 1985، رفع البنك رأس ماله المصرح فيه إلى 5 مليون دينار. وكان لديه 26 فرعاً في مختلف مناطق المملكة في نهاية عام 1988.

خلال عام 1989، قرر البنك المركزي الاستعانة باحتياطيات البنوك المرخصة لتدعيم إحتياطياته من العملات الأجنبية، إلا أن بنك البتراء عجز عن تحويل أي مبلغ من الاحتياطي المفروض عليه، مما أظهر مدى خطورة الوضع في بنك البتراء، واستدعى التدخل السريع من قبل البنك المركزي لمعرفة أوضاع البنك الحقيقية، حيث تبين للبنك المركزي أثر ذلك، عدم صحة البيانات المالية المصرح بها والمتعلقة بموجوداته من العملات الأجنبية، كما تبين أن مدقق حسابات البنك لم يتثبت من صحة هذه الموجودات، وتبين كذلك، وبناءً على التدقيق الخارجي، أن قيمة العملات الأجنبية التي كان يمتلكها البنك شحيحة جداً وأن البنك ضخّم موجوداته بالعملات الأجنبية بشكل كبير.

تابع البنك المركزي عن كثب أوضاع بنك البتراء وبنك الأردن والخليج، وقد أعطيت الإدارة في البنكين الفرص العديدة لتصويب الوضع ومعالجة الخلل، سواء على صعيد السياسات المتبعة أو على الصعيد الإداري. وبناءً على ذلك، وضعت برامج محددة لتصحيح الأوضاع المالية للبنكين، كما قدم البنك المركزي الدعم اللازم للوصول إلى نتائج مرضية ولكن دون جدوى، حيث استمر الخلل بالتفاقم في ظل استمرار المخالفات لمتطلبات البنك المركزي وبالأذات الاحتياطي النقدي والسيولة.

واستناداً على تشابك مصالح وارتباطات الإدارة في بنك الأردن والخليج وبنك البتراء آنذاك، قرر البنك المركزي في شهر آب 1989 دمج بنك الأردن والخليج مع بنك البتراء، بهدف إعادة هيكلة رأس مال البنكين المذكورين بما يكفل تدعيم حسابات رأس مال البنك الجديد وتعزيز سيولته.

ولتنفيذ قرار الدمج المشار إليه، اتخذت لجنة الأمن الاقتصادي قراراً بتاريخ 1989/8/3 يقضي بحل مجلس إدارة كل من بنك الأردن والخليج وبنك البتراء، وتشكيل لجنة واحدة لإدارة البنكين. وقد بينت النتائج الأولية التي توصلت إليها اللجنة، وكما أشرنا سابقاً عند الحديث عن بنك الأردن والخليج، أن طبيعة المشاكل في البنكين ليست متماثلة وبالتالي فإن أسلوب معالجة هذه المشاكل لا يكون متماثلاً، كما أشارت إلى كبر حجم مشكلة بنك البتراء وتشعب أطرافها، ووضوح الجانب الجرمي في مسبباتها، مما أدى إلى اتخاذ قرار بإحالة القضية برمتها إلى القضاء العسكري ليقول كلمته فيها، وضرورة تصفية بنك البتراء. ولذلك عمل البنك المركزي على استصدار القرارات التالية من قبل لجنة الأمن الاقتصادي:

- قرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم (90/2)، والقاضي بنقل التزامات بنك البتراء من الودائع إلى بنك الإسكان.
- قرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم (90/3) تاريخ 1990/7/10 المتعلق بإلغاء العمل بقرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم (89/13) تاريخ 1989/8/3 والقاضي بدمج بنك البتراء وبنك الأردن والخليج في بنك واحد. وقد تم تعيين لجنة خاصة لإدارة بنك الأردن والخليج بعد أن أنهى القرار المعني صلاحية لجنة الإدارة المخولة بالإشراف على البنكين، والتي سبق وأن عينت استناداً لقرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم (89/13) تاريخ 1989/8/3.
- قرار لجنة الأمن الاقتصادي رقم (90/4) تاريخ 1990/7/15 والقاضي بتصفية بنك البتراء. وقد جاء هذا القرار بعدما تبين للبنك المركزي أن استمرار عمل بنك البتراء لن يكون له إلا المزيد من الآثار السلبية على الجهاز المصرفي.

وقد تم تشكيل لجنة خاصة للقيام بإجراءات تصفية بنك البتراء، وذلك بموجب قرار البنك المركزي رقم (90/254) تاريخ 1990/7/19، وباشرت اللجنة عملها بتاريخ 1990/7/21. وحتى نهاية عام 2014، كانت لجنة التصفية وما زالت تتابع مهامها في مختلف قضايا التصفية الداخلية والخارجية قانونياً ومالياً ولغاية تاريخه.

□ بنك الاعتماد والتجارة الدولي

مُنح الترخيص لبنك الاعتماد والتجارة الدولي عام 1974 برأس مال قدره مليون دينار. وبعد صدور الترخيص تم تسجيله كشركة مساهمة أجنبية، ليمارس أعماله المصرفية في حزيران من عام 1975. وبعد عدة سنوات من العمل المصرفي في الأردن، أصدرت مؤسسة النقد في لوكسمبورغ قراراً بتاريخ 1991/7/5 بالإيعاز إلى إدارة البنك وكافة فروعها بالتوقف عن الدفع أو التعهد به وذلك تحت طائلة العقاب والبطان، حيث قامت إدارة البنك في لوكسمبورغ بإبلاغ فروع الأردن لتنفيذ القرار. وقد اتخذ هذا القرار بعد الخسائر الكبيرة التي زادت عن مقدار رأس مال البنك، بالإضافة لنكسات تناولتها وسائل الإعلام في جميع أنحاء العالم.

ومن الجدير بالذكر، أن البنك المركزي قام باتخاذ العديد من الإجراءات الاحترازية قبل انكشاف مشاكل البنك، حيث تم الطلب من فروع بنك الاعتماد والتجارة الدولي تحويل كامل الأرصدة بالعملة الأجنبية لدى مراسليها في الخارج ومركزه وفروعه في الخارج لحسابه لدى البنك المركزي، حيث بلغت المبالغ المحولة 16 مليون دينار، هذا بالإضافة إلى الاحتياطي النقدي والمحول سابقاً والبالغ 11.3 مليون دينار، الأمر الذي ساهم في الحفاظ على حقوق المودعين.

وبناء على ذلك، قام البنك المركزي وبالتشاور مع الحكومة باتخاذ إجراءات وقرارات منها إغلاق فروع البنك في الأردن لمدة ثلاثة أيام مبدئياً، وتعيين لجنة من قبل البنك المركزي للإشراف على أعمال البنك بعد انقضاء فترة الإغلاق، بالإضافة إلى إصدار التعليمات والقرارات لتسيير العمل في البنك ابتداءً من الإغلاق المؤقت إلى صدور قرار تصفية فروع بنك الاعتماد بتاريخ 1991/9/10. كما تم تعيين البنك المركزي مصفياً له بهدف حماية مودعي البنك في الأردن. وبعد دراسة عروض الشراء المقدمة من بنك الاتحاد للادخار والاستثمار وبنك الأعمال، قررت لجنة التصفية بيع موجودات فروع بنك الاعتماد في الأردن إلى بنك الأعمال.

كما تجدر الإشارة إلى أن لجنة تصفية بنك الاعتماد والتجارة الدولي (فرع الأردن) قد أبقت على الشخصية الاعتبارية للبنك، وذلك في ضوء وجود عدد من القضايا المعروضة أمام المحاكم. وفيما عدا ذلك، فقد انتهت من الناحية العملية إجراءات التصفية ونقل موجودات بنك الاعتماد والتجارة الدولي إلى بنك الأعمال والتي شملتها اتفاقية البيع الموقعة بين المصفي (البنك المركزي) والمشتري (بنك الأعمال).

□ البنك التعاوني

تأسس البنك التعاوني عام 1977 بهدف تقديم الخدمات المصرفية للجمعيات التعاونية، حيث كان بمثابة الذراع المالي للمنظمة التعاونية الأردنية. إلا أنه مر بظروف مالية صعبة أثرت على سير أعماله، بسبب النقص الحاد في السيولة وعدم القدرة على الوفاء برد ودائع العملاء، بالإضافة إلى تفاقم وضعه الإقراضي نتيجة التدني الشديد في مستوى تحصيلات الديون الناجم عن ضعف المتابعة، وعدم استكمال الضمانات لقاء هذه الديون للشروط القانونية.

نتيجة لما سبق، قرر مجلس الوزراء بتاريخ 1993/5/18 أن يتولى البنك المركزي الإشراف المباشر على كافة أعمال البنك التعاوني بما فيها تحصيل القروض، ودفع الودائع من تلك التحصيلات، وأن يقوم بتقديم السلف المؤقتة لتغطية أية فجوة بين التحصيلات الفعلية وتسديد الالتزامات. وبموجب هذا القرار شكل البنك المركزي لجنة إشراف للقيام بهذه المهمة. ولدى مباشرة اللجنة أعمالها، تبين أن البنك يعاني من نقص كبير في السيولة، وأن نسبة تحصيله لديونه لم تتجاوز 1٪ من إجمالي تلك الديون. وبناءً على ذلك، قدم البنك المركزي سلفاً مؤقتة، بضمانة الحكومة، بمقدار 3.5 مليون دينار تدعيماً لسيولة البنك.

ولا بد من الإشارة إلى قانون التعاون رقم (18) لسنة 1997 الذي قضى بإلغاء قانون التعاون رقم (20) لسنة 1971 وإلغاء المنظمة التعاونية الأردنية والبنك التعاوني، وتأسيس المؤسسة التعاونية الأردنية لتكون الخلف القانوني لها في تحصيل القروض التي منحها البنك التعاوني حيث لم يعد للبنك التعاوني وجود قانوني.

الفصل الثامن

علاقات الأردن مع المؤسسات العربية والإقليمية والدولية والمؤسسات المنبثقة عن البنك المركزي

يرتبط البنك المركزي الأردني بالعديد من المؤسسات والمنظمات العربية والإقليمية والدولية من خلال تمثيل الأردن في هذه المؤسسات بصفة محافظ أو محافظ مناوب، وكذلك من خلال المساهمة في رؤوس أموال هذه المؤسسات والمشاركة في اجتماعاتها السنوية، هذا إلى جانب الاستفادة من معظم التسهيلات التي تقدمها، وفيما يلي ملخص موجز لماهية هذه المؤسسات والنشاطات التي تقوم بها وحجم استفادة الأردن منها، بالإضافة إلى تلك المؤسسات المنبثقة عن البنك المركزي:

■ المؤسسات والصناديق المالية العربية والإقليمية والدولية

■ صندوق النقد العربي

تأسس صندوق النقد العربي عام 1976، برأس مال مصرح به بلغ حتى نهاية عام 2014 حوالي 1,200 مليون دينار عربي حسابي (د.ع. ح) *، ويهدف الصندوق إلى تصحيح الاختلال في موازين مدفوعات الدول الأعضاء والعمل على استقرار أسعار الصرف بين العملات العربية وتقديم المعونة الفنية. ويعتبر الأردن من أوائل الدول المؤسسة لصندوق النقد العربي، وتبلغ مساهمة البنك المركزي بالنيابة عن الحكومة في رأس المال المكتتب به حوالي 14.9 مليون (د.ع. ح) (62.0 مليون دولار أمريكي). ويمثل الأردن في مجلس محافظي الصندوق محافظ البنك المركزي الأردني.

* د.ع. ح = ثلاث وحدات حقوق سحب خاصة (SDR).

بلغ عدد القروض التي حصل عليها الأردن من الصندوق منذ تأسيسه وحتى نهاية عام 2014 ما مقداره 20 قرصاً، بلغت قيمتها الإجمالية 126.3 مليون د. ع. ح، (527.4 مليون دولار)، توزعت بواقع خمسة قروض تلقائية بقيمة 23.76 مليون د. ع. ح (99.2 مليون دولار)، وثلاثة قروض لتسهيل الإصلاح التجاري بقيمة 4.62 مليون د. ع. ح (19.3 مليون دولار)، وقرض عادي واحد بقيمة 5.32 مليون د. ع. ح (22.2 مليون دولار)، وثلاثة قروض ممتدة بقيمة 26.09 مليون د. ع. ح (108.9 مليون دولار)، وأربعة قروض تعويضية بقيمة 27.93 مليون د. ع. ح (116.6 مليون دولار)، وأربعة قروض لتسهيل التصحيح الهيكلي بقيمة 38.58 مليون د. ع. ح (161.1 مليون دولار).

وفي إطار برنامج تمويل التجارة العربية المنبثق عن الصندوق عام 1989، بلغ عدد الوكالات الوطنية المعتمدة لبرنامج تمويل التجارة في المملكة الأردنية الهاشمية 15 وكالة وطنية من بينها البنك المركزي الأردني. وقد بلغ حجم استفادة الأردن من برنامج تمويل التجارة منذ تأسيسه نحو 900 مليون دولار.

■ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات (ضمان)

تأسست المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات (ضمان) في عام 1974، بهدف تشجيع تدفق الاستثمارات العربية والأجنبية المباشرة إلى الدول العربية. وتبلغ مساهمة البنك المركزي نيابةً عن الحكومة في رأس مال المؤسسة المكتتب به حوالي 788,000 دينار كويتي، ويمثل المملكة في مجلس محافظي المؤسسة محافظ البنك المركزي الأردني. وقد بلغت القيمة الإجمالية لعمليات المؤسسة في الأردن في نهاية عام 2014 ما مجموعه 28.5 مليون دولار أمريكي، توزعت على عقود الاستثمار بقيمة 15 مليون دولار أمريكي وعقود صادرات بقيمة 13.5 مليون دولار أمريكي.

■ الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي

هو مؤسسة مالية إقليمية عربية أنشئت عام 1971 برأس مال مصرح به حتى نهاية عام 2014 بلغ 4 مليار دينار كويتي. ويضم الصندوق في عضويته كل الدول العربية. وتنصب أغراض الصندوق على تمويل المشروعات الإنمائية الاقتصادية والاجتماعية، وتقديم المعونات والخبرات الفنية بالإضافة إلى دعم الأوضاع والظروف الطارئة التي تتعرض لها بعض الدول الأعضاء.

وترتبط الحكومة الأردنية بعلاقات وطيدة ومتميزة مع هذه المؤسسة، حيث تعتبر شريكاً أساسياً في دعم الجهود التنموية في المملكة الأردنية الهاشمية. ويمثل الأردن فيها وزير التخطيط والتعاون الدولي، ويملك البنك المركزي كامل مساهمة الأردن في الصندوق البالغة 78.3 مليون دينار كويتي. وقد قام الصندوق بتمويل عدد من المشاريع الحيوية في قطاعات الطاقة، والاتصالات، والصحة، والتعليم، والبنية التحتية، والمياه، والزراعة والري والتنمية الريفية، ومن أهم هذه المشاريع تمويل إنشاء محطة كهرباء العقبة الحرارية، وتمويل إنشاء سد الوحدة وسد الكرامة، ومشروع مستشفى الأمير حمزة، وتمويل مشاريع وبرامج الإغاثة العاجلة للاجئين السوريين في الأردن. وقد بلغ حجم القروض المقدمة من الصندوق العربي للأردن منذ تأسيسه وحتى نهاية عام 2014 حوالي 533.2 مليون دينار كويتي، تم استغلالها في تمويل 44 مشروعاً. أما فيما يتعلق بالمنح المقدمة من الصندوق للأردن خلال نفس الفترة، فقد بلغت حوالي 9.8 مليون دينار كويتي ساهمت بتمويل 45 مشروعاً.

■ المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا

هو مؤسسة مالية دولية مستقلة تم تأسيسه عام 1973 وببلغ رأس مال المصرف المكتتب به 4.2 مليار دولار، ويمول من قبل حكومات 18 دولة عربية. ويهدف المصرف

إلى دعم التعاون الاقتصادي والمالي والفني بين المنطقتين العربية والأفريقية، ويملك البنك المركزي كامل مساهمة الأردن في المصرف البالغة 8.5 مليون دولار أمريكي، ويمثل الأردن في مجلس محافظي المصرف وزير المالية.

■ مجموعة البنك الإسلامي للتنمية

أنشئت مجموعة البنك الإسلامي للتنمية بهدف تطوير الصناعة والمؤسسات المالية الإسلامية، ومكافحة الفقر، وتعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء، ويملك البنك المركزي معظم مساهمة الأردن في رأس مال مجموعة البنك الإسلامي. ويمثل الأردن في مجلس محافظي مجموعة البنك الإسلامي للتنمية وزير التخطيط والتعاون الدولي ومحافظ البنك المركزي الأردني محافظاً مناوباً. وتتكون مجموعة البنك الإسلامي للتنمية من خمس مؤسسات هي (البنك الإسلامي للتنمية، والمؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات، والمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، والمؤسسة الإسلامية لتمويل التجارة، وصندوق التضامن الإسلامي). وفيما يلي أبرز مؤسسات هذه المجموعة:

● البنك الإسلامي للتنمية

البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية دولية، تأسست عام 1975 وبرأس مال مصرح به حتى نهاية عام 2014 مقداره 100 مليار دينار إسلامي* والمكتتب به 50 مليار دينار إسلامي. وتبلغ مساهمة الأردن في رأس مال البنك المكتتب به 219.8 مليون دينار إسلامي. وقد بلغ حجم المساعدات المقدمة من البنك الإسلامي للأردن لتمويل المشاريع من خلال المنح والقروض الميسرة حتى نهاية عام 2014 حوالي 914.2 مليون دولار. ومن أهم المشاريع التي مولها البنك الإسلامي للأردن مشروع دعم التمويل الدقيق (الميكروي)، ومشروع دعم قطاع نقل الكهرباء، ومشروع بناء قدرات المجتمعات المحلية في محافظتي البلقاء وعجلون، ومشروع مستشفى الزرقاء الحكومي.

* الدينار الإسلامي = 1 وحدة حقوق سحب خاصة (SDR).

● المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار واثتمان الصادرات

أنشئت المؤسسة في عام 1994 كمؤسسة تابعة للبنك الإسلامي للتنمية برأس مال حتى نهاية عام 2014 مقداره 400 مليون دينار إسلامي، وتهدف المؤسسة إلى زيادة المعاملات التجارية للدول الأعضاء وتشجيع تدفق الاستثمارات إليها، وذلك من خلال تأمين وإعادة تأمين ائتمان الصادرات والاستثمارات.

ويعتبر الأردن من أوائل البلدان التي انضمت إلى عضوية هذه المؤسسة، حيث بلغت مساهمته في رأس مال المؤسسة حوالي 0.5 مليون دينار إسلامي. وقد استفاد الأردن من خدمات التأمين التي تقدمها المؤسسة في العديد من المجالات الاقتصادية، حيث بلغ حجم العمليات التي وافقت المؤسسة على تأمينها لصالح المصدرين والمستثمرين والبنوك في الأردن حتى نهاية عام 2014 حوالي 881.6 مليون دولار أمريكي.

● المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص

تم إنشاء المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص في عام 1999 برأس مال مقداره 2 مليار دولار أمريكي بهدف تنمية الدول الأعضاء من خلال الاستثمار في القطاع الخاص وتقديم خدمات مالية لهذا القطاع. وقد انضم الأردن إلى عضوية هذه المؤسسة في عام 2000، ويبلغ حجم مساهمته في رأس مال المؤسسة حوالي 1.52 مليون دولار أمريكي. وقد استفاد الأردن من خدمات المؤسسة منذ انضمامه لها وحتى نهاية عام 2014 بحوالي 29.4 مليون دولار أمريكي، وذلك من خلال إدارة التمويل والاستثمار المباشر في الشركة الأردنية للصناعات الدوائية والمجمع الصناعي الوطني في مدينة الموقر.

● المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة

أنشئت المؤسسة في عام 2005، وبدأت نشاطاتها في عام 2008، وتهدف إلى تيسير وتعزيز ورفع حجم التجارة البينية بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، ويبلغ رأس مال المؤسسة 3 مليار دولار. انضم الأردن إلى عضوية هذه المؤسسة عام 2006 وبلغ حجم مساهمته في رأس مال المؤسسة حوالي 1.3 مليون دولار. ساهمت المؤسسة حتى

نهاية عام 2014 في تمويل 64 عملية في الأردن بقيمة 1.34 مليار دولار، والتي من ضمنها تمويل قطاع الطاقة (النفط الخام والمنتجات النفطية)، والأسمدة، والمواد البلاستيكية، والمنسوجات والمواد الغذائية.

● صندوق التضامن الإسلامي للتنمية

أنشئ الصندوق في عام 2005 في إطار مجموعة البنك الإسلامي اعتماداً على المساهمات الطوعية للدول الأعضاء كافة، وبدأ نشاطه في عام 2007. ويهدف إلى المساعدة في التخفيف من وطأة الفقر من خلال تشجيع النمو الذي يخدم الفقراء وتقديم الدعم المالي لتعزيز الطاقة الإنتاجية. ويبلغ رأس مال الصندوق المصرح به 10 مليار دولار ويمثل مساهمات 44 دولة عضو، بالإضافة إلى مساهمة البنك الإسلامي للتنمية، وتساهم وزارة الصناعة والتجارة بالنيابة عن الحكومة في رأس مال الصندوق بمبلغ 3 مليون دولار.

■ صندوق النقد الدولي

هو وكالة متخصصة من منظومة بريتون وودز تابعة للأمم المتحدة، أنشئ بموجب معاهدة دولية في عام 1944 للعمل على تعزيز سلامة الاقتصاد العالمي. ويقدم الصندوق مجموعة من التسهيلات للدول الأعضاء منها: اتفاقيات الاستعداد الائتماني، تسهيل الصندوق الممتد، وتسهيل الاحتياطي التكميلي، وتسهيل النمو والحد من الفقر، وخطوط الائتمان الطارئ. ويبلغ عدد أعضاء الصندوق 188 دولة عضو، كما بلغ مجموع حصص العضوية حتى نهاية عام 2014 حوالي 238.2 مليار وحدة حقوق سحب خاصة (SDR).

انضم الأردن إلى عضوية صندوق النقد الدولي في عام 1952، وتبلغ مساهمته في الصندوق 170.5 مليون SDR. ويمثل الأردن في مجلس محافظي الصندوق وزير المالية كمحافظ عن المملكة وينوب عنه محافظ البنك المركزي. هذا وقد حصل الأردن خلال الفترة (1989-2014) على 7 قروض بقيمة 2,108.9 مليون SDR، سحب منها حوالي 1480.3 مليون SDR حتى نهاية عام 2014، منها 3 قروض في إطار تسهيل الصندوق الممتد بقيمة 555.2 مليون SDR، و4 قروض في إطار اتفاقيات الاستعداد الائتماني بقيمة 1,553.7 مليون SDR.

■ مجموعة البنك الدولي

هو مجموعة مؤلفة من خمس منظمات عالمية، أنشئ مع صندوق النقد الدولي حسب مقررات بریتون وودز في عام 1944، ويهدف إلى تقديم المساعدات المالية والفنية للبلدان النامية والحد من الفقر في جميع أنحاء العالم. ويتيح البنك مزيجاً من الموارد المالية، والمعرفة، والخدمات الفنية، والمشورة الاستراتيجية للبلدان النامية، بما في ذلك البلدان متوسطة الدخل والبلدان الأقل دخلاً التي تتمتع بأهلية ائتمانية. هذا وقد بلغ عدد المشاريع التي استفاد منها الأردن من تمويل مجموعة البنك الدولي منذ انضمامه حتى نهاية 2014 حوالي 121 مشروعاً بمبلغ إجمالي مقداره 4.4 مليار دولار. وقد توزع التمويل على استثمارات في قطاعات الإدارة العامة، والصناعة، والتجارة، والتعليم، والطاقة (توليد الطاقة والطاقة المتجددة)، والصحة والزراعة وإدارة الحكومة المركزية، وقطاع التمويل (تمويل المشاريع الصغيرة)، وإدارة المياه والصرف الصحي، والنقل العام. وفيما يلي ملخصاً موجزاً عن مؤسسات مجموعة البنك الدولي:

● البنك الدولي للإنشاء والتعمير:

انضم الأردن إلى عضويته عام 1952، وتبلغ مساهمة البنك المركزي نيابةً عن الحكومة في رأس مال البنك الدولي 167.4 مليون دولار أمريكي. ويمثل الأردن في مجلس محافظي البنك وزير التخطيط. هذا وقد بلغ عدد المشاريع التي استفاد الأردن من تمويلها عن طريق البنك منذ انضمامه وحتى نهاية عام 2014 حوالي 81 مشروعاً بقيمة 4.2 مليار دولار أمريكي.

● مؤسسة التمويل الدولية:

انضم الأردن إلى عضويتها عام 1956، وتبلغ مساهمة الأردن في رأس مالها 0.9 مليون دولار أمريكي. حافظت المؤسسة على برنامج قوي في الأردن على مدى السنوات الأخيرة، وقد نجحت في حشد استثمارات هامة وخاصةً في مجالات الطاقة المتجددة، وبلغت استثمارات المؤسسة في الأردن حوالي 420 مليون دولار حتى نهاية عام 2014.

• الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:

انضم الأردن إلى عضويتها عام 1988، وتبلغ مساهمة الأردن في رأس مالها 1.71 مليون SDR، وبلغ إجمالي التغطية الضمانية للوكالة لعمليات الاستثمار في الأردن حتى نهاية عام 2014 حوالي 213 مليون دولار.

• مؤسسة التنمية الدولية:

انضم الأردن إليها عام 1964، وبلغ عدد المشاريع التي استفاد الأردن من تمويلها عن طريق المؤسسة منذ انضمامه حتى نهاية عام 2014 (15) مشروعاً بقيمة 85.3 مليون دولار.

• المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار:

تأسس عام 1966، ويسعى إلى تسوية الخلافات المتعلقة بالاستثمار بين المستثمرين الأجانب والبلدان المضيغة، وانضم إليه الأردن عام 1972، وبلغ عدد الخلافات التي تم تسويتها عن طريق المركز لمستثمرين أجانب في الأردن 6 قضايا. بالإضافة إلى ما تقدم استفاد الأردن من عدد من الصناديق الحكومية العربية والدولية والتي كان لها دور مهم على صعيد التنمية الاقتصادية في الأردن. ومن أبرز هذه الصناديق ما يلي:

- الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
- الصندوق السعودي للتنمية
- صندوق أبو ظبي للتنمية
- صندوق أوبك للتنمية
- الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (إيفاد)

□ المؤسسات المنبثقة عن البنك المركزي

لا يقتصر دور البنك المركزي على القيام بمهامه وتحقيق أهدافه المؤسسية النقدية والمصرفية، بل يتعدى ذلك ليشمل أيضاً المساهمة في تحقيق الأهداف الوطنية، خاصة في مجال تحقيق التنمية المستدامة والشاملة، من خلال المساهمة بإنشاء عدد من مؤسسات

الوساطة المالية والتنمية التي تقوم بتوفير خدمات متخصصة ذات صبغة مصرفية أو تنمية وبشكل مباشر ومحدد. وفيما يلي استعراض لأبرز المؤسسات التي ساهم البنك المركزي بتأسيسها:

■ الشركة الأردنية لضمان القروض

قام البنك المركزي بتأسيس الشركة الأردنية لضمان القروض في عام 1994 كشركة مساهمة عامة محدودة، برأس مال بلغ 7 ملايين دينار أردني، تمت زيادته في عام 1995 إلى 10 ملايين دينار وبلغت مساهمة البنك المركزي 2.5 مليون دينار من رأس مال الشركة حتى نهاية عام 2014. وجاء إنشاء الشركة، التي يرأس نائب محافظ البنك المركزي مجلس إدارتها، بهدف تعزيز النمو الاقتصادي المستدام في المملكة من خلال توفير الضمانات اللازمة لتغطية مخاطر القروض الممنوحة من البنوك والمؤسسات المالية، للمشروعات الاقتصادية المجدية والصادرات الوطنية والمشاريع الصغيرة والمتوسطة. وعلاوة على ذلك، امتدت نشاطات الشركة لتشمل العديد من البرامج كضمان مخاطر المستثمرين المحليين، وبرنامج ضمان تمويل القروض السكنية لذوي الدخل المتوسط والمحدود، وبرنامج ضمان تمويل شراء الأراضي.

ويدعم البنك المركزي المؤسسة من خلال تقديم العديد من الامتيازات للبنوك المتعاملة مع الشركة، كاعتبار القروض الممنوحة من البنوك التجارية والمضمونة من الشركة قروضاً جيدة ويعفيها من احتساب المخصص العام، كما يعفيها من احتساب المخصص الخاص للسنة الأولى. وعلاوة على ذلك، يتم تخفيض المعدل المرجح لكفاية رأس المال المطلوب من البنوك بضمان موجوداتها من القروض التي تضمنها الشركة. وعلى صعيد الدعم المقدم للشركة من قبل الحكومة، قرر مجلس الوزراء وبتنسيب من البنك المركزي في عام 2006 الموافقة على إعفاء الصادرات والمطالبات المتعلقة بها والمبرمة مع الشركة من رسوم الطوابع. كما صدر قرار عن رئاسة الوزراء في عام 2010 بإعفاء الشركة من ضريبة المبيعات وكافة الضرائب والرسوم باستثناء ضريبة الدخل.

تضمن الشركة ما نسبته 75٪ من الرصيد القائم للقروض التي تبلغ قيمتها 40 ألف دينار فأقل، و 50٪ من الرصيد القائم للقروض التي تتجاوز 40 ألف دينار ولغاية 100 ألف دينار، في حين يتم اعتماد مبدأ الضمان الجزئي للقروض التي تتجاوز قيمتها 100 ألف دينار، علماً بأن مدة القرض لا تتجاوز 7 سنوات. وقد تطور رصيد محفظة القروض القائمة المضمونة من الشركة ليصل إلى حوالي 65.0 مليون دينار في نهاية العام 2014. أما بالنسبة لبرنامج ضمان ائتمان الصادرات، فتغطي بوليصة ضمان الائتمان ما نسبته 85٪ من الخسائر الناجمة عن المخاطر التجارية والسياسية، وبحد أقصى لا يتجاوز 4 مليون دولار أميركي، شريطة أن لا تتجاوز فترة السداد ستة أشهر.

■ الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري

تأسست الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري في عام 1996 كشركة مساهمة عامة بدعم من البنك المركزي الأردني، والذي يساهم بنسبة 18٪ من رأس مال الشركة، ويتولى محافظ البنك أو احد نائبيه رئاسة مجلس إدارتها، إثر موافقه مجلس الوزراء على مشروع هيكلية قطاع الإسكان الذي أوصى بإنشاء الشركة. وتهدف الشركة إلى توفير التمويل متوسط وطويل الأجل للبنوك والشركات المالية، بما فيها الإسلامية، والتي تمنح قروضاً سكنية، وتشجيع سوق رأس المال في المملكة من خلال إصدار إسناد قرض في سوق رأس المال المحلي.

ويهدف تمكين الشركة من تحقيق الغايات التي أنشئت من أجلها، قام البنك المركزي الأردني بمنح البنوك التي تتعامل مع الشركة عدة مزايا أبرزها، استثناء القروض الممنوحة من قبل الشركة لإنشاء العقارات وشراؤها من النسبة التي حددها قانون البنوك لهذه الغاية، والتي تقضي بأن لا تزيد تلك القروض عن 20٪ من إجمالي ودائع البنك بالدينار الأردني، وإعفاء البنك من احتساب احتياطي المخاطر المصرفية العامة للقروض السكنية المعاد تمويلها من الشركة، وتحسين نسبة كفاية رأس المال من خلال احتساب وزن مخاطر ترجيحي بواقع 20٪ على القروض السكنية الممنوحة من قبل البنك، وبما لا يتجاوز مبالغ قروض إعادة التمويل المقترضة من الشركة.

■ مؤسسة ضمان الودائع

تأسست مؤسسة ضمان الودائع في عام 2000 لتكون أحد أبرز مكونات شبكة الأمان المالي للقطاع المصرفي في المملكة. وجاء إنشاء هذه المؤسسة، والتي يتولى محافظ البنك المركزي رئاسة مجلس إدارتها، بهدف حماية المودعين لدى البنوك المرخصة الأعضاء لديها من خلال ضمان ودائعهم بشكل صريح وبسقف محدد ومعلن لتشجيع الادخار وتعزيز الاستقرار والثقة بالجهاز المصرفي في المملكة، وذلك في أعقاب الأزمات التي واجهت النظام الاقتصادي والمصرفي في التسعينيات.

وتعتبر المؤسسة، بموجب القانون، الممثل والمصفي الحكمي الوحيد لأي بنك يقرر البنك المركزي تصفيته في المملكة، بما فيها البنوك غير الأعضاء في المؤسسة. حيث تتمتع المؤسسة بصلاحيات واسعة تمكنها من إتمام إجراءات التصفية بأسلوب منهجي واضح، خلال مدة سنتين من تاريخ صدور قرار التصفية. وإلى جانب ذلك، تقوم المؤسسة بمتابعة وتقييم الأوضاع المالية للبنوك ونتائج أعمالها، من خلال الرقابة المكتبية بالاطلاع على حسابات البنوك الختامية المتوفرة لدى البنك المركزي، بالإضافة إلى تمتعها بصلاحيات الرقابة الميدانية، من خلال مشاركتها للبنك المركزي في تشكيل فرق التفتيش الميداني لفحص ومراجعة أعمال أي من البنوك وسجلاته وبياناته. وفي إطار جهود المؤسسة لتوسيع خطتها ونشاطها في حماية المودعين، تمكنت المؤسسة في عام 2012 من إخضاع البنوك الإسلامية لعضويتها الإلزامية، وذلك بعد صدور فتوى شرعية من مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية بجواز إنشاء صندوق لضمان الودائع لدى البنوك الإسلامية، بحيث تكون إدارة الصندوق من قبل مؤسسة ضمان الودائع وعلاقته بالبنوك الإسلامية على أساس الوكالة بالأجرة.

■ وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تأسست وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في عام 2007 لتتولى مهام تلقي الإخطارات عن العمليات المالية المشبوهة، وجمع المعلومات حولها وتحليلها من الناحيتين المالية والفنية، ومن ثم اتخاذ الإجراء المناسب بخصوصها، بما يساهم في إيجاد بيئة مالية واقتصادية آمنة وسليمة. وبموجب قانون الوحدة، تم تشكيل اللجنة الوطنية المسؤولة عن رسم السياسة العامة لمكافحة جرائم غسل الأموال والحد منها، برئاسة محافظ البنك المركزي، وينوب عنه نائب المحافظ، وتضم في عضويتها عدداً من الوزارات والمؤسسات المعنية.

وحرصاً من الوحدة على القيام بمهامها، قامت بإبرام العديد من مذكرات التفاهم مع الجهات المحلية ذات الصلة، كالبنك المركزي، وهيئة الأوراق المالية، وهيئة التأمين، ومديرية الأمن العام، لتحديد آليات التعاون فيما بينها، وتفعيل وتكامل الإجراءات الوقائية المتخذة في هذا المجال، هذا إلى جانب التعاون مع الجهات الدولية المعنية بمكافحة هذه الجريمة باعتبارها عابرة للحدود. وضمن هذا الإطار، تم وضع خطة وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب 2013-2015، لتعبر عن التزام المملكة بمكافحة الجرائم المالية بشكل عام، وجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل خاص، بهدف ضمان سلامة العمل المالي والمصرفي، وزيادة كفاءة وفعالية المؤسسات المالية وغير المالية في مزاولة عملياتها، وحمايتها من مخاطر استغلالها في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد تضمنت هذه الخطة ثلاثة أهداف استراتيجية، تمثلت بمراجعة وتطوير التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقاً للمعايير الدولية، وتطوير القدرات المؤسسية للجهات ذات العلاقة، وتقييم المخاطر الوطنية لغسل الأموال وتمويل الإرهاب.

■ بنك تنمية المدن والقرى

قام البنك المركزي في عام 1966 بترخيص بنك تنمية المدن والقرى، ليكون مؤسسة متخصصة بتقديم القروض طويلة الأجل لإقامة وتطوير المشاريع التنموية والخدمية في

جميع مدن وقرى المملكة. ويساهم البنك المركزي بمقدار 1.7 مليون دينار من رأس مال البنك البالغ 50 مليون دينار.

ويتولى بنك تنمية المدن والقرى إدارة وكفالة قروض المجالس البلدية المختلفة ويساعدها في تحديد أولويات مشاريعها الإنتاجية، وذلك في ضوء جدواها الاقتصادية والمساهمة في رأسمالها، كما يوفر لها الخبرات والخدمات الفنية والتدريبية اللازمة لرفع مستوى العاملين فيها. هذا إلى جانب إدارة أموال المجالس المحلية التي تجبى بواسطة الحكومة. وفيما يتعلق بالنشاط المصرفي للبنك، يتولى البنك توزيع الإيرادات الحكومية، من ضرائب ورسوم ترخيص المركبات والغرامات والمخالفات على البلديات حسب الأسس المقررة من مجلس الوزراء. وبالإضافة إلى ذلك، يتولى البنك فتح حسابات مصرفية لاستقبال تحصيلات البلديات من إيراداتها المختلفة، هذا إلى جانب فتح حسابات لأمانات البلديات ليتم من خلالها صرف أمانات الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي وأمانات الموظفين.

وباشر البنك اعتباراً من عام 2010 بتمويل مشاريع استثمارية مدرة للدخل بالمشاركة مع البلديات والقطاع الخاص، تنفيذاً للخطة الاستراتيجية بتنويع مصادر الدخل للبنك والبلديات.

■ بنك الإسكان

في إطار الدور التنموي الذي يقوم به البنك المركزي، عهدت خطة التنمية الثلاثية (1973-1975) إلى البنك المركزي إيجاد مؤسسة تمويلية تعمل على توفير القروض السكنية طويلة الأمد. وعلى إثر ذلك، قام البنك المركزي بتأسيس بنك الإسكان في عام 1974 ليكون بنكاً متخصصاً في مجال تقديم القروض السكنية لتمكين المواطنين من الحصول على السكن اللائق من جهة، ولدعم الحركة العمرانية والإنشائية من جهة أخرى. وقد استمر بنك الإسكان في أداء هذه المهمة حتى عام 1997، حين تحول إلى بنك تجاري يمارس النشاط المصرفي والتجاري إلى جانب القروض السكنية التي يقدمها.

الفصل التاسع

الدور التنموي للبنك المركزي

لم يقتصر دور البنك المركزي منذ تأسيسه على إدارة السياسة النقدية وسعر الصرف فحسب، بل تعدى ذلك ليشمل مهام أوسع هدفت إلى دعم مسيرة التنمية في المملكة. وعند الحديث عن الدور التنموي للبنك المركزي لا بد بداية من الانطلاق من الأهداف التي حددها قانون البنك منذ عام 1966، والذي أضاف هدف "تشجيع النمو الاقتصادي المضطرد في المملكة" إلى جانب الأهداف الرئيسية للبنك. وقد ترسخت لدى البنك المركزي، وعلى مدى خمسين عاماً من العمل، قناعة تامة بأن تهيئة البيئة الجاذبة للاستثمارات، وبالتالي زيادة النشاط الاقتصادي، وتحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة، لا تتم إلا من خلال وجود استقرار نقدي ينسجم مع السياسات الاقتصادية الكلية التي تؤثر على مجمل النشاط الاقتصادي في المملكة. فكان تحقيق هذا الاستقرار، وما يزال، مطلباً أساسياً وهاماً في رفق العمل الإنمائي. وفي نفس الوقت، لم يغفل البنك المركزي الجانب التمويلي للأنشطة الاقتصادية، فكان سباقاً في إطلاق المبادرات الداعمة للقطاعات التنموية المختلفة، خاصة قطاعات الزراعة، والصناعة، والإسكان، والطاقة، وتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

وسيتناول هذا الفصل دور البنك المركزي في تنمية الاقتصاد المحلي، من خلال تطوير العمل المصرفي، ودعم مؤسسات الإقراض المتخصصة، وتطوير سوق رأس المال، والمبادرات التنموية المباشرة للبنك في دعم القطاعات الإنتاجية، خاصة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وسياسة دعم وتمويل الصادرات الوطنية، هذا بالإضافة إلى مشاركة البنك في رسم السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية الوطنية.

□ تطوير العمل المصرفي

يعتبر العمل المصرفي ركيزة أساسية في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة والمستدامة لأي بلد. وانطلاقاً من ذلك، حرص البنك المركزي، منذ البداية، على إيجاد قطاع مصرفي

حديث ومتطور، ليكون حلقة الوصل بين المدخزين والمستثمرين لتلبية طلب مختلف الفعاليات الاقتصادية من الاحتياجات التمويلية. وقد سعى البنك المركزي جاهداً على مدى خمسين عاماً إلى تنويع المؤسسات المصرفية، وزيادة عددها، سواء كانت محلية أم أجنبية، وتوزيع انتشارها الجغرافي في جميع أنحاء المملكة، الأمر الذي أدى إلى زيادة التنافس بين البنوك، وجذب الودائع، وتسهيل المعاملات، وتوسيع نوافذ الائتمان. كما وفر البنك المركزي البيئة الملائمة للبنوك لتبني أحدث الممارسات المصرفية، مما مكنها من استخدام منظومة من الوسائل التقنية الحديثة عالية الأمان، وتوفير خدماتها المصرفية على مدار الساعة، بما في ذلك خدمات الصراف الآلي، والبطاقات الذكية، والخدمات المصرفية عبر الإنترنت وعبر الهاتف وغيرها. وانعكس كل ذلك بشكل إيجابي في تمكين وتسريع حصول الفعاليات الاقتصادية على التمويل، الأمر الذي ساهم في تحفيز حركة النشاط الاقتصادي في المملكة.

□ تطوير ودعم مؤسسات الإقراض المتخصصة

أدرك البنك المركزي منذ الستينيات إحجام بعض البنوك التجارية عن توفير الحجم المناسب من القروض طويلة الأجل بكلف تتناسب مع الاحتياجات التنموية لبعض القطاعات الاقتصادية، لاسيما الزراعة والصناعة والسياحة والإسكان. ومن هذا المنطلق، قام البنك المركزي بتقديم القروض والسلف لمؤسسات الإقراض المتخصصة، مثل بنك الإنماء الصناعي (سابقاً)، وبنك تنمية المدن والقرى، ومؤسسة الإقراض الزراعي، وذلك بهدف تسريع عجلة التنمية الاقتصادية الشاملة. بالإضافة إلى ذلك، قام البنك باستحداث العديد من المؤسسات المالية المتخصصة، والتي تلعب دوراً كبيراً في دعم التنمية، منها شركة ضمان القروض، وشركة إعادة تمويل الرهن العقاري، ومؤسسة ضمان الودائع.

وفي ظل جهود البنك المركزي الرامية إلى تشجيع الشركات التي تهدف إلى حشد المدخرات وتحفيز الاستثمار، قام البنك بترخيص عدد من بنوك الاستثمار كان أولها بنك الاستثمار العربي الأردني عام 1978، وشركات التمويل والادخار، كشركة داركو للاستثمارات والإسكان في عام 1982، وكل من الشركة الوطنية للإعمار، وشركة بيتنا في عام 1984.

□ تطوير سوق رأس المال

تأكيداً لأهمية سوق رأس المال ودوره في دفع عجلة النشاط الاقتصادي، باعتباره وعاءً ضرورياً لحشد وتعبئة المدخرات الوطنية وجذب الاستثمارات الأجنبية، بدأ البنك المركزي العمل بشكل تدريجي على تطوير سوق رأس المال في المملكة. واستناداً للقوانين المتعاقبة للبنك المركزي والدين العام، تولى البنك منذ أواخر الستينيات مهام إصدار وإدارة أدوات الدين العام المخصصة لتمويل الموازنة العامة للدولة. حيث أصدر البنك المركزي أذونات الخزينة لأول مرة في عام 1969. وبهدف جذب المدخرات الفردية وتحويلها إلى أموال متاحة لتمويل مشاريع التنمية، قام البنك المركزي في عام 1973 بإصدار سندات تنمية مخصصة للأفراد، وتم توسيعها في عام 1976 لتشمل البنوك ومؤسسات الإقراض المتخصصة. وقد توالى بعد ذلك الإصدارات من أذونات وسندات الخزينة تبعاً للاحتياجات التمويلية للموازنة العامة.

وإدراكاً من البنك المركزي بضرورة الإسراع في تطوير سوق رأس المال في الأردن، ظهرت فكرة إنشاء بورصة للأوراق المالية كخطوة ضرورية لذلك. وتم التعاون فيما بين البنك المركزي والحكومة على إنشاء سوق عمان المالي، الذي باشر أعماله في مطلع عام 1978. وفي منتصف عام 1997 تم إعادة هيكلة السوق وأصبح يتكون من ثلاث مؤسسات مستقلة، وهي: هيئة الأوراق المالية، وبورصة عمان، ومركز إيداع الأوراق المالية.

من جانب آخر، حث البنك المركزي الشركات الكبرى على الحصول على التمويل عن طريق إصدار السندات، وعدم الاكتفاء بالاعتماد على الاقتراض المصرفي المباشر. وتشجيعاً لهذا التوجه، قام البنك المركزي بإعفاء السندات ذات الآجال الطويلة التي تصدرها الشركات وتكتتب بها البنوك من الوعاء الخاضع للاحتياطي النقدي الإلزامي. هذا بالإضافة إلى تشجيع البنوك والشركات على استحداث الأدوات الرأسمالية، كشهادات الإيداع وإسناد القرض والسندات. وإيماناً من البنك المركزي بأهمية إيجاد أدوات وصيغ تمويل جديدة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، لتسهم بدورها في تسريع عجلة التنمية الاقتصادية، ساهم البنك، وبالتعاون مع عدد من المؤسسات ذات العلاقة، بإصدار قانون صكوك التمويل الإسلامي رقم (30) لعام 2012. حيث يعتبر هذا القانون نقلة نوعية في التشريعات المصرفية، إذ تعد الصكوك دعامة أساسية لمستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في الأردن.

□ دعم القطاعات الاقتصادية والمبادرات التنموية

انطلاقاً من مسؤولية البنك المركزي في دعم التنمية الاقتصادية المستدامة، وحرصاً منه على الوقوف على احتياجات القطاعات الرائدة في الحصول على تمويل يتناسب مع طبيعتها الاستثمارية، وجذب الاستثمارات الخارجية وتشغيل الأيدي العاملة، قدم البنك المركزي العديد من المبادرات التي تهدف إلى تنشيط القطاعات الاقتصادية، لاسيما قطاعات الصناعة، والزراعة، والإسكان، والسياحة والطاقة المتجددة. كما أولى اهتماماً كبيراً لدعم وتطوير قطاع المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة MSMEs، بوصفها العمود الفقري لمعظم القطاعات الاقتصادية.

وغني عن القول أن البنك المركزي، ومنذ تأسيسه، قدم دعماً متواصلاً لمؤسسات الإقراض المتخصصة، التي تتولى مهام تقديم المنح والتسهيلات الائتمانية لتمويل النشاطات الاقتصادية في قطاعات محددة، ومنها على سبيل المثال مؤسسة الإقراض الزراعي، وبنك الإنماء الصناعي (سابقاً)، وبنك تنمية المدن والقرى (صندوق قروض البلديات والقرى سابقاً)، والمنظمة التعاونية الأردنية. ويتمثل دعم البنك المركزي لهذه المؤسسات من خلال عمله كبنك لها، إذ يحتفظ البنك المركزي بأموال هذه المؤسسات على شكل ودائع مختلفة، ويقوم بإجراء أية تحويلات خارجية خاصة بها، ويقدم لها ما يقدم للبنوك من خدمات الحفظ الأمين وبيع وشراء السندات وأذونات الخزينة. وقد ساهم البنك المركزي وبشكلٍ لافت في نجاح هذه المؤسسات، وذلك استناداً إلى المادة رقم (40) من قانون البنك المركزي رقم (23) لعام 1971 وتعديلاته، والتي تمكن البنك المركزي من منح التسهيلات الائتمانية لهذه المؤسسات على شكل قروض وسلف، وفقاً لشروط عامة يحددها البنك، وذلك لتمويل العمليات المالية المختلفة التي تقوم بها. وقد تمثلت أهم المبادرات التنموية للبنك المركزي فيما يلي:

■ **قطاع الإسكان**، أولى البنك المركزي هذا القطاع أهمية خاصة، وذلك لتشابهه مع العديد من القطاعات الاقتصادية من جهة، ولدوره الاجتماعي في توفير السكن اللائق

لذوي الدخل المحدود من جهة أخرى. وفي هذا الصدد، قدم البنك المركزي خلال مسيرته العديد من الإجراءات والمبادرات التي أسهمت في تحفيز هذا القطاع، لعل من أبرزها المساهمة في إنشاء بنك الإسكان في عام 1973 كبنك متخصص في تقديم القروض الإسكانية. كما ساهم البنك المركزي بإنشاء الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري في عام 1996 من أجل توفير التمويل متوسط وطويل الأجل بأسعار معقولة، للبنوك وللمؤسسات المالية التي تمنح قروضاً سكنية.

وفي سبيل دعم المبادرة الملكية السامية "سكن كريم لعيش كريم"، تبنى البنك المركزي العديد من الإجراءات التي من شأنها تحفيز البنوك التجارية للمشاركة في تمويل المبادرة الملكية. وقد تمثلت أهم هذه الإجراءات في استبعاد القروض الممنوحة من البنوك لتمويل هذه المبادرة من نسبة التمويل العقاري المحددة، والبالغة 20٪ من إجمالي ودائع البنك المرخص بالدينار الأردني، وكذلك تحرير ما نسبته 200٪ من الأرصدة القائمة للتسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك لصالح هذه المبادرة من مبلغ الاحتياطي النقدي الإلزامي بالدينار الواجب الاحتفاظ به لدى البنك المركزي الأردني. وفي ضوء اهتمامه بالقطاع العقاري، قام البنك المركزي بالتعاون مع دائرة الأراضي والمساحة بإعداد الرقم القياسي لأسعار العقار، والذي يعد مؤشراً هاماً لتتبع تطورات نشاط قطاع العقار في المملكة.

■ **القطاع الصناعي**، نظراً للأهمية الكبيرة للقطاع الصناعي في تحريك عجلة النمو الاقتصادي، لما له من ترابطات أمامية وخلفية مع كافة القطاعات الاقتصادية، قدم البنك المركزي منذ عام 1976 عدة مبادرات لدعم هذا القطاع، كإعطاء القروض الصناعية أفضلية عن طريق استثنائها من السقوف المحددة للتسهيلات الائتمانية الممنوحة للقطاعات الاقتصادية.

وفي إطار سياسة البنك الرامية إلى تشجيع ودعم قطاع التصدير في المملكة، أعتبر البنك تمويل عمليات التصدير وتوجيه مزيدٍ من الائتمان لهذا الغرض واحداً من أولويات سياسته الائتمانية. وقد برز هذا التوجه بشكل جلي في سياسته النقدية منذ عام 1973 عندما طالب البنوك بتخصيص مزيدٍ من الائتمان لقطاع التصدير، وجعل

التمويل المقدم لهذا الغرض قابلاً للتنزيل من مجموع الودائع المستخدمة لتحديد نسبة رأس المال/ الودائع.

واستمر البنك المركزي في نهجه نحو دعم القطاع الصناعي من خلال تشجيع الصادرات الوطنية، حيث بدأ العمل ببرنامج الصادرات الوطنية منذ عام 1980. وفي عام 1984 تقرر إعفاء السلف الممنوحة من البنك المركزي للبنوك التجارية بضمانة بوالص واعتمادات التصدير والسحوبات المكفولة من متطلبات الاحتياطي النقدي الإلزامي التي كانت مفروضة عليها سابقاً، تبعها قرار تخفيض سعر الفائدة على السلف الممنوحة للبنوك والشركات التجارية بضمان بوالص التصدير، وزيادة مدة السلف من ستة إلى تسعة أشهر.

علاوة على ذلك، اتخذ البنك في عام 1990 قراراً بدعم الصادرات بوسيلة أخرى، فقرر إلغاء شرط تقديم كفالة مصرفية لصالحه بالنسبة للصادرات من البضائع الأردنية المنشأ، والاكتفاء بتقديم تعهد من المصدر الأردني لصالح البنك المركزي لإعادة أثمان الصادرات بالعملة الأجنبية إلى المملكة.

وفي ضوء توجه السياسة الاقتصادية لإعطاء قطاع التصدير أولوية، واعتباره أداة لحث التنمية الاقتصادية وتحقيق التصحيح الاقتصادي، قام البنك في عام 1992 بإصدار مجموعة من الحوافز التي تساعد في سهولة الحصول على التمويل، كرفع نسبة تمويل السلف المقدمة مقابل اعتمادات التصدير "اثتمان ما قبل الشحن"، لتصبح 75٪ بدلاً من 60٪ من قيمة الاعتمادات التصديرية، وكذلك رفع نسبة تمويل السلف المقدمة مقابل بوالص شحن برسم التحصيل والسحوبات المقبولة والمكفولة "اثتمان ما بعد الشحن"، لتصبح 90٪ بدلاً من 80٪ من قيمة البوالص أو السحوبات.

وفي ضوء تداعيات حرب الخليج، والتي أدت إلى فقدان السوق العراقي أمام الصادرات الوطنية بسبب الحصار، أجرى البنك المركزي في عام 1992 تعديلات على الشروط العامة لسلف تشجيع الصادرات الوطنية التي يمنحها للبنوك والشركات المالية المرخصة مقابل بوالص واعتمادات التصدير والسحوبات المقبولة والمكفولة.

وفي عام 1996 اتخذ البنك المركزي الإجراءات اللازمة لتنفيذ اتفاقية قرض تنمية الصادرات المقدم من البنك الدولي بقيمة 40 مليون دولار، وذلك لدعم النمو الاقتصادي الموجه نحو التصدير وتوفير التمويل لهذا القطاع. وكذلك استمر البنك المركزي بدعم القطاع الصناعي من خلال تقديم قروض بشروط ميسرة للبنوك التجارية على أن يعاد إقراضها للمشاريع الصناعية.

ولدى انضمام الأردن لمنظمة التجارة العالمية (WTO)، كان أحد متطلباتها الأساسية إلغاء الدعم المباشر المقدم للصادرات، إلا أن البنك المركزي استمر في دعم الصادرات من خلال منح السلف لبنك الصادرات والتمويل (بنك المال حتى نهاية عام 2014) ضمن السلف المقدمة لمؤسسات الإقراض المتخصصة باعتبار أنها لا تعد دعماً خاصاً، وواصل البنك دعمه للصادرات إلى أن انتهى برنامج الصادرات الوطنية في عام 2010.

واستكمالاً لجهود البنك المركزي في دعم القطاع الصناعي، أطلق في عام 2011 "برنامج تمويل متوسط الأجل للبنوك المرخصة" يعمل على توفير تمويل متوسط الأجل للبنوك المرخصة بهدف إعادة إقراضه لقطاع الصناعة، وبما يساهم في تحفيز النمو الاقتصادي في المملكة، وذلك لأجل لا يزيد عن تسعة أشهر، ويتم تجديده لمدة خمس سنوات، وبسعر إعادة الخصم النافذ في يوم منح السلفة ناقص هامش بمقدار 2٪، وبحيث لا يتجاوز مقدار السلفة الواحدة خمسة ملايين دينار في البداية، تم رفعها في عام 2013 إلى عشرة ملايين دينار. وفي منتصف عام 2013 تقرر توسيع هذا البرنامج ليشمل قطاعي السياحة والطاقة المتجددة. ونظراً لخصوصية مشاريع الطاقة المتجددة التي تتصف بطول أمدتها، فقد تقرر زيادة أجل السلف الممنوحة لهذا القطاع ليصبح بحد أقصى عشر سنوات بدلاً من خمس سنوات. وقد بلغ مجموع السلف المقدمة في إطار "برنامج التمويل متوسط الأجل للبنوك المرخصة" حتى نهاية عام 2014 ما يقارب 104 مليون دينار للقطاعات المشمولة.

■ **القطاع الزراعي**، تمثل دور البنك المركزي في دعم القطاع الزراعي بالعديد من الإجراءات، والتي من أبرزها تقديم القروض الميسرة لمؤسسة الإقراض الزراعي، التي تعتبر الذراع التمويلي للحكومة في مجال دعم القطاع الزراعي، وذلك بهدف دعم صغار المزارعين، واستصلاح قطع الأراضي، ودعم الثروة الحيوانية. إذ يقوم البنك المركزي بمنح سلف إلى المؤسسة بأسعار فائدة تفضيلية منذ عام 1973 وحتى وقتنا الحاضر.

واستمراراً لنهج البنك المركزي في دعم القطاع الزراعي، ونظراً لأهمية هذا القطاع في تحقيق التنمية الشاملة، قرر البنك في عام 2014 شمول قطاع الزراعة ضمن برنامج منح سلف متوسطة الأجل للبنوك المرخصة لإعادة إقراض القطاعات المستهدفة (الصناعة والسياحة والطاقة المتجددة) بأسعار فائدة وآجال مشجعة. وبموجب القرار، تقرر أن يكون الحد الأعلى لإجمالي السلف الممكن منحها للبنوك ضمن هذا البرنامج ما نسبته (5%) من إجمالي التسهيلات المباشرة الممنوحة بالدينار الأردني لدى كل بنك عامل.

■ **المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة MSMEs**

في مجال إسهام البنك المركزي في النهوض بالاقتصاد الوطني ككل، وبهدف المساهمة بالتخفيف من مشكلتي الفقر والبطالة، بادر البنك المركزي إلى دعم قطاع المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (MSMEs)، والتي تشكل حوالي 99% من إجمالي عدد المشاريع الاقتصادية في المملكة، إضافة إلى كونها توظف حوالي 71% من العاملين في القطاع الخاص. ففي ظل محدودية الدور المقدم سابقاً من قبل البنوك المرخصة في مجال منح الائتمان المتوسط وطويل الأجل لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وذلك نظراً لاشتراط وجود ضمانات لا تستطيع تلك المشاريع توفيرها، قام البنك المركزي في عام 1994 بإنشاء "الشركة الأردنية لضمان القروض". وبالإضافة إلى ذلك، شارك البنك في عدة برامج تهدف إلى تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تقديم الخدمات الفنية والإدارية اللازمة لأصحاب المشاريع القائمة والمتوقعة، وتوفير التمويل اللازم لها من خلال البنوك التجارية.

ومن أبرز المبادرات التي قام بها البنك المركزي لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، تحرير ما نسبته 100٪ من الأرصدة القائمة للتسهيلات الائتمانية المباشرة الممنوحة بالدينار الأردني خلال عام 2011 لغايات تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم من مبلغ الاحتياطي النقدي الإلزامي بالدينار، شريطة أن لا يزيد حجم التسهيلات الممنوحة للعميل الواحد وذوي الصلة به عن 1.5 مليون دينار أردني. وقد قام البنك المركزي في عام 2011 بوضع تعريف موحد للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، لتسهيل تعاطي البنوك التجارية مع تلك الشركات، لغايات استفادتها من المبادرات التي قدمها البنك المركزي، والجهات المختصة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

كما ساهم البنك المركزي بإصدار قانون المعلومات الائتمانية عام 2010، بهدف توفير قواعد بيانات شاملة ودقيقة عن العملاء، لتمكين البنوك ومؤسسات التمويل من التعرف بشكل دقيق على مخاطر العملاء وجدارتهم الائتمانية. وقد تم إقرار الأنظمة والتعليمات اللازمة لتطبيق هذا القانون. وفي هذا السياق، قام البنك بمنح الترخيص لشركة المعلومات الائتمانية، وقد باشرت الشركة أعمالها في منتصف شهر كانون أول 2015.

إلى جانب ذلك، تم في عام 2013 توقيع اتفاقية مع البنك الدولي بمبلغ 70 مليون دولار أمريكي، حيث تم توزيع هذا المبلغ على البنوك التي تم توقيع اتفاقيات معها، والتي بلغ عددها إثني عشر بنكاً، منها بنكان إسلاميان، لتقوم بإعادة إقراضه للشركات الصغيرة والمتوسطة، بأسعار فائدة منافسة ولآجال متوسطة وطويلة.

وبالإضافة إلى ذلك، حصل البنك المركزي، بالتنسيق مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي، في عام 2013 على قرض من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بمبلغ 50 مليون دولار، تم توزيعه على البنوك المستفيدة لتقوم بدورها بتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة. كما قام البنك المركزي بتقديم التسهيلات والدعم اللازم لتيسير استفادة البنوك من تمويل خاص من بنك الأعمار الأوروبي بمبلغ 120 مليون دولار

لدعم قطاع MSMEs. إلى جانب ذلك، اتخذ البنك المركزي قراراً استراتيجياً بتوسيع مظلتها الرقابية لتشمل قطاع التمويل الميكروي، ولتحقيق هذه الغاية، أصدر مجلس الوزراء نظام شركات التمويل الأصغر ليشكل مرجعية قانونية لرقابة البنك على هذا القطاع، بحيث يعطي الحق للبنك بتحديد متطلبات الدخول لهذا القطاع، إلى جانب تحديد المتطلبات الرقابية الأخرى.

□ رسم السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية الوطنية

لا يقتصر دور البنك المركزي في تعزيز النشاط الاقتصادي في المملكة على تحقيق الاستقرار النقدي وضمان البيئة المصرفية والنقدية المناسبة فحسب، وإنما يتعداه إلى تقديم النصح والمشورة للحكومة في شتى الموضوعات والقضايا الاقتصادية. فمحافظ البنك المركزي هو أحد أعضاء الفريق الاقتصادي في الحكومات المتعاقبة، والذي يضم أيضاً وزراء المالية والتخطيط والصناعة والتجارة. وبهذه الصفة، يمثل المحافظ البنك المركزي في اللجان التي تعنى برسم السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية الوطنية، كلجنة الأمن الاقتصادي (سابقاً)، ولجنة التنمية الاقتصادية التي تضم عدداً من الوزراء المعنيين بالشأن الاقتصادي، هذا بالإضافة إلى اللجان العليا ذات العلاقة بالاستثمار، والتي نصت عليها القوانين المتعاقبة لتشجيع الاستثمار، حيث تم تمثيل البنك المركزي في تلك اللجان من خلال المحافظ أو نائبه، وكان آخرها عضوية محافظ البنك في مجلس الاستثمار المنبثق عن قانون الاستثمار رقم (30) لعام 2014.

كما يساهم البنك في عدد من اللجان التي تتشكل لبحث ورسم السياسات الاقتصادية على المستوى الوطني، كلجان إعداد خطط التنمية الاقتصادية (الثلاثية والخمسية) على مدى عقدي السبعينيات والثمانينيات، والتي عهدت للبنك القيام بمجموعة من المهام الرئيسية والتي كان لها اثر كبير في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في المملكة، كالمساهمة في إنشاء بنك الإسكان، ومؤسسات التمويل والتسليف، والصندوق الخاص لإقراض الحرفيين والصناعات الصغيرة من بنك الإنماء الصناعي. وساهم البنك كذلك بشكل كبير في إعداد الأجندة الوطنية للسنوات (2006-2015)، وال خطة الاقتصادية العشرية (رؤية الأردن 25) بالإضافة إلى العديد من الاستراتيجيات الوطنية.

الفصل العاشر

الاستقرار المالي: هدف جديد للبنك المركزي

أُلقت الازمة المالية العالمية الاخيرة الضوء على أهمية الاستقرار المالي باعتباره ركيزة أساسية للنمو وتعزيز الاستثمار ودعم الاقتصاد. ويعد أول مكونات هذا الاستقرار وجود مؤسسات مالية قوية وفعالة من بنوك وشركات تأمين ومؤسسات مالية أخرى، بالإضافة إلى وجود اسواق مالية مستقرة، فضلاً عن بنية تحتية متكاملة من قوانين وتشريعات ومعايير تحكم أنظمة المدفوعات والتسويات وتعليمات للحاكمة الرشيدة وسياسات احترازية كلية تعمل إلى جنب سياسات نقدية ومالية منضبطة. ويسهم هذا المزيج من مكونات الاستقرار المالي في خلق بيئة مالية مستقرة، قادرة على تحمل الصدمات والتعامل معها وقت حدوثها والاستعداد لها للحد من مخاطر انتقالها إلى باقي القطاعات الاقتصادية.

وحرصاً من البنك المركزي على التطوير والتحديث، واعتماده نهجاً في عمله وتماشياً مع الظروف والمستجدات الإقليمية والعالمية، شرع البنك في تعزيز وتطوير اركان الاستقرار المالي المتمثلة في الرقابة الاحترازية الجزئية والرقابة الاحترازية الكلية ووجود اطار شامل للتعامل مع الازمات المصرفية. وللتعامل مع الاستقرار المالي بصورة شمولية كان لا بد من تطوير البنية التحتية للنظام المالي، وتعزيز الاشتغال المالي، وتوسيع المظلة الرقابية للبنك المركزي لتشمل جميع الشركات المالية غير البنكية. وسنتناول في هذا الفصل أركان الاستقرار المالي بشيء من التفصيل:

□ الرقابة الاحترازية الجزئية

يؤمن البنك المركزي بأن البيئة المصرفية التي تمكن المؤسسات المصرفية المختلفة من التنافس بحرية وعلى أسس متكافئة هي البيئة المناسبة التي توفر التمويل للنشاط الاقتصادي بالحجم والكلفة المناسبين، وترفع من كفاءة استخدام الموارد المالية. ويهدف تعزيز منعة وقوة

الجهاز المصرفي، يطبق البنك المركزي افضل المعايير والممارسات الدولية في مجال الرقابة والإشراف على القطاع المصرفي. ويعتبر الجهاز المصرفي في الاردن سليماً ومتيناً وقادراً على تحمل الصدمات والمخاطر المختلفة، نتيجة تمتع البنوك في الاردن بمستويات مرتفعة من رأس المال، بالإضافة الى مستويات مريحة من السيولة والربحية. وعلى الرغم من ذلك، فإن البنك المركزي لا يأل جهداً في عملية تطوير وتحديث الرقابة على الجهاز المصرفي، ففي هذا المجال، قام البنك بتعديل قانون البنوك ليواكب اخر التطورات في الصناعة المصرفية، بما يضمن سلامة أوضاع البنوك والارتقاء بمستوى العمل المصرفي. وإيماناً من البنك المركزي بالحفاظ على حقوق المودعين وصغار المساهمين، قام البنك بإصدار تعليمات جديدة للحاكمية المؤسسية تحاكي افضل الممارسات العالمية. كما يتجه البنك المركزي نحو تطبيق تعليمات بازل III في منتصف عام 2016، حيث ستعمل هذه التعليمات على تحسين نوعية وكمية رأس المال لدى البنوك الأردنية، كما يجري العمل على إصدار تعليمات خاصة لعملية الرقابة على البنوك ذات الأهمية المرتفعة، كما يعكف البنك المركزي على إجراء تعديلات على تعليمات الامتثال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وغيرها.

□ الرقابة الاحترازية الكلية

أثبتت الأزمة المالية العالمية أن الاستقرار على المستوى الفردي لكل مؤسسة من مؤسسات الجهاز المصرفي والمالي ليس كافياً لتحقيق الاستقرار المالي، بسبب وجود ما يسمى بالمخاطر على مستوى النظام المالي ككل (المخاطر النظامية)، ومن هنا برزت أهمية قيام السلطات الرقابية بتحديد ومراقبة المخاطر النظامية واختيار الادوات المناسبة لتقليل تراكمها، وتعزيز قدرة النظام المالي على مواجهتها. وفي ضوء ذلك، قام البنك المركزي في بداية عام 2013 بتأسيس دائرة الاستقرار المالي، بحيث تكون هذه الدائرة مسؤولة بصورة مباشرة عن تحليل وتقييم أهم المخاطر النظامية التي قد تؤثر على النظام المالي في الأردن. ومن هذه المخاطر تعرض البنوك والمؤسسات المالية لقطاع الافراد ومدى تناسب نمو الائتمان الممنوح من القطاع

المالي مع حجم النشاط الاقتصادي وتعرض البنوك لمخاطر اسواق الاسهم ومخاطر القطاع العقاري. بالإضافة الى ذلك، وفي سياق التأكد من قدرة البنوك على تحمل الصدمات والمخاطر المرتفعة، يقوم البنك المركزي بتطبيق اختبارات الاوضاع الضاغطة على مستويين، ففي المستوى الاول يتم الطلب من البنوك إجراء مجموعة من الاختبارات المتعلقة بالمخاطر المختلفة التي تواجهها مثل: مخاطر الائتمان، والتركزات والسوق والسيولة وغيرها. اما فيما يخص المستوى الثاني، فيتمثل في تطبيق اختبارات الأوضاع الضاغطة الكلية باستخدام منهجية النموذج الناقل، حيث تعتبر هذه المنهجية من أهم أدوات اختبارات الأوضاع الضاغطة التي تهتم بها السلطات الرقابية، كونها تقيس أثر المؤشرات الاقتصادية الكلية على نسبة الديون غير العاملة لدى البنوك ونسبة الملاءة لديها (نسبة كفاية رأس المال).

□ اطار شامل للتعامل مع الازمات المصرفية

قام البنك المركزي منذ منتصف عام 2014 بتشكيل لجنتين لجنة عليا ولجنة فنية لوضع اطار شامل وفعال لإدارة الازمات، يتطرق الى جميع ادوات ووسائل التعامل مع البنوك التي قد تواجه مشاكل. ومن المؤمل ان يتم الانتهاء من وضع هذا الاطار في نهاية عام 2016.

□ البنية التحتية للنظام المالي

باشر البنك المركزي الأردني بعملية تطوير وإعادة هيكلة نظم الدفع والتسويات في المملكة بالتشارك مع البنوك العاملة في الأردن والشركاء ذوي العلاقة، وتهدف هذه العملية إلى الحفاظ على سلامة وكفاءة نظام المدفوعات الوطني من خلال التشغيل البيئي لأنظمة الدفع ووضع الأطر القانونية الشاملة لتعزيز الاشتمال المالي، وتشجيع القبول المتزايد لأدوات الدفع الحديثة، وتقليل المخاطر النظامية ومخاطر الائتمان وتسهيل دورة النقود في الاقتصاد بما يعزز الكفاءة الاقتصادية. وقد اضطلع البنك المركزي بالدور القيادي لهذه العملية تسانده فيها البنوك التجارية ممثلة بمجلس المدفوعات الوطني.

وتبلورت رؤية نظم الدفع والتسويات لمجلس المدفوعات الوطني للفترة 2013-2016 لتلبي الحاجة الماسة إلى مواكبة التطورات، وتمكين مشاركة أوسع في أنظمة الدفع والتقاص، والوصول إلى نظام مدفوعات وطني آمن وكفؤ يدعم تنفيذ السياسة النقدية بفاعلية ويساهم في تحقيق الاستقرار المالي، علاوة على تعزيز الاشتغال المالي في المملكة.

وتتمثل أهمية أنظمة الدفع والتسويات في دورها الكبير في ترسيخ معالم الحوكمة للمدفوعات الإلكترونية، وإيجاد بنية تحتية متينة للنظام المالي وانخفاض استخدام النقد الورقي، من خلال الارتقاء إلى بيئة دفع الكترونية وإنشاء بيئة تنافسية داخل المملكة تتسابق فيها القطاعات الاقتصادية سعياً في خدمة عملائها وتوفير الراحة لهم عبر تقديم حلول الدفع والتحويل الإلكتروني وعكس ذلك على النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى زيادة معدلات التحصيل وسرعة التدفقات النقدية والمالية في كافة النشاطات الاقتصادية والتخلص من مخاطر الدفع والتحصيل النقدي، ناهيك عن المساهمة في تعزيز الناتج المحلي الإجمالي، وضبط الإنفاق والاستهلاك والتخطيط المالي السليم، وتعميق عمليات التوسط المالي والاستقرار المالي، وبالتالي خلق الوظائف وتحسين مستوى المعيشة ومحاربة الفقر.

□ تعزيز الاشتغال المالي

أصبح موضوع الاشتغال المالي من حيث استعمال الخدمات المالية ونوعية المنتجات والخدمات المقدمة والوصول إليها، من الأجندات الرئيسية لدى صانعي السياسات المالية والاقتصادية. وتأتي أهمية الاشتغال المالي في القدرة على الوصول إلى الخدمات المالية لمختلف شرائح المجتمع وبالأخص الفئة المستهدفة من النظام المالي، وأثر ذلك على الاستقرار المالي والاجتماعي والسياسي والتنمية الاقتصادية وكذلك حماية المستهلك المالي. ويؤمن البنك المركزي الأردني بأن توسيع الاشتغال المالي وتوفير البنية التحتية اللازمة له يدعم النمو الشامل المستدام وبالتالي تعزيز الاستقرار المالي والاقتصادي والاجتماعي في المملكة. وفي سبيل تحقيق هذا الهدف فإن سياسة البنك المركزي لتعزيز الاشتغال المالي تركز على المحاور التالية:

● تحسين الوصول الى التمويل خاصة للشركات المتناهية الصغر

والصغيرة والمتوسطة

في إطار حرص البنك المركزي الأردني على دعم الشركات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، ولما لهذه الشركات من دور حيوي في دعم النمو الاقتصادي وتخفيض البطالة ومحاربة الفقر، قام البنك المركزي الأردني منذ عام 2013 بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي والبنك الدولي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وبنك الإعمار الأوروبي، بحشد التمويل اللازم لقطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة بأسعار فائدة منافسة ولآجال مناسبة، وكذلك ضمانات للقروض الممنوحة. علاوة على ما ذكر، لدى البنك المركزي برامج تمويل موجهة لقطاعات الصناعة والسياحة والطاقة المتجددة والزراعة (بما فيها الشركات الصغيرة والمتوسطة)، بأسعار فائدة تفضيلية وآجال اقراض تتواءم مع الاحتياجات التمويلية للعملاء ويسقف يصل إلى 5٪ من محفظة القروض القائمة لدى كل بنك عامل.

كما قام البنك المركزي بالتعاون مع الشركة الأردنية لضمان القروض والبنوك العاملة بإطلاق صندوق ضمان لدعم الشركات الصغيرة والمتوسطة الناشئة، عن طريق توفير الضمانات اللازمة لحصول هذه الشركات على التمويل من خلال الشركة الأردنية لضمان القروض.

● ترخيص شركة للمعلومات الائتمانية

بهدف تسهيل التمويل للشركات الصغيرة والمتوسطة وتقليل مخاطر الائتمان، تم في نهاية عام 2015 اطلاق اول شركة للمعلومات الائتمانية. حيث ستوفر هذه الشركة قاعدة معلومات ائتمانية شاملة عن عملاء البنوك والشركات المالية الأخرى التي تقدم الائتمان، مما سيساعد هذه الجهات على ترشيد القرارات الائتمانية، وبمحيط يتم اتخاذ القرار الائتماني السليم المبني على تقييم دقيق لقدرة العملاء على السداد وتسعير المنتجات المصرفية بناءً على مخاطر العملاء، بما يعزز من فعالية إدارة المخاطر لدى البنوك والشركات المالية الأخرى ويحسن من فرص العملاء خاصة الشركات الصغيرة والمتوسطة في الوصول إلى التمويل، ومن المتوقع أن يكون

لإنشاء هذه الشركة انعكاسات إيجابية على تحسين الاشتغال المالي وتعزيز الاستقرار المالي في المملكة.

• توسيع المظلة الرقابية للبنك المركزي

اتخذ البنك المركزي قراراً استراتيجياً بتوسيع مظلته الرقابية لتشمل الشركات المالية غير المصرفية. وبهذا الخصوص وكخطوة أولى وافق مجلس الوزراء بتاريخ 2014/12/14 على نظام التمويل الأصغر رقم (5) لعام 2015، وقد جاءت مواد هذا النظام لتعزيز سلامة ومثانة القطاع وتوسيع دوره في تمويل الأشخاص ذوي الدخل المتدني، والأشخاص الذين لا يتمكنون من الحصول على الخدمات المالية من القطاع المصرفي كلياً أو جزئياً، مما سينعكس على تعزيز الاشتغال المالي في المملكة، وقد أصبح هذا النظام نافذاً اعتباراً من 2015/6/1، وقد بدأ البنك المركزي بإعداد التعليمات التفصيلية اللازمة للبدء بالإشراف والرقابة على هذا القطاع.

وفي ضوء الدور الهام الذي يلعبه قطاع التأمين في الاقتصاد الأردني من حيث حماية الأفراد والممتلكات من المخاطر، وتعزيز الاستقرار المالي والاقتصادي والاجتماعي، وبهدف تقليل المخاطر النظامية الناجمة عن التشابك في العمليات المالية بين المؤسسات المالية (بنوك وتأمين)، سيقوم البنك المركزي الأردني بإخضاع شركات التأمين لرقابته خلال الفترة المقبلة، عبر تطبيق أفضل المعايير والممارسات الدولية الرقابية على شركات التأمين، وتطبيق الحوكمة المؤسسية بما في ذلك وضع معايير مناسبة لأعضاء مجلس الإدارة.

• مراجعة منظومة التشريعات التي تحكم عمل المؤسسات المصرفية والمالية

الخاضعة لرقابة البنك المركزي

في ضوء مواكبة آخر التطورات وأفضل الممارسات فيما يخص دور البنوك المركزية بتحقيق الاستقرار النقدي والمالي بمفهومه الواسع، تم إعداد مشروع قانون معدل لقانون البنك المركزي بالإضافة إلى مشروع قانون البنوك بهدف تقليل المخاطر والأزمات المستقبلية دون تعرض الاقتصاد المحلي للإرباك، من خلال إيجاد وسائل رقابية وتنظيم الهيكل الإداري وتعزيز دور البنك المركزي على البنوك من خلال

الحاكمية الرشيدة. كما تم اقرار قانون مراقبة أعمال الصرافة لسنة 2015، علاوة على تحديث الإطار التشغيلي للسياسة النقدية للبنك المركزي بشكل متواصل.

● حماية المستهلك المالي

قام البنك المركزي الأردني بتاريخ 2012/10/31 بإصدار "تعليمات التعامل مع العملاء بعدالة وشفافية" وإنشاء قسم خاص لحماية المستهلك المالي في عام 2014.

● نشر الثقافة المالية والمصرفية في المجتمع

بادر البنك المركزي الأردني بإطلاق مشروع لنشر وتعميق الثقافة المالية في المملكة. ويهدف هذا المشروع بشكل رئيسي إلى نشر الثقافة المالية المجتمعية في جميع قطاعات المجتمع الأردني، بحيث يُمكن المواطن الأردني من إدراك المبادئ والمفاهيم الأساسية في المجال المالي والمصرفي، وإدارة مدخراته وممتلكاته الشخصية واستثمارها بالشكل الأمثل، وزيادة فرص الاستفادة من المصادر والخدمات والتسهيلات المالية التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية.

● إطلاق نظام البيانات الإجمالية الإلكتروني

قام البنك في نهاية عام 2014 ببناء نظام بيانات إلكتروني يربط البنوك بالبنك المركزي، ويُمكن هذا النظام البنك المركزي من الحصول على بيانات البنوك بدرجة عالية من السرعة والدقة والأمان دون الحاجة لاستخدام الورق أو الديسكات أو أية وسائل أخرى، مما سيوفر الكثير من الوقت والجهد ويزيد من كفاءة وفعالية تحليل بيانات البنوك وبالتالي يعزز من عملية الرقابة المكتبية عليها.

□ التطلمات المستقبلية

إلى جانب النجاح الذي حققه البنك المركزي منذ تأسيسه قبل خمسة عقود في تأمين الاستقرار النقدي والمالي، يتطلع البنك اليوم إلى مجموعة من الأهداف الأخرى يسعى لتحقيقها مستقبلاً ومنها:

- صياغة الاستراتيجية الوطنية للاشتغال المالي.
- حشد التمويل اللازم لدعم الشركات المتوسطة والصغيرة كقطاع واعد، وذلك بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي ومؤسسات التمويل الدولية والإقليمية.
- تعزيز البيئة القانونية والتنظيمية لتصبح أكثر ملائمة للمشاريع المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.
- الدفع باتجاه الإصلاحات المتعلقة بالبيئة القانونية والتنظيمية لخلق الظروف الملائمة للمشاريع الناشئة وحاضنات الأعمال.